


# الدُّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوعِظَةِ الْحَسَنَةِ

جَمِيعُ دُرَرِ الْحِكْمَةِ  
مِنْ خُطُبٍ وَمُحَاذِرَاتٍ فَضْلًا لِشَيْخِ  
أَبِي عَمَّادِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الدِّرَّاسِ  
بِحَفْظِهِ اللَّهُ تَعَالَى





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا  
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا  
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَالرَّبُّ لِلْعَالَمِينَ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَابِلِهِ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ۱۰۲].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَهَنَّمَ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهَا  
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ إِلَيْهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ۱].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ  
وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ۷۰-۷۱].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدِيِّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ ﷺ،  
وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدُعْهُ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ  
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

كُلُّ مُسْلِمٍ دَاعٍ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا طَلَبَ الْعِلْمَ وَمَارَسَ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ  
بَدْءًا إِلَى تَحْقِيقِ النِّيَّةِ، وَيَحْتَاجُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى اسْتِصْحَابِهَا.

قَدْ يَدْخُلُ الْمَرءُ طَلَبَ الْعِلْمِ، وَقَدْ يَدْخُلُ الْقِيَامَ بِالدَّعْوَةِ بِنِيَّةٍ صَالِحةٍ، وَلَكِنَّهُ  
يَحْتَاجُ كُلَّ حِينٍ إِلَى تَجْدِيدِهَا؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ فِي غَمْرَةٍ مَا هُوَ فِيهِ مِنْ أَشْغَالٍ طَلَبًا  
لِلْعِلْمِ أَوْ قِيَامًا بِوَاجِبِ الدَّعْوَةِ قَدْ يَصِيرُ أَمْرُ النِّيَّةِ عِنْدَهُ غَائِمًا، فَيَحْتَاجُ دَائِمًا إِلَى  
تَجْلِيلِهِ وَكَشْفِ وَبَيَانِهِ.

كُلُّ مُسْلِمٍ حَقِيقِيٌّ هُوَ دَاعٍ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّ الْمُسْلِمَ الْحَقِيقِيَّ يَقُولُ  
بِوَاجِبِ الْأَمْرِ وَالنَّهِيِّ، فَيَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَكُلُّ مُسْلِمٍ حَقِيقِيٌّ هُوَ مُلْتَزِمٌ بِأَحْكَامِ الإِسْلَامِ وَآدَابِهِ، فَيَكُونُ دَاعِيًّا بِحَالِهِ  
كَمَا يَكُونُ دَاعِيًّا بِمَقَالِهِ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى الإِسْلَامِ الْعَظِيمِ لَا  
تَخْرُجُ عَنْ أَنْ تَكُونَ أَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَعْرَفُ مَعْرُوفِ هُوَ  
الْتَّوْحِيدُ، وَأَنْكَرُ مُنْكَرٍ هُوَ الشَّرُكُ.

فَالْمَرْءُ فِي دَعْوَتِهِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ بِهَذَا الْوَاحِدِ الْعَظِيمِ مِنَ الْأَمْرِ  
وَالنَّهْيِ عَلَى مُسْتَوَيَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ.

فِي أَيَّامِ الْفِتَنِ وَفِي أَزْمِنَةِ كَثْرَةِ الْهَرْجِ قَدْ يَذْهَبُ عَنِ الْإِنْسَانِ طَرِيقُهُ، فَنَصِّلُ  
قَدَمَاهُ سَوَاءَ السَّبِيلِ، فَيَحْتَاجُ دَائِمًا إِلَى التَّذَكِيرِ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ  
الْخِصَالِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تَتَوَفَّ فِي الْإِنْسَانِ حَتَّى يَكُونَ نَاجِيًّا مِنَ الْخُسْرَانِ.. جَعَلَ  
اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَصْلَةً تَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَتَوَاصَوْا  
بِالْحَقِّ﴾ [العصر: ٣].

فَدَائِمًا يَكُونُ التَّذَكِيرُ، ﴿وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى نَفْعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥]  
وَهَكَذَا تَسْتَمِّرُ الْخَيْرِيَّةُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ الْخَيْرِ الْمَرْحُومَةِ.

الْغَايَةُ مِنْ خَلْقِ الْخُلُقِ وَأَهَمِّيَّةُ الدَّعْوَةِ

«إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنَّمَا خَلَقَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ؛ لِيُعْبَدَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلِيُعَظَّمَ أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ، وَلِيُعْرَفَ بِاسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ.»

قالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ» ﴿٥٦﴾ [الذاريات: ٥٦].

وقَالَ رَبِّكَ: «يَأَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ

تَتَّقُونَ» ﴿٢١﴾ [البقرة: ٢١].

وقَالَ سُبْحَانَهُ - سُبْحَانَهُ - أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿١٢﴾ [الطلاق: ١٢].

فَبَيْنَ - سُبْحَانَهُ - أَنَّهُ خَلَقَ الْخُلُقَ؛ لِيُعْبَدَ، وَيُعَظَّمَ، وَيُطَاعَ أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ؛ لِأَنَّ الْعِبَادَةَ: هِيَ تَوْحِيدُهُ وَطَاعَتُهُ، مَعَ تَعْظِيمِ أَوْ أَمْرِهِ وَنَوْاهِيهِ.

وَبَيْنَ اللَّهُ وَبَيْنَ - أَيْضًا - أَنَّهُ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا؛ لِيُعْلَمَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّهُ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا.

فَعُلِمَ بِذَلِكَ أَنَّ مِنَ الْحِكْمَةِ فِي إِيجَادِ الْخَلِيقَةِ: أَنْ يُعْرَفَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - بِاسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّهُ الْعَالَمُ بِكُلِّ شَيْءٍ تَبَارَكَ وَتَعَالَى،

كَمَا أَنَّ مِنَ الْحِكْمَةِ فِي خَلْقِهِمْ وَإِيجَادِهِمْ أَنْ يَعْبُدوهُ، وَيُعَظِّمُوهُ وَيَقْدِسُوهُ،  
وَيَخْضُعُوا لِعَظَمَتِهِ؛ لِأَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ الْخُضُوعُ لِلَّهِ تَعَالَى، وَالتَّذَلُّلُ لَهُ، وَسُمِّيَّتِ  
الْوَظَائِفُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا الْمُكَلَّفِينَ -مِنْ أَوَامِرِ وَتَرْكِ نَوَاهِي- عِبَادَةً، لِأَنَّهَا تُؤَدِّي  
إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ بِالْخُضُوعِ وَالتَّذَلُّلِ لَهُ وَحْدَهُ تَعَالَى.

وَلَمَّا كَانَتِ الْعِبَادَةُ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَسْتَقِلَّ بِتَفَاصِيلِهَا الْعُقُولُ، كَمَا أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ  
أَنْ تُعْرَفَ بِهَا الْأَحْكَامُ مِنَ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي عَلَى التَّفْصِيلِ -أَيُّ: بِالْعُقُولِ-  
أَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَى - الرُّسُلَ وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ لِبَيَانِ الْأَمْرِ الَّذِي خَلَقَ اللَّهُ مِنْ أَجْلِهِ  
الْخَلْقَ، وَلَا يُضَاحِيهِ وَتَفْصِيلِهِ لِلنَّاسِ، حَتَّى يَعْبُدُوا اللَّهَ عَلَى بَصِيرَةٍ، وَحَتَّى يَتَهَوَّا  
عَمَّا نَهَا هُمْ عَنْهُ عَلَى بَصِيرَةٍ.

وَالرُّسُلُ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- هُمْ هُدَاءُ الْخَلْقِ، وَهُمْ أَئِمَّةُ الْهُدَى،  
وَدُعَاءُ الثَّقَلَيْنِ جَمِيعًا إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ، وَاللَّهُ -سُبْحَانَهُ- أَكْرَمُ الْعِبَادِ بِهِمْ،  
وَرَحْمَهُمْ بِإِرْسَالِهِمْ إِلَيْهِمْ، وَأَوْضَحَ عَلَى أَيْدِيهِمُ الطَّرِيقَ السَّوِيَّ وَالصَّرَاطَ  
الْمُسْتَقِيمَ، حَتَّى يَكُونَ النَّاسُ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ أَمْرِهِمْ، وَحَتَّى لَا يَقُولُوا: مَا نَدْرِي مَا  
أَرَادَهُ اللَّهُ مِنَّا، مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ، فَقَطَعَ اللَّهُ الْمَعْذِرَةَ، وَأَفَاقَ الْحُجَّةَ  
بِإِرْسَالِ الرُّسُلِ وَإِنْزَالِ الْكُتُبِ، كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ  
رَسُولًا أَنِّي أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الظَّلْغَوْتَ ﴾ [الْحُجَّة: ٣٦].

وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحَى إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا

وَقَالَ رَبُّكَ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا إِلَيْهِنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُولُوا النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [الجديد: ٢٥].

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِّرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحُكُمُ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٣] .  
فَبَيْنَ اللَّهِ عَجَلَ أَنَّهُ أَرْسَلَ الرُّسُلَ وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ؛ لِيَحُكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَالْقِسْطِ، وَلِيُوَضِّحَ لِلنَّاسِ مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الشَّرَائِعِ وَالْعَقَائِيدِ مِنْ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَشَرِيعَتِهِ عَجَلَ.

**فَقُولُهُ - سُبْحَانَهُ -** : ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً﴾ [البقرة:٢١٣] يَعْنِي: عَلَى الْحَقِّ، لَمْ يَخْتَلِفُوا مِنْ عَهْدِ آدَمَ إِلَى نُوحٍ، كَانَ النَّاسُ عَلَى الْهُدَى، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَجَمَاعَةُ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ، فَكَانُوا عَلَى الْهُدَى، ثُمَّ وَقَعَ الشَّرُكُ فِي قَوْمٍ نُوحٍ، فَاخْتَلَفُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَاخْتَلَفُوا فِيمَا يَحِبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ، فَلَمَّا وَقَعَ الشَّرُكُ وَالْخِتْلَافُ أَرْسَلَ اللَّهُ نُوحًا السَّلَيْلَ وَبَعْدَهُ الرُّسُلَ، كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء:١٦٣].

وَهُدَىٰ وَرَحْمَةٌ لِّعُومٍ يُؤْمِنُونَ [النحل: ٦٤].

فَاللَّهُ أَنْزَلَ الْكِتَابَ لِيُبَيِّنَ حُكْمَهُ - تَعَالَى - فِيمَا اخْتَلَفَ فِيهِ النَّاسُ، وَلَيُبَيِّنَ شَرْعَهُ فِيمَا جَهَلَهُ النَّاسُ، وَلِيَأْمُرَ النَّاسَ بِالْتَّرَامِ شَرْعَ اللَّهِ، وَالْوُقُوفِ عِنْدَ حُدُودِهِ، وَيَنْهَا النَّاسَ عَمَّا يَضْرُبُهُمْ فِي الْعَاجِلِ وَالْأَجِلِ، وَقَدْ خَتَمَ - سُبْحَانَهُ - الرُّسُلَ

بِأَفْضَلِهِمْ وَإِمَامِهِمْ وَسَيِّدِهِمْ نَبِيًّا وَإِمَامًا وَسَيِّدًا مُحَمَّدًا بْنَ عَبْدِ اللَّهِ -عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالْتَّسْلِيمِ، فَبَلَغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَّ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، وَدَعَا إِلَى اللَّهِ سِرًا وَجَهْرًا، وَأُوذِيَ فِي اللَّهِ أَشَدَّ الْأَذَى، وَلَكِنَّهُ صَبَرَ عَلَى ذَلِكَ كَمَا صَبَرَ مَنْ قَبْلَهُ مِنَ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، صَبَرَ كَمَا صَبَرُوا، وَبَلَغَ كَمَا بَلَغُوا، وَلَكِنَّهُ أُوذِيَ أَكْثَرَ، وَصَبَرَ أَكْثَرَ، وَقَامَ بِأَعْبَاءِ الرِّسَالَةِ أَكْمَلَ قِيَامًا -عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

فَمَكَثَ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ سَنَةً يُلْلُغُ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَدْعُو إِلَيْهِ، وَيُنْشِرُ أَحْكَامَهُ مِنْهَا ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً فِي أُمِّ الْقُرَى -مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ- أَوْلًا بِالسَّرِّ ثُمَّ بِالْجَهْرِ، صَدَعَ بِالْحَقِّ، وَأُوذِيَ، وَصَبَرَ عَلَى الدَّعْوَةِ وَعَلَى أَذَى النَّاسِ، مَعَ أَنَّهُمْ يَعْرُفُونَ صِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ، وَيَعْرِفُونَ فَضْلَهُ وَنَسْبَهُ وَمَكَانَتَهُ، وَلَكِنَّهُ الْهَوَى وَالْحَسْدُ وَالْعِنَادُ مِنَ الْأَكَابِرِ، وَالْجَهْلُ وَالتَّقْلِيدُ مِنَ الْعَامَّةِ؛ فَالْأَكَابِرُ جَحَدُوا وَاسْتَكْبَرُوا وَحَسَدُوا، وَالْعَامَّةُ قَدُّوا وَاتَّبَعُوا وَأَسَاءُوا، فَأُوذِيَ بِسَبِّ ذَلِكَ أَشَدَّ الْأَذَى عَلَيْهِ.

وَيَدْلِنَا عَلَى أَنَّ الْأَكَابِرَ قَدْ عَرَفُوا الْحَقَّ وَعَانَدُوا قَوْلُهُ -سُبْحَانَهُ- ﴿فَقَدْ نَعَمْ إِنَّهُ لَيَحْرُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ يَعَيَّنُتِ اللَّهُ يَجْحَدُونَ﴾ [٣٣].

فِيَنَّ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ- أَنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَلْ يَعْلَمُونَ صِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ فِي الْبَاطِنِ، وَكَانُوا يُسَمُّونَهُ (الْأَمِينَ) قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَكِنَّهُمْ جَحَدُوا الْحَقَّ حَسَدًا وَبَغْيًا عَلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَكِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يُبَالِ بِذَلِكَ وَلَمْ يَكْتُرْ بِهِ، بَلْ صَبَرَ وَاحْتَسَبَ وَسَارَ فِي الطَّرِيقِ، وَلَمْ يَزُلْ دَاعِيًّا إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى،

وَصَابِرًا عَلَى الْأَذَى، مُجَاهِدًا بِالدَّعْوَةِ، كَافِاً عَنِ الْأَذَى، مُحْتَمِلًا لَهُ،  
صَافِحًا عَمَّا يَصْدُرُ مِنْهُمْ حَسْبَ الْإِمْكَانِ، حَتَّى اشْتَدَّ الْأَمْرُ، وَعَزَّمُوا عَلَى  
قَتْلِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ أَذِنَ اللَّهُ لَهُ بِالْخُروجِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَهَاجَرَ إِلَيْهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ،  
وَصَارَتْ عَاصِمَةً لِلْإِسْلَامِ الْأُولَى، وَظَهَرَ فِيهَا دِينُ اللَّهِ، وَصَارَ لِلْمُسْلِمِينَ بِهَا  
دَوْلَةً وَقُوَّةً.

اسْتَمَرَ النَّبِيُّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ فِي الدَّعْوَةِ وَإِيَاضَاحِ الْحَقِّ، وَشَرَعَ فِي الْجِهَادِ بِالسَّيْفِ،  
وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى الْخَيْرِ وَالْهُدَى، وَيَسِّرُونَ لَهُمْ دَعْوَةَ نَبِيِّهِمْ  
مُحَمَّدٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَبَعَثَ السَّرَّايمَ، وَغَزَّا الْغَزَوَاتِ الْمَعْرُوفَةَ، حَتَّى أَظْهَرَ اللَّهُ دِينَهُ عَلَى  
يَدِيهِ، وَحَتَّى أَكْمَلَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ، وَأَتَمَ عَلَيْهِ وَعَلَى أُمَّتِهِ النُّعْمَةَ.

ثُمَّ تُوْفَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ بَعْدَمَا أَكْمَلَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ، وَبَلَغَ الْبَلَاغَ الْمُمِينَ، فَتَحَمَّلَ أَصْحَابُهُ  
مِنْ بَعْدِهِ الْأَمَانَةَ، وَسَارُوا عَلَى الطَّرِيقِ، فَدَعَوْا إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَأَنْتَشَرُوا فِي أَرْجَاءِ  
الْمَعْمُورَةِ دُعَاءً لِلْحَقِّ، وَمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، لَا يَخْشُونَ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ  
لَائِمٍ، يُبَلَّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ، وَيَخْشُونَهُ وَلَا يَخْشُونَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

فَأَنْتَشَرُوا فِي الْأَرْضِ -يَعْنِي: الصَّحَابَةُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ- غُزَاةً مُجَاهِدِينَ، وَدُعَاءً  
مُهَتَّدِينَ، وَصَالِحِينَ مُصْلِحِينَ، يَنْشُرُونَ دِينَ اللَّهِ، وَيُعَلِّمُونَ النَّاسَ شَرِيعَتَهُ،  
وَيُوَضِّحُونَ لَهُمُ الْعِقِيدَةَ الَّتِي بَعَثَ اللَّهُ بِهَا الرُّسُلَ، وَهِيَ إِخْلَاصُ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ  
وَحْدَهُ، وَتَرْكُ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ مِنَ الْأَشْجَارِ وَالْأَحْجَارِ وَالْأَصْنَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَلَا  
يُدْعَى إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، وَلَا يُسْتَغَاثُ إِلَّا بِهِ، وَلَا يُحَكَّمُ إِلَّا شَرْعُهُ، وَلَا يُصْلَى إِلَّا لَهُ،  
وَلَا يُنْذَرُ إِلَّا لَهُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَادَاتِ.

وَأَوْضَحُوا لِلنَّاسِ: أَنَّ الْعِبَادَةَ حَقٌّ لِلَّهِ، وَتَلَوْا عَلَيْهِمْ مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ مِنِ  
الْآيَاتِ، كَقَوْلِهِ - سُبْحَانَهُ -: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُ وَأَرْبَكُ﴾ [البقرة: ٢١].

﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣].

﴿إِنَّا نَعْبُدُ وَإِنَّا نَسْتَعِينُ بِهِ﴾ [الفاتحة: ٥].

﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨].

﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَدُشْكِنِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاقِيفِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ  
أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢ - ١٦٣].

وَصَبَرُوا عَلَى ذَلِكَ ﴿١٦٤﴾ صَبِرًا عَظِيمًا، وَجَاهُدوْ فِي اللَّهِ جِهَادًا كَبِيرًا،  
وَتَبَعُّهُمْ عَلَى ذَلِكَ أَئِمَّةُ الْهُدَى مِنَ التَّابِعِينَ وَأَتَابِعُ التَّابِعِينَ مِنَ الْعَرَبِ وَغَيْرِ  
الْعَرَبِ، سَارُوا فِي هَذَا السَّيْلِ - سَيْلِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى -، وَتَحْمَلُوا أَعْبَاءَهَا،  
وَأَدَّوْ الْأَمَانَةَ، مَعَ الصَّدْقِ وَالصَّبْرِ وَالْإِخْلَاصِ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَتَالُ  
مَنْ خَرَجَ عَنْ دِينِهِ، وَصَدَّ عَنْ سَبِيلِهِ، وَلَمْ يُؤْدِ الْجُزْيَةَ الَّتِي فَرَضَهَا اللَّهُ إِذَا كَانَ مِنْ  
أَهْلِهَا، فَهُمْ حَمَلُهُ الدَّعْوَةِ وَأَئِمَّةُ الْهُدَى بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَهَكَذَا أَتَابُ الصَّحَابَةِ مِنَ التَّابِعِينَ وَأَتَابِعُ التَّابِعِينَ وَأَئِمَّةُ الْهُدَى سَارُوا عَلَى  
هَذَا الطَّرِيقِ، وَصَبَرُوا فِي ذَلِكَ، وَأَنْتَشَرَ دِينُ اللَّهِ، وَعَلَتْ كَلِمَتُهُ عَلَى أَيْدِي  
الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبَعَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجمِ مِنَ الْجَزِيرَةِ  
جَنُوبِهَا وَشَمَالِهَا، وَمِنْ غَيْرِ الْجَزِيرَةِ مِنْ سَائِرِ أَرْجَاءِ الدُّنْيَا، مِمَّنْ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ  
السَّعَادَةَ، وَدَخَلَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَشَارَكَ فِي الدَّعْوَةِ وَالْجِهَادِ، وَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ،

وَصَارَتْ لَهُمُ السُّيَادَةُ وَالْقِيَادَةُ وَالْأَمَانَةُ فِي الدِّينِ، بِسَبَبِ صَبْرِهِمْ وَإِيمَانِهِمْ وَجِهَادِهِمْ فِي سَيِّلِ اللَّهِ عَجَلَ، وَصَدَقَ فِيهِمْ قَوْلُهُ -سُبْحَانَهُ- فِيمَا ذَكَرَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَرَّفُوا وَكَانُوا يَأْتِنَا يُوقِنُونَ ﴾

[السجدة: ٢٤] ﴿٢٤﴾

صَدَقَ هَذَا فِي أَصْحَابِ الرَّسُولِ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَفِيمَنْ سَارَ عَلَى سَيِّلِهِمْ، صَارُوا أَئِمَّةً وَهُدَاةً وَدُعاةً لِلْحَقِّ، وَأَعْلَامًا يُقْتَدِي بِهِمْ، بِسَبَبِ صَبْرِهِمْ وَإِيمَانِهِمْ؛ فَإِنَّ بِالصَّبْرِ وَالْإِيمَانِ تُنَالُ الْإِمَامَةُ فِي الدِّينِ، فَأَصْحَابُ الرَّسُولِ ﷺ وَأَتَابُ�هُمْ يُؤْخَذُونَ إِلَى حُسَانٍ إِلَى يَوْمِنَا هُنَّ الْأَئِمَّةُ، وَهُنُّ الْهُدَاةُ، وَهُنُّ الْقَادِهُ فِي سَيِّلِ الْحَقِّ.

وَبِذَلِكَ يَتَضَعُّ لِكُلِّ طَالِبٍ عِلْمٌ أَنَّ الدَّعَوَةَ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَهَمِ الْمُهِمَّاتِ، وَأَنَّ الْأُمَّةَ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ فِي أَشَدِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا، بَلْ فِي أَشَدِ الْضَّرُورَةِ إِلَى ذَلِكَ»<sup>(١)</sup>.



(١) «الدُّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَأَخْلَاقُ الدُّعَاةِ» (ص: ٤-١٢) للعَالِمِ الإِمامِ عبدِ العَزِيزِ بازِ رَحْمَةُ اللَّهِ.

## حُكْمُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

«لَقَدْ دَلَّتِ الْأَدِلَّةُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى وُجُوبِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ -تَعَالَى-، وَأَنَّهَا مِنَ الْفَرَائِضِ، وَالْأَدِلَّةُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ»

مِنْهَا: قَوْلُهُ -سُبْحَانَهُ-: «وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْحَيْثِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» [آل عمران: ١٠٤].

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمُوعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحَسَنُ» [النحل: ١٢٥].

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ عَلِيٌّ: «وَأَدْعُ إِلَى رَبِّكَ وَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» [القصص: ٨٧].

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ -سُبْحَانَهُ-: «قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي» [يوسف: ١٠٨].

فَبَيْنَ -سُبْحَانَهُ- أَنَّ أَتَّبَاعَ الرَّسُولِ ﷺ هُمُ الدُّعَاةُ إِلَى اللَّهِ، وَهُمْ أَهْلُ الْبَصَارِ، وَالْوَاجِبُ هُوَ اتِّبَاعُهُ، وَالسَّيِّرُ عَلَى مِنْهَا جِهَةِ ﷺ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

وَصَرَّحَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللهِ يَعْجِلُ فَرْضَ كِفَايَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْأَقْطَارِ الَّتِي يَقُولُ فِيهَا الدُّعَاءُ؛ فَإِنَّ كُلَّ قُطْرٍ إِقْلِيمٍ يَحْتَاجُ إِلَى الدَّعْوَةِ وَإِلَى النَّشَاطِ فِيهَا، فَهِيَ فَرْضٌ كِفَايَةٌ إِذَا قَامَ بِهَا مَنْ يَكْفِي سَقَطَ عَنِ الْبَاقِينَ ذَلِكَ الْوَاجِبُ، وَصَارَتِ الدَّعْوَةُ فِي حَقِّ الْبَاقِينَ سُنَّةً مُؤَكِّدةً، وَعَمَلاً صَالِحًا جَلِيلًا.

وَإِذَا لَمْ يَقُمْ أَهْلُ الْإِقْلِيمِ أَوْ أَهْلُ الْقُطْرِ الْمُعْيَنِ بِالدَّعْوَةِ عَلَى التَّمَامِ صَارَ الْإِثْمُ عَامًا، وَصَارَ الْوَاجِبُ عَلَى الْجَمِيعِ، وَعَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ أَنْ يَقُولَ بِالدَّعْوَةِ عَلَى حَسَبِ طَاقَتِهِ وَإِمْكَانِهِ.

أَمَّا بِالنَّظَرِ إِلَى عُمُومِ الْبِلَادِ فَالْوَاجِبُ أَنْ يُوجَدَ طَائِفَةٌ مُّتَصِّبَةٌ تَقُومُ بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَرْجَاءِ الْمَعْمُورَةِ، تُبَلِّغُ رِسَالَاتِ اللهِ، وَتُبَيِّنُ أَمْرَ اللهِ يَعْجِلُ بِالطُّرُقِ الْمُمْكِنَةِ؛ فَإِنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَدْ بَعَثَ الدُّعَاءَ، وَأَرْسَلَ الْكُتُبَ إِلَى النَّاسِ وَإِلَى الْمُلُوكِ وَالرُّؤْسَاءِ وَدَعَاهُمْ إِلَى اللهِ يَعْجِلُ.

وَفِي وَقْتِنَا هَذَا قَدْ يَسِّرَ اللهُ يَعْجِلُ أَمْرَ الدَّعْوَةِ أَكْثَرَ وَأَكْثَرَ بِطُرُقٍ لَمْ تَحْصُلْ لِمَنْ قَبْلَنَا، فَأَمْرُ الدَّعْوَةِ الْيَوْمَ مُتِيسِّرٌ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ، وَإِقَامَةُ الْحُجَّةِ عَلَى النَّاسِ الْيَوْمَ مُمْكِنَةٌ بِطُرُقٍ مُّتَنَوِّعَةٍ؛ عَنْ طَرِيقِ الإِذَاعَةِ، وَعَنْ طَرِيقِ الصَّحَافَةِ، وَمِنْ طُرُقٍ شَتَّى.

فَالْوَاجِبُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ وَعَلَى خُلَفَاءِ الرَّسُولِ ﷺ أَنْ يَقُولُوا بِهَذَا الْوَاجِبِ، وَأَنْ يَتَكَاثِفُوا فِيهِ، وَأَنْ يُلْعِلُّوْا رِسَالَاتِ اللهِ إِلَى عِبَادِ اللهِ، وَلَا يَخْشُوْا فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَلَا يُحَابِبُوْا فِي ذَلِكَ كَبِيرًا وَلَا صَغِيرًا، وَلَا غَنِيًّا

وَلَا فَقِيرًا، بَلْ يُلْغِيْغُونَ أَمْرَ اللَّهِ إِلَى عِبَادِ اللَّهِ كَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَكَمَا شَرَعَ اللَّهُ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ فَرَضٌ عَيْنٌ إِذَا كُنْتَ فِي مَكَانٍ لَيْسَ فِيهِ مَنْ يُؤْدِي ذَلِكَ سِوَاكَ، كَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ فَرَضٌ عَيْنٌ، وَيَكُونُ فَرَضٌ كِفَاعِيَّةً، فَإِذَا كُنْتُ فِي مَكَانٍ لَيْسَ فِيهِ مَنْ يَقُولُ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ، وَيُبَلِّغُ أَمْرَ اللَّهِ سِوَاكَ، فَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَقُولَ بِذَلِكَ، فَأَمَّا إِذَا وُجِدَ مَنْ يَقُولُ بِالدَّعْوَةِ وَالتَّبَليْغِ وَالْأَمْرِ وَالنَّهِيِّ سِوَاكَ فَإِنَّهُ يَكُونُ - حِينَئِذٍ - فِي حَقْكَ سُنَّةً، وَإِذَا بَادَرْتَ إِلَيْهِ وَحَرَضْتَ عَلَيْهِ كُنْتَ بِذَلِكَ مُنَافِسًا فِي الْخَيْرَاتِ، وَسَابِقًا إِلَى الطَّاعَاتِ.

وَمِمَّا احْتُجَ بِهِ عَلَى أَنَّ الدَّعْوَةَ فَرْضٌ كِفَاعِيَّةٌ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ [آل عمران: ٤٠].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ وَجَمَاعَةُ عِنْدَهُ هَذِهِ الْآيَةُ<sup>(١)</sup>: «يَقُولُ تَعَالَى:

﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ﴾ [آل عمران: ٤٠]: مُتَصِّبةً لِلْقِيَامِ بِأَمْرِ اللَّهِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى الْخَيْرِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ».

وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ مُتَصِّبةً لِهَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ تَدْعُوا إِلَى اللَّهِ، وَتَنْشُرُ دِينَهُ، وَتُبَلِّغُ أَمْرَهُ.

وَبَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالَ: إِنَّهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا فَرْضٌ عَيْنٌ عَلَى الْكُلِّ.

﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ﴾ أَيْ: وَلَتَكُونُوا جَمِيعًا أُمَّةً: يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ، فَلَتَكُونُوا أُمَّةً تَدْعُوا إِلَى الْخَيْرِ، فَيَكُونُ الْأَمْرُ عَامًا.

(١) «تفسير ابن كثير» (٢: ٧٨).

وَأَمَّا عَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ﴾ عَلَى أَنَّ (مِنْ) إِنَّمَا هِيَ لِلتَّبَعِيسِ فَيَكُونُ ﴿مِنْكُمْ أُمَّةٌ﴾ أَيْ: جَمَاعَةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ، وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ النَّصَّ إِذَا احْتَمَلَ الْوَجْهَيْنِ مِنْ غَيْرِ تَضَادٍ فَإِنَّهُ يُحْمَلُ عَلَيْهِمَا جَمِيعًا، وَلَكِنْ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ هَاهُنَا: إِنَّ الدَّعْوَةَ فَرْضٌ كَفَائِيةٌ، وَيُجْمَعُ ذَلِكَ مَعَ قَوْلِ الْقَائلِ: إِنَّهَا تَكُونُ فَرْضٌ عَيْنٌ.

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هِيَ قِيمَةُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ لِأَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى دَعْوَةُ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَدَعْوَةُ إِلَى نَبْذِ الشَّرْكِ، وَهَذَا فِي الْأَصْلِ، وَكُلُّ مَا يَأْتِي بَعْدُ مِنْ أُمُورِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمْرًا وَنَهَاً إِنَّمَا هُوَ دَائِرٌ حَوْلَ هَذِينِ الْأَمْرَيْنِ الْكَبِيرَيْنِ: تَوْحِيدُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَالنَّهِيِّ عَنْ ضِدِّ التَّوْحِيدِ، وَهُوَ الشَّرْكُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاتِّبَاعِ الرَّسُولِ ﷺ.

مَعْلُومٌ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ دَعَا إِلَى اللَّهِ، وَقَامَ بِأَمْرِ اللَّهِ فِي مَكَّةَ حَسَبَ طَاقَتِهِ، وَقَامَ الصَّحَابَةُ -كَذِلِكَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِذَلِكَ حَسَبَ طَاقَاتِهِمْ، ثُمَّ لَمَّا هَاجَرُوا قَامُوا بِالدَّعْوَةِ أَكْثَرَ وَأَبْلَغَ، وَلَمَّا انتَشَرُوا فِي الْبِلَادِ بَعْدَ وَفَاتِهِ ﷺ قَامُوا بِذَلِكَ -أَيْضًا- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كُلُّ عَلَى قَدْرِ طَاقَتِهِ وَعَلَى قَدْرِ عِلْمِهِ، فَعِنْدَ قِلَّةِ الدُّعَاءِ، وَعِنْدَ كَثْرَةِ الْمُنْكَرِاتِ، وَعِنْدَ غَلَبةِ الْجَهْلِ -كَحَالِنَا الْيَوْمَ- تَكُونُ الدَّعْوَةُ فَرْضٌ عَيْنٌ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ بِحَسَبِ طَاقَتِهِ.

وَإِذَا كَانَ فِي مَحَلٍ مَحْدُودٍ كَقَرْيَةٍ وَمَدِينَةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَوُجِدَ فِيهَا مَنْ يَنْوَلُ

هَذَا الْأَمْرُ، وَقَامَ بِهِ وَبَلَغَ أَمْرَ اللَّهِ كَفَى، وَصَارَ التَّبْلِيغُ فِي حَقِّ غَيْرِهِ سُنَّةً؛ لِأَنَّهُ قَدْ أَقْيَمَتِ الْحُجَّةُ عَلَى يَدِ غَيْرِهِ، وَنَفَذَ أَمْرُ اللَّهِ عَلَى يَدِ سِوَاهُ.

وَلَكِنْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى بَقِيَّةِ أَرْضِ اللَّهِ وَإِلَى بَقِيَّةِ النَّاسِ فَإِنَّهُ يَحِبُّ عَلَى الْعُلَمَاءِ عَلَى حَسْبِ طَاقَتِهِمْ، وَعَلَى وُلَاةِ الْأَمْرِ عَلَى حَسْبِ طَاقَتِهِمْ، أَنْ يُلْلَغُوا أَمْرَ اللَّهِ بِكُلِّ مَا يَسْتَطِيعُونَ، وَهَذَا فَرْضٌ عَيْنٌ عَلَيْهِمْ عَلَى حَسْبِ الطَّاَقةِ وَعَلَى حَسْبِ الْقُدْرَةِ.

وَبِهَذَا يُعْلَمُ أَنَّ كَوْنَهَا فَرْضٌ عَيْنٌ، وَكَوْنَهَا فَرْضٌ كِفَايَةٌ أَمْرٌ نِسْبِيٌّ يَخْتَلِفُ؛ فَقَدْ تَكُونُ الدَّعْوَةُ فَرْضٌ عَيْنٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَقْوَامٍ وَإِلَى أَشْخَاصٍ، وَتَكُونُ سُنَّةً بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَشْخَاصٍ وَإِلَى أَقْوَامٍ؛ لِأَنَّهُ وُجِدَ فِي مَحَلِّهِمْ وَفِي مَكَانِهِمْ مَنْ قَامَ بِالْأَمْرِ وَكَفَى عَنْهُمْ.

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى وُلَاةِ الْأُمُورِ وَمَنْ لَهُمُ الْقُدْرَةُ الْوَاسِعَةُ فَعَلَيْهِمْ مِنَ الْوَاجِبِ أَكْثَرُ، وَعَلَيْهِمْ أَنْ يُلْلَغُوا الدَّعْوَةَ إِلَى كُلِّ مَا اسْتَطَاعُوا مِنَ الْأَقْطَارِ، حَسْبَ الْإِمْكَانِ بِالْطُّرُقِ الْمُمْكِنَةِ، وَبِاللُّغَاتِ الْحَيَّةِ الَّتِي يَنْطِقُ بِهَا النَّاسُ، يَحِبُّ عَلَى وُلَاةِ الْأَمْرِ أَنْ يُلْلَغُوا أَمْرَ اللَّهِ بِتِلْكَ اللُّغَاتِ حَتَّى يَصِلَ دِينُ اللَّهِ إِلَى كُلِّ أَحَدٍ بِاللُّغَةِ الَّتِي يَعْرُفُهَا، بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَبِغَيْرِهَا؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ الْآنَ مُمْكِنٌ وَمَيْسُورٌ بِالْطُّرُقِ الَّتِي تَقْدَمَ بِيَانُهَا؛ عَنْ طَرِيقِ الإِذَاعَاتِ وَالصُّحفِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْطُّرُقِ الَّتِي تَسْرِرُ الْيَوْمَ، وَلَمْ تَتَسْرِرْ فِي السَّابِقِ، كَمَا أَنَّهُ يَحِبُّ عَلَى الْخُطَبَاءِ - فِي الاحتفالاتِ، وَفِي الْجُمُعَ، وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ - أَنْ يُلْلَغُوا مَا اسْتَطَاعُوا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ بِكُلِّهِ، وَأَنْ يُنْشِرُوا دِينَ اللَّهِ حَسْبَ طَاقَتِهِمْ، وَحَسْبَ عِلْمِهِمْ.

وَنَظَرًا إِلَى انتِشارِ الدَّعْوَةِ إِلَى الْمَبَادِئِ الْهَدَامَةِ، وَإِلَى الْإِلْحَادِ، وَإِنْكَارِ رَبِّ الْعِبَادِ، وَإِنْكَارِ الرِّسَالَاتِ، وَإِنْكَارِ الْآخِرَةِ، وَانتِشارِ الدَّعْوَةِ النَّصْرَانِيَّةِ فِي الْكَثِيرِ مِنَ الْبُلْدَانِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الدَّعَوَاتِ الْمُضَلَّةِ.. نَظَرًا إِلَى هَذَا فَإِنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللهِ يَعْلَمُ الْيَوْمَ أَصْبَحَتْ فَرْضًا عَامًّا، وَاجِبًا عَلَى جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ، وَعَلَى جَمِيعِ الْحُكَمَ الَّذِينَ يَدِينُونَ بِالْإِسْلَامِ، صَارَ فَرْضٌ عَيْنٌ عَلَيْهِمْ أَنْ يُلْعِنُوا دِينَ اللهِ حَسَبَ الطَّاقَةِ وَالْإِمْكَانِ؛ بِالْكِتَابَةِ، وَالْخَطَابَةِ، وَبِالإِذَاعَةِ، وَبِكُلِّ وَسِيلَةٍ اسْتَطَاعُوا، وَأَلَا يَتَقَاعُسُوا عَنْ ذَلِكَ، أَوْ يَتَكَلُّوا عَلَى زِيَّدٍ أَوْ عَمِّرو؛ فَإِنَّ الْحَاجَةَ بِالصَّرُورَةِ مَاسَّةٌ الْيَوْمَ إِلَى التَّعَاوُنِ وَالإِشْتِرَاكِ وَالتَّكَافُفِ فِي هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَ مِنْ قَبْلٍ؛ ذَلِكَ لِأَنَّ أَعْدَاءَ اللهِ قَدْ تَكَافَفُوا وَتَعَاوَنُوا بِكُلِّ وَسِيلَةٍ لِلصَّدِّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ وَالْتَّشْكِيكِ فِي دِينِهِ، وَدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى مَا يُخْرِجُهُمْ مِنْ دِينِ اللهِ يَعْلَمُ.

فَوَجَبَ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ أَنْ يُقَابِلُوا هَذَا النَّشَاطَ الْمُضَلِّ، هَذَا النَّشَاطُ الْمُلْحِدُ بِنَشَاطِ إِسْلَامِيٍّ، وَبِدَعْوَةِ إِسْلَامِيَّةٍ عَلَى شَتَّى الْمُسْتَوَىيَاتِ، وَبِجَمِيعِ الْوَسَائِلِ وَبِجَمِيعِ الْطُّرُقِ الْمُمْكِنَةِ، وَهَذَا مِنْ بَابِ أَدَاءِ مَا أَوْجَبَ اللهُ عَلَى عِبَادِهِ مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَى سَبِيلِهِ»<sup>(١)</sup>.

هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِحُكْمِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ..



(١) «الدّعوّةُ إِلَى اللهِ وَأَخْلَاقُ الدّعَاةِ» (ص: ٢٠ - ١٤).

## فَضْلُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

«لَقَدْ وَرَدَ فِي فَضْلِ الدَّعْوَةِ وَالدُّعَاةِ آيَاتٌ وَأَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ، كَمَا أَنَّهُ وَرَدَ فِي إِرْسَالِ النَّبِيِّ ﷺ الدُّعَاةَ أَحَادِيثٍ لَا تَخْفَى عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَمَنْ ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «وَمَنْ أَحْسَنْ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَلِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ» [٣٣].

فَهَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ فِيهَا التَّنْوِيهُ بِالدُّعَاةِ، وَالثَّنَاءُ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّهُ لَا أَحَدَ أَحْسَنَ قَوْلًا مِنْهُمْ، وَعَلَى رَأْسِهِمُ الرُّسُلُ ﷺ، ثُمَّ أَتَبَاعُهُمْ عَلَى حَسْبِ مَرَاتِبِهِمْ فِي الدَّعْوَةِ وَالْعِلْمِ وَالْفَضْلِ، فَإِنَّ - يَا عَبْدَ اللَّهِ - يَكْفِيكَ شَرَفًا أَنْ تَكُونَ مِنْ أَتَابِعِ الرُّسُلِ، وَمِنَ الْمُتَنْتَظِمِينَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: «وَمَنْ أَحْسَنْ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَلِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ» [٣٣].

وَالْمَعْنَى: لَا أَحَدَ أَحْسَنَ قَوْلًا مِنْهُ؛ لِكُونِهِ دَعَا إِلَى اللَّهِ، وَأَرْشَدَ إِلَيْهِ، وَعَمِلَ بِمَا يَدْعُو إِلَيْهِ، يَعْنِي: دَعَا إِلَى الْحَقِّ وَعَمِلَ بِهِ، وَأَنْكَرَ الْبَاطِلَ وَحَذَرَ مِنْهُ، وَتَرَكَهُ، وَمَعَ ذَلِكَ صَرَحَ بِمَا هُوَ عَلَيْهِ وَلَمْ يَخْجُلْ، بَلْ قَالَ: إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ مُغْتَبِطًا وَفَرِحًا بِمَا مَنَّ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ كَمَنْ يَسْتَنْكِفُ عَنْ ذَلِكَ وَيَكْرِهُ أَنْ يَنْطَقَ بِأَنَّهُ مُسْلِمٌ، أَوْ بِأَنَّهُ يَدْعُو إِلَى الإِسْلَامِ، لِمُرَاعَاةِ فُلَانٍ أَوْ مُجَامِلَةِ فُلَانٍ، أَوْ لِقَوْلِ

النَّاسِ إِنَّ الَّذِي يَأْتِي بِهِ إِنَّمَا هُوَ رَجُعَيَّةٌ وَأَمْرٌ بَائِدٌ قَدْ عَفَتْ عَلَيْهِ الْقُرُونُ، إِنَّهُ يُرِيدُ  
أَنْ يُعِيدَ النَّاسَ إِلَى عُصُورِ خَلْتْ كَانَتْ فِي الظُّلْمَةِ وَفِي الْجَهَالَةِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكِ  
مِمَّا يَأْتِفُكُونَ - وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ - .

الْمُؤْمِنُ الدَّاعِيُّ إِلَى اللَّهِ الْقَوِيُّ الْإِيمَانِ، الْبَصِيرُ بِأَمْرِ اللَّهِ يُصَرِّخُ بِحَقِّ اللَّهِ  
وَيَنْشَطُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَيَعْمَلُ بِمَا يَدْعُو إِلَيْهِ، وَيَحْذِرُ مَا نَهَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
عَنْهُ، فَيَكُونُ مِنْ أَسْرَعِ النَّاسِ إِلَى مَا يَدْعُو إِلَيْهِ، وَمِنْ أَبْعَدِ النَّاسِ عَنْ كُلِّ مَا يَنْهَا  
عَنْهُ، وَلَا يَأْنُفُ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يُصَرِّخَ بِأَنَّهُ مُسْلِمٌ، وَبِأَنَّهُ يَدْعُو إِلَى الْإِسْلَامِ، وَيَغْتِطُ  
بِذَلِكَ وَيَفْرُحُ بِهِ، كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ قُلْ يُفَضِّلِ اللَّهُ وَرَحْمَتِهِ فِي ذَلِكَ فَلَيَفْرَحُوا هُوَ  
خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [يوسوس: ٥٨].

فَالْفَرَحُ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ فَرَحُ الْإِغْتِيَاطِ فَرَحُ السُّرُورِ أَمْرٌ مَشْرُوعٌ، أَمَّا الْفَرَحُ  
الْمَنْهِيُّ عَنْهُ فَهُوَ فَرَحُ الْكِبِيرِ؛ الْفَرَحُ هَذَا هُوَ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ، كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي  
قَصَّةِ قَارُونَ : ﴿ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴾ [القصص: ٧٦].

هَذَا فَرَحُ الْكِبِيرِ وَالْتَّعَالِي عَلَى النَّاسِ وَالْتَّعَاظُمِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي يُنْهَا عَنْهُ.

أَمَّا فَرَحُ الْإِغْتِيَاطِ وَالسُّرُورِ بِدِينِ اللَّهِ، وَالْفَرَحُ بِهِدَايَةِ اللَّهِ، وَالإِسْتِبْشَارُ بِذَلِكَ  
وَالْتَّصْرِيحُ بِذَلِكَ لِيُعْلَمُ؛ فَأَمْرٌ مَشْرُوعٌ وَمَمْدُوحٌ وَمَحْمُودٌ.

فَهَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ مِنْ أَوْضَحِ الْآيَاتِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى فَضْلِ الدَّعْوَةِ، وَأَنَّهَا  
مِنْ أَهَمِّ الْقُرُبَاتِ، وَمِنْ أَفْضَلِ الطَّاعَاتِ، وَأَنَّ أَهْلَهَا فِي غَايَةِ مِنَ الشَّرْفِ وَفِي  
أَرْفَعِ مَكَانَةٍ، وَعَلَى رَأْسِهِمُ الرُّسُلُ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - ، وَأَكْمَلُهُمْ فِي ذَلِكَ

خاتَمُهُمْ وَإِمَامُهُمْ وَسَيِّدُهُمْ نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ - عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ -. وَمِمَّا يَدْلُلُ - أَيْضًا - عَلَى فَضْلِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ: قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَيِّلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف: ١٠٨].

فَبَيْنَ - سُبْحَانَهُ - أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ يَدْعُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ، وَأَنَّ أَتَبَاعَهُ كَذَلِكَ، فَهَذَا فِيهِ فَضْلُ الدَّعْوَةِ، وَأَنَّ أَتَابَعَ الرَّسُولَ ﷺ هُمُ الدُّعَاءُ إِلَى سَيِّلِهِ عَلَى بَصِيرَةٍ، وَالْبَصِيرَةُ هِيَ الْعِلْمُ بِمَا يَدْعُونَ إِلَيْهِ وَمَا يَنْهَا عَنْهُ، وَفِي هَذَا شَرْفٌ لَهُمْ وَتَفْضِيلٌ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - كَمَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - كَمَا فِي حَدِيثِ مُسْلِمٍ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبَعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبَعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا»<sup>(٢)</sup>.

هَذَا - أَيْضًا - يَدْلُلُ عَلَى فَضْلِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

وَصَحَّ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَوَاللَّهِ! لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»<sup>(٣)</sup>. هَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ مِنْ رِوَايَةِ سَهْلِ بْنِ

(١) آخر جهه مسلم (١٨٩٣)، من حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) آخر جهه مسلم (٢٦٧٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنهما.

(٣) آخر جهه البخاري (٤٢١٠)، ومسلم (٢٤٠٦) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما.

سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«فَوَاللَّهِ! لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرًا لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»: وَهِيَ أَنْفَسُ الْأَمْوَالِ عِنْدَ الْعَرَبِ.

وَهَذَا -أَيْضًا- يَدُلُّنَا عَلَى فَضْلِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَمَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ الْعَظِيمِ، وَأَنَّ الدَّاعِيِّ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُعْطَى مِثْلُ أُجُورِ مَنْ هَدَاهُ اللَّهُ عَلَى يَدِيهِ، وَلَوْ كَانُوا آلَافَ الْمَلَائِينَ، وَتُعْطَى -أَيْهَا الدَّاعِيَةُ- مِثْلُ أُجُورِهِمْ، فَهَنِئْنَا لَكَ -أَيْهَا الدَّاعِيَةُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى- بِهَذَا الْخَيْرِ الْعَظِيمِ.

وَبِهَذَا يَتَضَعُ -أَيْضًا- أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطَى مِثْلُ أُجُورِ أَتَابِعِهِ، فِيَا لَهَا مِنْ نِعْمَةٍ عَظِيمَةٍ؛ يُعْطَى نَبِيًّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلُ أُجُورِ أَتَابِعِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ لِأَنَّهُ بَلَغَهُمْ رِسَالَةَ اللَّهِ، وَدَلَّهُمْ عَلَى الْخَيْرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَكَذَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطَوْنَ مِثْلُ أُجُورِ أَتَابِعِهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّكَذَلِكَ -أَيْهَا الدَّاعِيَةُ- فِي كُلِّ زَمَانٍ تُعْطَى مِثْلُ أُجُورِ أَتَابِعِكَ وَالْقَابِلِينَ لِدَعْوَتِكَ، فَاغْتَنِمْ هَذَا الْخَيْرِ الْعَظِيمَ، وَسَارِعْ إِلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

فَهَذَا بَعْضُ مَا وَرَدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ مِنْ فَضْلِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.



(١) «الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَأَخْلَاقُ الدُّعَاءِ» (ص: ٢٠-٢٤).

## الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَظِيفَةُ الْمُرْسَلِينَ

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هِيَ وَظِيفَةُ الْمُرْسَلِينَ، وَكَانَتِ الْأُمُّمُ قَبْلَنَا يُرْسَلُ  
اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِمُ الرُّسُلُ وَيُبَيِّنُ فِيهِمُ الْأُنْبِيَاءُ، كُلُّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ أَتَبَعَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَنِيَّ  
آخَرَ، فَكَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ سَائِدًا سَائِرًا فِيهِمْ، حَتَّى جَاءَ الرَّسُولُ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنَ الْإِنْسِنِ وَالْجِنِّ فِي مُطْلَقِ الزَّمَانِ وَمُطْلَقِ الْمَكَانِ؛ لِأَنَّهُ  
لَا نَبِيٌّ بَعْدَهُ، وَهُوَ الرَّسُولُ الْخَاتَمُ، وَرَسَالَتُهُ هِيَ الرِّسَالَةُ الْخَاتَمَةُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
أُرْسَلَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، فَلَا نَبِيٌّ بَعْدَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَالنَّبِيُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قُبِضَ؛ فَمَنْ يَقُولُ بِوَاحِدِ الْإِبْلَاغِ بَعْدِهِ، الْعُلَمَاءُ يُلْعَنُونَ الْأُمَّةَ  
عِلْمَ رَسُولِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَالرَّسُولُ فِي الْبَلَاغِ وَسِيطُّ بَيْنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَخَلْقِهِ،  
وَسِيطُّ فِي الْبَلَاغِ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مُرْسَلًا مِنْهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ مِنْ  
الْإِنْسِنِ وَالْجِنِّ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَاجِمِ؛ لِيُلَبِّلُهُمْ دِينَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَأَمَّا الْوُسَطَاءُ بَيْنَ النَّبِيِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَبَيْنَ النَّاسِ مِنْ بَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى قِيَامِ  
السَّاعَةِ فَهُمُ الْمُبَلَّغُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَالرَّسُولُ مُبَلَّغٌ عَنْ رَبِّهِ، وَالْعُلَمَاءُ  
مُبَلَّغُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَهُمْ يَقُولُونَ بِهَذِهِ الْوَظِيفَةِ الشَّرِيفَةِ، وَهِيَ أَشْرَفُ  
وَظِيفَةٍ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ كَانَتْ وَتَكُونُ؛ لِأَنَّهَا وَظِيفَةُ الْأُنْبِيَاءِ، فَوَظِيفَةُ الدَّعْوَةِ

إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَشْرَفُ الْوَظَائِفِ، وَمَنْ لَمْ يَقْدِرْ هَذِهِ الْوَظِيفَةَ قَدْرَهَا، وَمَنْ لَمْ يَحْتَرِمْهَا وَيُعْطِهَا حَقَّهَا إِنْ أَقَامَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فَهَذَا كَافِرٌ بِنِعْمَةِ اللَّهِ، هَذَا جَاهِدٌ لِنِعْمَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ.

فَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَعْرِفَ شَرَفَ مَا يُرَاوِلُهُ، وَقِيمَةَ مَا يُحَاوِلُهُ، وَخَطَرَ مَا يَصْبُو إِلَيْهِ؛ فَهَذِهِ الدَّعْوَةُ هِيَ دَعْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَنْ دَعَ إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبَعَهُ، وَهَذَا فَضْلٌ عَظِيمٌ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يُبَلِّغُ دِينَ اللَّهِ كَمَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ يَمْضِي، يَقْضِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ بِقَضَائِهِ، فَيَمْضِي مِنْ هَذِهِ الْحَيَاةِ إِذَا خَلَّفَ وَرَاءَهُ عِلْمًا وَخَلَفَ وَرَاءَهُ دَعْوَةً فَإِنَّ أَجْرَهُ مَعَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ حَقِيقَةً يَكُونُ مَوْصُولاً لَهُ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ، كَمَا بَيْنَ ذَلِكَ الرَّسُولُ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبَعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيئاً»<sup>(١)</sup>، فَأُجُورُهُمْ مَحْفُوظَةٌ مُتَوَفَّةٌ، وَأَمَّا أَجْرُهُ هُوَ فَعَلَى حَسَبِ مَا بَلَّغَ وَعَلَى حَسَبِ مَنْ قَبِيلَ مِنْهُ وَعَمِلَ بِهِ، وَكَذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا مَاتَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ»<sup>(٢)</sup>.

وَفِي هَذِهِ الثَّلَاثِ: عِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ.

هَذَا مَقَامُ جَلِيلٍ مَنْ فَرَطَ فِيهِ فَهُوَ الْمُفَرِّطُ الْمَخْذُولُ، وَمَنْ ضَيَّعَهُ فَهُوَ الضَّائِعُ حَقًّا، وَمَنْ تَقَاعَسَ عَنْهُ فَهَذَا هُوَ الْمَحْرُومُ.

(١) تقدم تحريره.

(٢) أخرجه مسلم (١٦٣١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَالدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَوْسَعُ مِنَ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ الدَّاعِيَ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يُشْرِطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا؛ إِذَا أَمْرَ وَنَهَى عَلَى قَدْرِ مَا عَلِمَ وَعَلَى قَدْرِ مَا اتَّزَمَ فَإِنَّهُ يَكُونُ دَاعِيًّا إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَهَذَا أَمْرٌ جَعَلَهُ اللَّهُ مَفْتُوحًا مَبْسُوطًا لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

فَكُلُّ مُسْلِمٍ عَلَيْهِ وَاجِبُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَعَلَيْهِ وَاجِبُ الْإِتْمَارِ وَالإِنْتِهَاءِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ يَتَهَيَّءُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيَنْهَا عَنْهُ، وَيَأْتِمِرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَأْمُرُ بِهِ، وَحَتَّى إِنَّ الْعُلَمَاءَ يَقُولُونَ إِنَّ الْإِنْسَانَ عَلَيْهِ وَاجِبُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُأْتَمِرًا وَلَا مُتَهَيِّئًا، فَهَذَا وَاجِبٌ وَهَذَا وَاجِبٌ، صَحِيحٌ أَنَّهُ يَكُونُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ أَكْثَرَ مِمَّا يَكُونُ عَلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا، فَالَّذِي يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْتِمِرُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْ يَتَهَيَّءَ عَنِ الْمُنْكَرِ يَقُولُ مَا لَا يَفْعُلُ، وَهَذَا عَلَيْهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ، وَوَقَعَ فِي إِثْمٍ كَبِيرٍ.

وَهَذَا هُوَ اخْتِيَارُ جُمُهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، لَمَّا سُئِلَ مَالِكُ رَحْمَةُ اللَّهِ: هَلْ مِنْ شَرْطٍ لِلْأَمْرِ وَالنَّهْيِ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مُأْتَمِرًا مُتَهَيِّئًا فَلَا يَأْمُرُ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَعْرُوفِ إِلَّا إِذَا كَانَ قَدْ أَتَى بِهِ وَلَا يَنْهَا عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْمُنْكَرِ إِلَّا إِذَا كَانَ قَدْ انْتَهَى عَنْهُ، فَأَفَادَ بِأَنَّهُ - حِينَئِذٍ - لَا يَصِحُّ أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ، وَمَنِ الَّذِي لَا يَكُونُ فِيهِ شَيْءٌ؟!

فَإِذَا تَوَقَّفَ الْإِنْسَانُ عَنِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ حَتَّى يَصِيرَ كَامِلًا، لَيْسَ هُنَاكَ كَامِلٌ مِنَ الْبَشَرِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحِينَئِذٍ لَا يَكُونُ أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ.

فَهَذَا الْأَمْرُ مَبْسُطٌ مَفْتُوحٌ، الْإِنْسَانُ يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْ يَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ.

مِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ أَنْ تَأْمُرَ الَّذِي لَا يُصَلِّي بِأَنْ يُصَلِّي، وَمِنَ الْعِلْمِ أَنْ تُعَلَّمُ كَيْفَ يُصَلِّي، هَذَا أَمْرٌ وَهَذَا أَمْرٌ، فَإِنَّتِ إِذَا لَمْ تَكُنْ عَالِمًا بِكَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ، بِمَعْنَى أَنَّكَ لَا تَسْتَطِعُ أَنْ تُعَلَّمَ غَيْرَكَ كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسْتَطِعُ أَنْ تُؤَدِّيَ هَذَا وَيَحْتَاجُ إِلَى عِلْمٍ وَمَزِيدٍ مِنْهُ، فَإِنَّتِ لَا تَعْدِمُ أَنْ تَأْمُرَهُ بِالصَّلَاةِ إِذَا كَانَ لَا يُصَلِّي، وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، إِذَا وَجَدَتْهُ مُتَوَرِّطًا فِي مُنْكَرٍ فَإِنَّتِ تَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَهَذِهِ دَعْوَةٌ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

مَنْ حَلَفَ أَمَامَكَ بِغَيْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تَنْهَاهُ، تَقُولُ: هَذَا شِرْكٌ بِاللَّهِ، فَهَذَا نَهْيٌ عَنِ الشَّرِكِ، هَذَا نَهْيٌ عَنْ أَنْكِرِ مُنْكَرٍ وَهُوَ الشَّرِكُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَتَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَايُ عَنِ الْمُنْكَرِ تَقُولُ لَهُ: إِنْ كُنْتَ حَالِفًا فَاحْلِفْ بِاللَّهِ، هَذَا أَمْرٌ بِالْتَّوْحِيدِ.

وَكَذَلِكَ فِي الدُّعَاءِ إِذَا رَأَيْتَ رَجُلًا أَوْ سَمِعْتَهُ يَدْعُو غَيْرَ اللَّهِ تَقُولُ لَهُ: دُعَاءُ غَيْرِ اللَّهِ شِرْكٌ أَكْبَرُ يُخْرُجُ مِنِ الْمِلَةِ، الدُّعَاءُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِذَا دَعَا غَيْرَ اللَّهِ فَقَدْ وَقَعَ فِي الشَّرِكِ الْأَكْبَرِ وَتَوَرَّطَ فِيهِ.

فَإِنَّتِ إِذَا سَمِعْتَ أَحَدًا يَدْعُو غَيْرَ اللَّهِ فَتَقُولُ لَهُ: لَا تَدْعُ إِلَّا اللَّهُ، إِذَا كُنْتَ دَاعِيًّا فَادْعُ اللَّهَ وَحْدَهُ، فَتَأْمُرُ بِالْتَّوْحِيدِ وَتَنْهَايُ عَنْ ضِدِّهِ وَهُوَ الشَّرِكُ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلَّ مَنْ دَعَا إِلَى شَيْءٍ فَهُوَ نَاهٍ عَنْ نَقِيَّصِهِ، هَذَا فِي الْجُمْلَةِ؛ كُلُّ دَاعٍ إِلَى أَمْرٍ فَهُوَ نَاهٍ عَنْ نَقِيَّصِهِ، يَعْنِي مَنْ دَعَا إِلَى التَّوْحِيدِ فَهُوَ نَاهٍ عَنِ الشَّرِكِ،

وَمَنْ نَهَىٰ عَنِ الشَّرِكِ فَهُوَ دَاعٍ إِلَى التَّوْحِيدِ، هَذَا فِي الْجُمْلَةِ، وَلَكِنْ لَا يُبَدِّلُ مِنَ التَّفْصِيلِ عِنْدَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّوْحِيدِ وَبِالشَّرِكِ؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ دَقَائِقَ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ الْخَلْقِ.

فَلَا يَكْتَفِي الْمَرءُ بِالدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ الْعَامِ وَلَا بِالنَّهْيِ عَنِ الشَّرِكِ الْعَامِ، فَهَذَا الْأَمْرُ لَا يُنْكِرُهُ حَتَّى الْمُشْرِكُونَ، فَأَنْتَ إِذَا دَعَوْتَ الْمُشْرِكَ إِلَى التَّوْحِيدِ دَعْوَةً عَامَّةً أَمَّنَ عَلَى كَلَامِكَ، وَإِذَا نَهَيْتَ الْمُشْرِكَ عَنِ الشَّرِكِ نَهِيًّا عَامًّا فَإِنَّهُ يُؤْمِنُ عَلَى كَلَامِكَ، وَلَكِنْ إِذَا مَا فَصَّلْتَ فِي التَّوْحِيدِ وَفَصَّلْتَ فِي الشَّرِكِ - حِينَئِذٍ - تَقْعُ الْخُصُومَةُ، وَأَمَّا عِنْدَ الْكَلَامِ الْعَامِ فَإِنَّهُ لَا خُصُومَةَ هُنَاكَ.

فَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي أَنْ يَكُونَ فِي مَقَامِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، أَمِّرًا بِالْمَعْرُوفِ، نَاهِيًّا عَنِ الْمُنْكَرِ، مُبَلِّغاً الْخَيْرَ، مَا عَلِمَ مِنْ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الْخَيْرِ وَحَدِيقَةُ وَتَوَقُّعُ مِنْهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يُبَلِّغُهُ، وَلَكِنْ لَا يَفْتَاتُ، فَقَدْ أَحْسَنَ مَنِ اتَّهَىٰ إِلَى مَا عَلِمَ، يَتَوَقَّفُ الْمَرءُ عِنْدَ حُدُودِ مَا يَعْلَمُ وَلَا يَتَجَاوزُ؛ لِأَنَّهُ إِنْ تَجَاوزَ وَقَعَ فِي أَمْرٍ عَظِيمٍ وَهُوَ الْقَوْلُ عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ؛ لِإِنَّكَ تَدْرِي أَنَّ كُلَّ أَمْرٍ عَظِيمٍ لَا يَسْتَطِيعُ الْمَرءُ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ إِلَّا بِكَدِّ النَّفْسِ وَبِسِقْقَهَا وَبِالْتَّعَبِ وَالنَّصَبِ؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ الْكَبِيرَ لَا يَصِلُ الْمَرءُ إِلَيْهِ إِلَّا عَلَى جِسْرٍ مِنَ التَّعَبِ.

فَكَذِلِكَ الشَّأْنُ فِي كُلِّ أَمْرٍ عَظِيمٍ، وَالْجَنَّةُ أَعْظَمُ مَطْلُوبٍ، كَمَا أَنَّ النَّارَ أَعْظَمُ مَرْهُوبٍ، فَلَا يُمْكِنُ لِلْمَرءِ أَنْ يَصِلَ إِلَى الْجَنَّةِ وَلَا أَنْ يَتَجَنَّبَ النَّارَ إِلَّا عَلَى جِسْرٍ مِنَ التَّعَبِ، حَتَّىٰ إِنَّهُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ لَا يَسْتَطِيعُ الْوُصُولَ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِيَذْلِ

النَّفْسِ، كَالْجَهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، كَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَرَبِّمَا أَفْضَيْا إِلَى قَتْلِهِ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ - فِي كَثِيرٍ مِنَ الْحَالَاتِ، يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ، فَيَتَكَاثِرُ عَلَيْهِ الْمُبْطَلُونَ، وَرَبِّمَا ضَرَبُوهُ وَآذَوهُ حَتَّى يُقْتَلَ.

فَلَا يَسْتَطِيعُ الْمَرءُ أَنْ يَصِلَ إِلَى مُبْتَغَاهُ إِذَا كَانَ عَالِيًّا وَكَانَتْ قِمَّةً سَامِيَّةً..  
لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصِلَ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا عَلَى جِسْرٍ مِنَ التَّعَبِ، وَمِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ قَالَ لِجِبْرِيلَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَيُّ رَبٌّ! وَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا».

فَلَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ، وَلَا يَعْلَمُ بِمَا فِيهَا مِنَ النَّعِيمِ إِلَّا حَرَصَ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَدْخُلَهَا.

«ثُمَّ حَفَّهَا بِالْمَكَارِهِ ثُمَّ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ! اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَيُّ رَبٌّ! وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَلَا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ».

فَهِيَ قِمَّةُ عَالِيَّةٍ هِيَ أَعْظَمُ مَطْلُوبٍ، فَلَا يَسْتَطِيعُ الْمَرءُ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهَا إِلَّا بِاقْتِحَامِ تِلْكَ الْمَكَارِهِ وَبِهَتْكِ ذَلِكَ الْحِجَابِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمَيْنَ دُونَ الْجَنَّةِ، وَهَذَا الْحِجَابُ هُوَ الْمَكَارِهُ، فَلَا بُدَّ مِنْ هَتْكِ تِلْكَ السُّتُّرِ وَالْبُلُوغِ وَالدُّخُولِ فِي تِلْكَ الْمَكَارِهِ حَتَّى يَتَجَاوَزَهَا إِلَى مَا وَرَاءَهَا، وَهُوَ أَعْظَمُ مَطْلُوبٍ - أَعْنِي: الْجَنَّةَ -.

«فَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ النَّارَ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ! اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَيُّ رَبٌّ! وَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلُهَا».

وَكَيْفَ يَسْمَعُ بِمَا أُعِدَّ فِيهَا مِنَ الْعَذَابِ الْأَلِيمِ أَحَدُ ثُمَّ يَأْتِي بِمُوجِبٍ  
دُخُولِهَا؟!

«فَحَفَّهَا بِالشَّهَوَاتِ، ثُمَّ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ! اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَذَهَبَ فَنَظَرَ  
إِلَيْهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَيُّ رَبٌّ! وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَلَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا» (١).

قَالَ: أَخْشَى أَلَا يُفْلِتَ مِنْهَا أَحَدٌ، أَخْشَى أَلَا يَنْجُو مِنْهَا أَحَدٌ؛ لِأَنَّهُمْ يَتَهَافَّونَ  
كَالْفَرَاشِ عَلَى النَّارِ عَلَى تِلْكَ الشَّهَوَاتِ، فَتُفْضِي بِهِمْ إِلَى النَّارِ، فَمَنْ هَتَّكَ هَذَا  
الْحِجَابَ - وَهُوَ حِجَابُ الشَّهَوَاتِ - تَوَرَّطَ فِي النَّارِ، وَمَنْ هَتَّكَ حِجَابَ الْمَكَارِ  
وَحَمَلَ النَّفْسَ عَلَى مَكْرُوهِهَا فَإِنَّهُ يُفْضِي بِهِ ذَلِكَ إِلَى الْجَنَّةِ.

هَذِهِ الْغَايَةُ الْعَظِيمَةُ - وَهِيَ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الَّتِي هِيَ وَظِيفَةُ  
الْأَنْبِيَاءِ - أَجَلُ الْغَايَاتِ؛ لِأَنَّ مَطْلُوبَ الْمَرءِ بِالْإِتِّيَانِ بِهَا الْجَنَّةُ، لِذَلِكَ لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ  
رَبُّ الْعَالَمِينَ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ وَالْتَّوَاصِي بِالْحَقِّ أَعْقَبَهُ بِذِكْرِ التَّوَاصِي بِالصَّبَرِ، وَهَذَا  
أَمْرٌ مُرْكَبٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ: ﴿وَتَوَاصُوا بِالْحَقِّ﴾ [العصر: ٣]، قَالَ: ﴿وَتَوَاصُوا بِالصَّبَرِ﴾

(٣) [العصر: ٣].

لِمَاذَا عَقَبَ التَّوَاصِي بِالْحَقِّ بِذِكْرِ التَّوَاصِي بِالصَّبَرِ كَمَا فِي: ﴿وَأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ  
وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ﴾ [لقمان: ١٧]؟

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٤٤) واللفظ له، والترمذمي (٢٥٦٠)، والنسائي (٣٧٦٣)، وأحمد (٨٦٤٨)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣/٢٤٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

لِمَاذَا ذَكَرَ الصَّبَرَ عَلَى الْمُصَابِ بِعَقِيبِ الْأَمْرِ وَالنَّهَيِّ؟

لِأَنَّهُ مَا مِنْ أَحَدٍ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ، مَا مِنْ أَحَدٍ يُوصِي أَخَاهُ بِالْحَقِّ وَيُوصِيهِ أَخْوَهُ بِالْحَقِّ، مَا مِنْ مُجَمَّعٍ يَقَعُ فِيهِ التَّوَاصِي بِالْحَقِّ إِلَّا وَقَعَ الْأَذَى عَلَى مَنْ تَوَاصَى بِالْحَقِّ وَمَنْ أَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلَّ دَاعٍ إِلَى اللَّهِ وَأَنَّ كُلَّ مُتَمَسِّكٍ بِدِينِ اللَّهِ وَمَتَّبِعٍ لِرَسُولِ اللَّهِ لَهُ مِنَ الْقَانُونِ -الَّذِي مَرَّ ذِكْرُهُ- نَصِيبُهُ عَلَى قَدْرِ تَمَسُّكِهِ وَاتِّبَاعِهِ، فَإِنَّهُ مَا أَتَى أَحَدٌ قَوْمَهُ بِمِثْلِ مَا أَتَيْتُهُمْ بِهِ إِلَّا أُوذِيَ، فَكُلُّ مَنْ أَتَى الْقَوْمَ بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ فَلَا بُدَّ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَيْذَاءِ بِقَدْرِ اتِّبَاعِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ، وَيَكُونُ نَصِيبُهُ مِنْ هَذَا الْقَانُونِ عَلَى قَدْرِ اتِّبَاعِهِ لِلرَّسُولِ وَعَلَى قَدْرِ تَمَسُّكِهِ بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ.

فَالدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَعْظَمُ الْوَظَائِفِ، لَا وَظِيفَةَ فَوْقَهَا، وَلَا أَحَدَ فَوْقَ الدُّعَاءِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى -كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ- إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ وَالْمُرْسَلُونَ، فَهُمْ فَوْقُ الْعُلَمَاءِ.



## كَيْفِيَّةُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَأَسْلُوبُهَا

«لَقَدْ بَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى كَيْفِيَّةَ الدَّعْوَةِ وَأَسْلُوبَهَا فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ وَفِيمَا جَاءَ فِي سُنْنَةِ نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.»

وَمِنْ أَوْضَحِ ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَدْعُ إِلَى سَيِّلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمُوعِظَةِ الْخَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالْأَقْرَبِ هِيَ أَحَسَنٌ﴾ [النحل: ١٢٥].

فَأَوْضَحَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - كَيْفِيَّةَ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَتَّصِفَ بِهَا الدَّاعِيَةُ وَيَسْلُكُهَا، يَبْدُأُ أَوْلًا بِالْحِكْمَةِ، وَالْمُرَادُ بِهَا: الْأَدِلَّةُ الْمُقْنِعَةُ الْوَاضِحَةُ الْكَاشِفَةُ لِلْحَقِّ، الدَّاهِخَةُ لِلْبَاطِلِ؛ وَلَهَذَا قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: الْمَعْنَى: بِالْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ الْحِكْمَةُ الْعَظِيمَةُ، وَلِأَنَّ فِيهِ الْبَيَانُ وَالإِيْضَاحُ لِلْحَقِّ بِأَكْمَلِ وَجْهٍ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ: بِالْأَدِلَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ.

﴿أَدْعُ إِلَى سَيِّلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ﴾ [النحل: ١٢٥]: بِالْأَدِلَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ.

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَالْحِكْمَةُ كَلِمَةٌ عَظِيمَةٌ، مَعْنَاها: الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ بِالْعِلْمِ وَالْبَصِيرَةِ، وَالْأَدِلَّةُ الْوَاضِحَةُ الْمُقْنِعَةُ الْكَاشِفَةُ لِلْحَقِّ وَالْمُبَيِّنَةُ لَهُ، وَهِيَ كَلِمَةٌ مُشْتَرَكَةٌ تُطْلُقُ عَلَى مَعَانِي كَثِيرَةٍ؛ تُطْلُقُ عَلَى النُّبُوَّةِ، وَعَلَى الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ فِي الدِّينِ،

وَعَلَى الْعُقْلِ، وَعَلَى الْوَرَعِ، وَعَلَى أَشْيَاءِ أُخْرَى.

وَهِيَ فِي الْأَصْلِ كَمَا قَالَ الشَّوْكَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ: الْأَمْرُ الَّذِي يَمْنَعُ عَنِ السَّفَهِ.  
هَذِهِ هِيَ الْحِكْمَةُ.

وَالْمَعْنَى: أَنَّ كُلَّ كَلِمَةٍ وَكُلَّ مَقَالَةٍ تَرْدَعُكَ عَنِ السَّفَهِ، وَتَزَجَّرُكَ عَنِ الْبَاطِلِ فِيهِي حِكْمَةٌ، وَهَكَذَا كُلُّ مَقَالٍ وَاضِحٌ صَرِيحٌ صَحِيحٌ فِي نَفْسِهِ فَهُوَ حِكْمَةٌ، فَالآيَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ أَوْلَى بِأَنْ تُسَمَّى حِكْمَةً، وَهَكَذَا السُّنَّةُ الصَّحِيقَةُ أَوْلَى بِأَنْ تُسَمَّى حِكْمَةً بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ، وَقَدْ سَمَّى اللَّهُ -تَعَالَى- السُّنَّةَ حِكْمَةً فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ﴾ [البقرة: ١٢٩] يَعْنِي: السُّنَّةُ، وَكَمَا فِي قَوْلِهِ -سُبْحَانَهُ-: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتَى خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩].

فَالْأَدِلَّةُ الْوَاضِحةُ تُسَمَّى حِكْمَةً، وَالْكَلَامُ الْوَاضِحُ الْمُصِيبُ لِلْحَقِّ يُسَمَّى حِكْمَةً، وَمِنْ ذَلِكَ الْحِكْمَةُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تُلْتَرَمَ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِأَنَّ يَأْتِي بِالْأَدِلَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَبِالْكَلَامِ الْوَاضِحِ الْمُصِيبِ لِلْحَقِّ، وَكُلُّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْحَكَمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي فَمِ الْفَرَسِ: الْحَكَمَةُ -بِفَتْحِ الْحَاءِ وَالْكَافِ- سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا تَمْنَعُ الْفَرَسَ مِنَ الْمُضِيِّ فِي السَّيْرِ إِذَا جَذَبَهَا صَاحِبُهَا بِهَذِهِ الْحَكَمَةِ.

فَالْحَكَمَةُ كَلِمَةٌ تَمْنَعُ مِنْ سَمْعَهَا مِنَ الْمُضِيِّ فِي الْبَاطِلِ، وَتَدْعُوهُ إِلَى الْأَخْذِ بِالْحَقِّ وَالتَّأْثِيرِ بِهِ، وَالْوُقُوفِ عِنْدَ الْحَدِّ الَّذِي حَدَّهُ اللَّهُ وَجْهَكَ.

فَعَلَى الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ بِالْحِكْمَةِ أَنْ يَدْعُو بِالْحِكْمَةِ، وَيَبْدَأُ بِهَا، وَيُعْنِي بِهَا.

فَإِذَا كَانَ الْمَدْعُو عِنْدَهُ بَعْضُ الْجَفَاءِ وَالْإِعْتِرَاضِ دَعَوْتَهُ بِالْمُوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ،  
بِالْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ التِّي فِيهَا الْوَعْظُ وَالْتَّرْغِيبُ.

فَإِنْ كَانَ عِنْدَهُ شُبْهَةٌ جَادَلَهُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، وَلَا تُغْلِظْ عَلَيْهِ، بَلْ اصْبِرْ  
عَلَيْهِ وَلَا تَعْجَلْ وَلَا تَعْنُفْ، بَلْ اجْتَهِدْ فِي كَشْفِ الشُّبْهَةِ، وَإِيْضَاحِ الْأَدِلَّةِ  
بِالْأُسْلُوبِ الْحَسَنِ.

هَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ - أَيُّهَا الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ - وَأَنْ تَتَحَمَّلْ وَتَصْبِرْ؛ لِأَنَّ هَذَا  
أَقْرَبُ إِلَى الْإِنْتِفَاعِ بِالْحَقِّ وَقَبْولِهِ وَتَأْثِيرِ الْمَدْعُو، وَصَبْرِهِ عَلَى الْمُجَادَلَةِ  
وَالْمُنَاقَشَةِ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُوسَى وَهَارُونَ لَمَّا بَعَثَهُمَا إِلَى فِرْعَوْنَ أَنْ  
يَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْنَا، وَهُوَ أَطْغَى الطُّغَاءِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَمْرِهِ لِمُوسَى  
وَهَارُونَ: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْنَا عَلَاهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤].

وَقَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - فِي وَصْفِ نَبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ: ﴿فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِنَتَّ  
لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِظًّا فَلَمْ يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

فَعُلِمَ بِذَلِكَ أَنَّ الْأُسْلُوبَ الْحَكِيمَ وَالطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى رَبِّ  
الْعَالَمِينَ أَنْ يَكُونَ الدَّاعِي حَكِيمًا فِي الدَّعْوَةِ، بَصِيرًا بِأُسْلُوبِهَا، لَا يَعْجَلْ وَلَا  
يَعْنُفْ، بَلْ يَدْعُو بِالْحِكْمَةِ، وَهِيَ الْمَقَالُ الْوَاضِعُ الْمُصِيبُ لِلْحَقِّ مِنَ الْآيَاتِ  
وَالْأَحَادِيثِ، وَبِالْمُوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَالْجِدَالِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، هَذَا هُوَ الْأُسْلُوبُ  
الَّذِي يَنْبَغِي لِلْدَّاعِي إِلَى اللَّهِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ بِالْحِكْمَةِ.

وَأَمَّا الدَّعْوَةُ بِالْجَهْلِ فَهَذَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ، لِأَنَّ الَّذِي يَدْعُو بِجَهْلٍ يَضُرُّ أَكْثَرَ مِمَّا يَنْفَعُ، وَيَصُدُّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَيَقُولُ عَلَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِلَا عِلْمٍ؛ وَلِأَنَّ الدَّعْوَةَ مَعَ الْجَهْلِ بِالْأَدِلَّةِ قَوْلٌ عَلَى اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَهَكُذا الدَّعْوَةُ بِالْعِنْفِ وَالشَّدَّةِ ضَرَرُهَا أَكْثَرُ، إِنَّمَا الْوَاجِبُ وَالْمَشْرُوعُ هُوَ الْأَخْذُ بِمَا بَيْنَهُ اللَّهُ يَعْلَمُ فِي سُورَةِ النَّحْلِ، وَهُوَ قَوْلُهُ - سُبْحَانَهُ - : ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ﴾ [النَّحْل: ١٢٥]، إِلَّا إِذَا ظَهَرَ مِنَ الْمَدْعُوِّ الْعِنَادُ وَالظُّلْمُ، فَلَا مَانِعَ مِنَ الْإِغْلَاظِ عَلَيْهِ، كَمَا قَالَ اللهُ - سُبْحَانَهُ - : ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ جَهِدُ الْكُفَّارَ وَالْمُنْفِقِينَ وَأَغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبه: ٧٣] وَ[التحريم: ٩]، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَلَا يُحَدِّلُوا أَهْلَ الْكِتَابَ إِلَّا بِالْقِوَى هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦]﴾<sup>(١)</sup>.

فَهَذِهِ هِيَ الْكَيْفِيَّةُ التِّي يَنْبَغِي أَنْ تَتَّبَعَ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. (\*) .



(١) «الدّعوّةُ إِلَى اللهِ وَأَخْلَاقُ الدّعّاةِ» (ص: ٢٥-٢٩).

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ : «الْتَّعْلِيقُ عَلَى رِسَالَةِ «الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ وَأَخْلَاقِ الدُّعَاءِ» لِسَمَاحَةِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ : عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَازِ تَحْمِيلَهُ» - الْثُلَاثَاءُ ٤ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٤ هـ | ١٤-٥ .

## الدَّعْوَةُ إِلَى التَّوْحِيدِ أَوْلًا

عِبَادَ اللَّهِ! مِنْ رَحْمَةِ رَبِّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِعِبَادِهِ أَنْ أَرْسَلَ لَهُمُ الرُّسُلَ، بَدْءًا بِنُوحٍ  
الْكُلُوبُ وَأَنْتِهِاءً بِمُحَمَّدٍ ﷺ، أَرْسَلَهُمْ لِلَّدْعَوْةِ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَالنَّهُمْ عَنِ الشَّرِّ كِيفَ  
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا  
الْطَّاغُوتَ﴾ [النَّحْل: ٣٦].

عِبَادَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا تَصْحُ إِلَّا بِالْكُفْرِ بِالْطَّاغُوتِ.

كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَضَمَّنَتِ النَّفَيَ وَالإِثْبَاتَ.

تَضَمَّنَتِ النَّفَيَ عِبَادَةً مَا سِوَى اللَّهِ، وَإِثْبَاتَ الْعِبَادَةِ اللَّهُ تَعَالَى وَحْدَهُ؛ فَمَنْ عَبَدَ  
اللَّهَ وَلَمْ يَكُفُرْ بِالْطَّاغُوتِ؛ فَلَيْسَ بِمُوَحَّدٍ، وَمَا أَكْثَرُ الْجَهْلَ بِذَلِكَ فِي هَذَا الزَّمَانِ!  
مِثَالُ ذَلِكَ: مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَهُوَ لَا يَعْتَقِدُ بُطْلَانَ عِبَادَةِ الْقُبُورِ؛ فَهَذَا غَيْرُ مُوَحَّدٍ.

عِبَادَ اللَّهِ! لَقَدْ أَرْسَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَمِيعَ الرُّسُلِ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ:  
﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لَنَلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا  
حَكِيمًا﴾ [النَّسَاء: ١٦٥]; أَوْلَاهُمْ نُوحٌ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، وَآخِرُهُمْ  
مُحَمَّدٌ ﷺ خَاتَمُ النَّبِيِّنَ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ أَوَّلَهُمْ نُوحٌ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْنَاهُ وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣].

أَرْسَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَمِيعَ الرُّسُلِ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ، ثُمَّ بَيْنَ الْحِكْمَةِ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿إِنَّا لَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]

الرُّسُلُ: هُمُ الْأَدِلَّةُ عَلَى اللَّهِ، هُمُ الْقَادِهُ إِلَى مَرْضَاتِهِ وَجِنَانِهِ؛ فِيهِمْ يُعْرَفُ اللَّهُ عَنْكُمْ، وَتُعْرَفُ مَرْضَاتُهُ وَالطُّرُقُ الْمُوَصَّلَةُ إِلَيْهَا؛ فَلَا سَبِيلٌ إِلَيْهِ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الرُّسُلِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ-.

### مَا هِيَ دَعْوَةُ الرُّسُلِ؟

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَرْسَلَ هَذَا الرَّكْبَ الْمُبَارَكَ مِنْ أَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ؛ مِنْ أَجْلِ هِدَايَةِ الْبَشَرِيَّةِ لَمَّا حَادَتْ عَنِ الطَّرِيقِ وَضَلَّتْ، وَدَخَلَ الشَّرُكُ عَلَيْهَا فِي قَوْمٍ نُوحٍ، فَأَرْسَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نُوحًا وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ، إِلَى أَنْ جَاءَ خَاتَمُ النَّبِيِّنَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

### وَدَعْوَتُهُمْ وَاحِدَةً: عِبَادَةُ اللَّهِ، وَاجْتِنَابُ الطَّاغُوتِ.

وَكُلُّ أُمَّةٍ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا رَسُولًا مِنْ نُوحٍ إِلَى مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ-؛ يَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ، وَيَنْهَاهُمْ عَنْ عِبَادَةِ الطَّاغُوتِ؛ وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وَافْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى جَمِيعِ الْعِبَادِ الْكُفُرَ بِالْطَّاغُوتِ، وَالإِيمَانَ بِهِ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -<sup>(١)</sup>: «مَعْنَى الطَّاغُوتِ: مَا تَجَاوَرَ الْعَبْدُ بِهِ حَدَّهُ؛ مِنْ مَعْبُودٍ، أَوْ مَتَبْوَعٍ، أَوْ مُطَاعٍ».

فَبَعَثَ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا؛ يُحَذِّرُهُمْ، وَيُنذِرُهُمْ، وَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَيَنْهَاهُمْ عَنْ عِبَادَةِ غَيْرِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

فَكُلُّ الرُّسُلِ مُتَّفِقُونَ عَلَى هَذِينِ الْأَمْرَيْنِ:

الْأَوَّلُ: الْأَمْرُ بِعِبَادَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَحْدَهُ.

وَالثَّانِي: النَّهْيُ عَنْ عِبَادَةِ الطَّاغُوتِ، وَالْكُفُرِ بِهِ.

وَالطَّاغُوتُ يَشْمَلُ: كُلَّ مَنْ عِبَدَ بِيَاطِلٍ.

إِذْنُ؛ أَرْسَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمُرْسَلِينَ دَاعِينَ إِلَى عِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْكُفُرُ بِكُلِّ مَنْ وَمَا يُعْبُدُ مِنْ دُونِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَجَاءُوا جَمِيعاً بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَهِيَ نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ.

فَمَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ: نَفْيُ اسْتِحْقَاقِ الْعِبَادَةِ عَنْ كُلِّ مَا سِوَى اللَّهِ، وَإِثْبَاتُهَا لِلَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ؛ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي عِبَادَتِهِ، كَمَا أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي مُلْكِهِ.

«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» لَهَا رُكْنَانٌ: النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ.

فَ«لَا إِلَهَ»: تَنْفِي الْعِبَادَةَ عَنْ كُلِّ مَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى.

«إِلَّا اللَّهُ»: تُثِبُّ جَمِيعَ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ.

(١) «إعلام الموقعين»: ٤٠، وانظر: «القول المفيد على كتاب التوحيد»: ٢/١٦٨.

وَالنَّفْيُ وَالإِثْبَاتُ هُوَ التَّوْحِيدُ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ، وَأُنزِلَتْ بِهِ الْكُتُبُ،  
وَهُوَ إِثْبَاتُ الْإِلَهِيَّةِ اللَّهُ وَحْدَهُ؛ بِأَنْ يَشْهَدَ الْعَبْدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ،  
وَلَا يَتَوَكَّلُ إِلَّا عَلَيْهِ، وَلَا يُوَالِي إِلَّا لَهُ، وَلَا يُعَادِي إِلَّا فِيهِ، وَلَا يَعْمَلُ إِلَّا لِأَجْلِهِ.

وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ - كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ - نَفْيُ وَإِثْبَاتُ، وَلَا يَتَمَّ التَّوْحِيدُ إِلَّا بِهِمَا؛ بِنَفْيِ  
الْإِلَهِيَّةِ عَنْ كُلِّ مَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى - مِنَ الْمُرْسَلِينَ؛ حَتَّىٰ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَمِنَ  
الْمَلَائِكَةِ حَتَّىٰ جِبْرِيلَ ﷺ؛ فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِمَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ -،  
وَإِثْبَاتِ الْأُلُوِّيَّةِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَحْدَهُ.

فَلَا يَكْفِي النَّفْيُ وَحْدَهُ، وَلَا يَكْفِي الإِثْبَاتُ وَحْدَهُ، بَلْ لَا بُدَّ مِنَ الْاثْنَيْنِ  
مُقْتَرِنَيْنِ.

وَمَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: لَا مَعْبُودٌ بِحَقٍّ إِلَّا اللَّهُ.

وَلِهَذَا عَرَفَ مُشْرِكُو قُرْيَشٍ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَقَالُوا مُتَعَجِّبِينَ كَمَا ذَكَرَ  
اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ: ﴿أَجَعَلَ الْأَلْهَمَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ بِحَاجَةٍ﴾ [ص: ٥].

وَإِلَّا فَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ هُوَ الْخَلَاقُ الْعَظِيمُ، وَهُوَ الرَّزَّاقُ الْكَرِيمُ؛ كَمَا  
قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ  
لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥].

فَكَانُوا يَعْلَمُونَ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يَقُولُوهَا، وَحَارَبُوا عَلَيْ  
رُفْضِهَا، وَلَمْ يَتَبَعُوهَا، وَكَذَّبُوا الْمَبْعُوثَ بِهَا ﷺ.

وَمَنْ قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ عَارِفًا لِمَعْنَاهَا عَامِلًا بِمُقْتَضَاها؛ مِنْ نَفْيِ الشُّرُكِ،

وَإِثْبَاتِ الْوَحْدَانِيَّةِ، مَعَ الْإِعْتِقَادِ الْجَازِيمِ لِمَا تَضَمَّنَتْهُ، وَالْعَمَلِ بِهِ؛ فَهُوَ  
الْمُسْلِمُ حَقًّا.

وَمَنْ عَمِلَ بِـ«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» مِنْ غَيْرِ اعْتِقادٍ؛ فَهُوَ الْمُنَافِقُ حَقًّا.

وَمَنْ عَمِلَ بِخِلَافِهَا مِنَ الشُّرُكِ؛ فَهُوَ الْمُشْرِكُ الْكَافِرُ، وَإِنْ قَالَهَا بِلِسَانِهِ نُطْقاً.  
وـ«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: كَلِمَةٌ عَظِيمَةٌ، هِيَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى، وَكَلِمَةُ التَّقْوَى، وَهِيَ  
كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ.

وَهِيَ الَّتِي قَامَتْ بِهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَشُرِعَ لِتَكْمِيلِهَا السُّنَّةُ وَالْفَرْضُ.

وَلَا جِلَّهَا جُرِّدَتْ سُيُوفُ الْجِهَادِ، فَمَنْ قَالَهَا وَعَمِلَ بِهَا صِدْقًا وَإِخْلَاصًا  
وَقَبُولًا وَمَحَبَّةً؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَىٰ مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ  
مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ الْقَاهِرَةُ إِلَىٰ مَرِيمَ  
وَرُوحُ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَىٰ مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ».  
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عِبَادَةِ رَبِيعَةِ (١). (\*) .

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٦/٤٧٤، رقم (٣٤٣٥) واللفظ له، ومسلم في «الصحيح»: ١/٥٧، رقم (٢٨).

ولفظ مسلم: «...، أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الشَّمَائِيَّةِ شَاءَ».

(\*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيد» - «الْمُحَاضَرَةُ الثَّالِثَةُ: مَوْضُوعُ كِتَابِ التَّوْحِيد»  
- السَّبْتُ ٢١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ١٩-٧-٢٠١٤ م.

إِنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَشْرَفُ وَأَكْرَمُ مَقَامَاتِ التَّعْبُدِ لِهِ.. هِيَ أَكْرَمُ مَقَامٍ يَقُولُهُ عَبْدُ لِرَبِّهِ أَنْ يَكُونَ دَاعِيًّا إِلَيْهِ، دَالِّا عَلَيْهِ، مُرْشِدًا إِلَى صِرَاطِهِ، مُتَبَّعًا لِسَبِيلِ نَبِيِّهِ، مُقِيمًا عَلَى ذَلِكَ، مُخْلِصًا فِيهِ، آتَيَا بِهِ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يُرْضِيهِ.

قالَ تَعَالَى: «وَمَنْ أَحْسَنْ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَاهُ إِلَى اللهِ وَعَمِلَ صَلِحًا وَقَالَ إِنَّمَا مِنْ

الْمُسْلِمِينَ» [نصلت: ٣٣]. (\*) .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلَيْكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، - وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ -، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ.

فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرْدُ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَأَتَقِ دُعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ». أَخْرَجَاهُ (٢).

(\*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «الدَّعْوَةُ إِلَى اللهِ سَفِينَةُ النَّجَاةِ» - الْجُمُعَةُ ٨ مِنْ صَفَر١٤٢٩ هـ . ١٥-٢-٢٠٠٨ م.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «الصَّحِيفَةِ»: كِتَابُ التَّوْحِيدِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْتَهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللهِ، (٧٣٧١)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيفَةِ»: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى الشَّهَادَتِينِ...، (١٩)، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَفِي رِوَايَةِ لَهُمَا: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ...»، وَفِي أُخْرِي: «...، فَلَيْكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللهِ، ...».

«إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»: هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا فِي الْيَمَنِ أَكْثَرَ مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ أَوْ أَغْلَبَ.

«فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ»؛ أَيْ: شَهِدُوا وَانْقَادُوا لِدَعْوَتِكَ، وَكَفَرُوا بِمَا يُعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ «فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ»؛ أَيْ: أَوْجَبَ عَلَيْهِمْ «خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلِيَلَةٍ».

«فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ»: آمَنُوا بِفَرْضِيَّتِهَا وَأَقَامُوهَا؛ «فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً»: أَوْجَبَ عَلَيْهِمُ الزَّكَاةَ.

وَهَذِهِ الزَّكَاةُ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرْدُ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، لَسْنَا جُبَاهُ، نَحْنُ هُدَاةُ، نَحْنُ دُعَاةُ وَلَسْنَا بِجُبَاهٍ، حَتَّى إِذَا مَا أَخْدَتِ الزَّكَاةُ مِمَّنْ فَرَضَهَا اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ، فَإِنَّهَا تُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ؛ لِذَلِكَ يَقُولُ: «فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرْدُ عَلَى فُقَرَائِهِمْ»؛ لَنْ تَأْخُذَ مِنْكُمْ شَيْئًا، وَإِنَّمَا تَأْخُذُ مِنْ أَغْنِيَائِكُمْ؛ لِنَرْدَ عَلَى فُقَرَائِكُمْ.

قَالَ: «فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ».

«كَرَائِمَ»: خِيَارُ الْمَالِ وَنَفَائِسُهُ، لِأَنَّ النَّفَسَ شَقِيقَةُ الْمَالِ، مُلْتَصِقَةٌ بِهِ؛ فَقَالَ: «وَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ»؛ يَعْنِي: إِذَا أَرْدَتَ أَنْ تَأْخُذَ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ؛ فَاحْذَرْ أَنْ تَأْخُذَ كَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَإِنَّمَا خُذِ الْوَسْطَ.. لَا تَأْخُذِ الدُّونَ، وَلَا تَأْخُذْ كَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ.

«وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ»: احْذَرْهَا، وَاجْعَلْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا وِقَايَةً، بِفِعْلِ الْعَدْلِ وَتَرْكِ الظُّلْمِ.

«فَإِنَّهُ أَيْ: الْحَالُ وَالشَّأْنُ.

«لِيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابُ»؛ أَيْ: لَا تُحْجَبُ عَنِ اللَّهِ، بَلْ تُرْفَعُ إِلَيْهِ فِي قَبْلِهَا.

النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا وَجَّهَ مُعاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ دَاعِيًّا إِلَى اللَّهِ وَمُعَلِّمًا وَضَعَ لَهُ الطَّرِيقَةَ الَّتِي يَسِيرُ عَلَيْهَا فِي دَعْوَتِهِ، فَبَيْنَ لَهُ أَنَّهُ سَيُواجِهُ قَوْمًا أَهْلَ عِلْمٍ وَجَدَلٍ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ لِيَكُونَ عَلَى أُهْبَةٍ لِمُنَاظَرَتِهِمْ وَرَدِّ شُبُهِمْ.

ثُمَّ لَيَبْدأُ فِي دَعْوَتِهِ بِالْأَهَمِّ فَالْأَهَمِّ، فَيَدْعُو النَّاسَ إِلَى إِصْلَاحِ الْعَقِيلَةِ أَوْ لَا؛ فَالْتَّوْحِيدُ أَوْ لَا؛ لِأَنَّهُ الْأَسَاسُ، فَإِذَا انْقَادُوا لِذَلِكَ أَمْرَهُمْ بِإِقَامِ الصَّلَاةِ؛ لِأَنَّهَا أَعْظَمُ الْوَاجِهَاتِ بَعْدَ التَّوْحِيدِ، فَإِذَا أَقَامُوهَا أَمْرَ أَغْنِيَاءِهِمْ بِدِفْعِ زَكَةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَى فُقَرَائِهِمْ؛ مُؤَاسَةً لَهُمْ وَشُكْرًا لِلَّهِ.

ثُمَّ حَذَّرَ مِنْ أَخْذِ جَيِّدِ الْمَالِ؛ لِأَنَّ الْوَاجِبَ الْوَسْطُ، ثُمَّ حَثَّهُ عَلَى الْعَدْلِ وَتَرْكِ الظُّلْمِ؛ لِئَلَّا يَدْعُو عَلَيْهِ الْمَظْلُومُ، وَدَعْوَتُهُ مُسْتَجَابَةً.

فَأَوَّلُ مَا يُدْعَى إِلَيْهِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَعْنَاهَا: تَوْحِيدُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ وَتَرْكُ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَهْمَى مَعْرِفَةِ الدَّاعِي لِأَهْوَالِ النَّاسِ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ أَرْشَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَوَاعِدَ هَامَّةٍ يَسْتَنِيرُ بِضَوْئِهَا الدُّعَاءُ فِي

(١) «المُلْخَصُ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ»: (ص ٥٤-٥٦) بِتَصْرِيفِ يَسِيرٍ.

دَعْوَتْهُمْ لِغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَهِيَ: التَّوْحِيدُ أَوَّلُ مَا يَدْعُونَ إِلَيْهِ الدُّعَاءُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَلَيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ: شَهادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنْ يُؤْهِلُوا اللَّهَ بِدُونِهِ».

فَالْتَّوْحِيدُ أَوَّلُ الْوَاجِبَاتِ، وَلَا يُقْبِلُ أَيُّ عَمَلٍ بِدُونِهِ، هُوَ مَعْنَى شَهادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الَّتِي هِيَ أَوَّلُ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ.

لَا بُدَّ مِنَ التَّدْرِجِ فِي الدَّعْوَةِ، وَقَدْ نَبَّهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنَّ الْمُطَالَبَةَ بِالْفَرَائِضِ لَا تَكُونُ إِلَّا بَعْدَ التَّوْحِيدِ؛ بَعْدَ شَهادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا تَحَقَّقَ إِسْلَامُ الْمَدْعُوِّينَ دُعُوا إِلَى الصَّلَاةِ، فَالصَّلَاةُ وَسَائِرُ الْأَعْمَالِ لَا تَصْحُّ بِدُونِ التَّوْحِيدِ.

الصَّلَاةُ أَكْدُ الْعِبَادَاتِ بَعْدَ التَّوْحِيدِ، فُرِضَتْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَّتِهِ لِيَلَةَ الإِسْرَاءِ، فَإِنْ أَقَامُوا الصَّلَاةَ فَعَلَيْهِمْ أَدَاءُ الزَّكَةِ الَّتِي هِيَ أَوْجَبُ الْأَرْكَانِ بَعْدَ الصَّلَاةِ.

وَقَدْ قَرَنَ اللَّهُ -نَبِيُّ اللَّهِ هَاتَيْنِ الْعِبَادَتَيْنِ- فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مِنْ كِتَابِهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنَفَاءُ وَيُقِيمُوا أَصَلَوةً وَيُؤْتُوا الزَّكَوْةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ». [البينة: ٥]

وَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ نَحْذِرَ الظُّلْمَ، وَقَدْ حَذَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ، فَقَالَ: «وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ»<sup>(١)</sup>.

(١) جزء من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الذي قال فيه رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمُعاذِ بْنِ جَبَلٍ حينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، ...»، وقد تقدم تخریجه في الصحيحين.

فَيَجِبُ تَرْكُ الظُّلْمِ بِكُلِّ أَنْوَاعِهِ؛ لِأَنَّ الظُّلْمَ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ -وَلَوْ كَانَ كَافِرًا- لَا تُرْدُ وَلَا تُحَجَّبُ عَنِ اللَّهِ بَعْدَهُ.

قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لَا تُرْدُ دَعْوَتَهُمْ؛ الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حِينَ يُفْطِرُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا فَوْقَ الْغَمَامِ<sup>(١)</sup>، وَتُفْتَحُ لَهَا<sup>(٢)</sup> أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ بَعْدَهُ: وَعِزَّتِي لِأَنْصَرَنِكَ<sup>(٣)</sup> وَلَوْ بَعْدَ حِينِ<sup>(٤)</sup>. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالترْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السَّلِيلَةِ الصَّحِيحَةِ».\*).

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! لِأَهْمَىَ التَّوْحِيدِ مَكَثَ الرَّسُولُ ﷺ فِي مَكَّةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ عَامًا يَدْعُو إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ لَمْ تُفْرَضْ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي اسْتَتَرَ إِلَّا فِي السَّنَةِ الْعَاشرَةِ مِنَ الْبَعْثَةِ فِي لَيْلَةِ الْمِعْرَاجِ.

(١) «فَوْقُ الْغَمَامِ»، أَيْ: تُجَاوِزُ الْغَمَامَ، أَيْ: السَّحَابَ.

(٢) كذا «تفتح» بفتح الفاء وتشديد التاء الثانية، وفي الرواية: «تفتح» بفاء ساكنة وتحقيق الفاء الثانية.

(٣) «لِأَنْصَرَنِكَ» بفتح الكاف، أَيْ: أَيُّهَا الْمَظْلُومُ، وَبِكَسْرِهَا، أَيْ: أَيْتَهَا الدَّعْوَةُ.

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي «السِّنَنِ»: كِتَابُ الصَّلَاةِ: بَابُ الدُّعَاءِ بِظَهَرِ الْغَيْبِ، (١٥٣٦) مُختَصِّرًا، وَالترْمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ»: كِتَابُ صَفَةِ الْجَنَّةِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي صَفَةِ الْجَنَّةِ وَنَعِيمِهَا، (٢٥٢٦) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَابْنُ مَاجَهٍ فِي «السِّنَنِ»: كِتَابُ الصِّيَامِ: بَابُ فِي الصَّائِمِ لَا تَرْدُ دَعْوَتَهُ، (١٧٥٢)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

وَالْحَدِيثُ حَسْنَهُ لِغَيْرِهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»: (٢ / ٥٢٧ - ٥٢٣)، رقم ٨٧٠، وَصَحَّحَهُ مَقْبِلُ الْوَادِعِيُّ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ»: (٢ / ٣٦٦، ١٣٥٨).

(\*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» - «الْمُحَاضَرَةُ الثَّالِثَةُ: بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» - الْأَحَدُ ٢٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ٢٠١٤-٧-٢٠ م.

قَبْلَ ذَلِكَ كَانُوا يُصَلِّونَ رَكْعَتَيْنِ بِالْغَدَاءِ وَرَكْعَتَيْنِ بِالْعَشَّيِّ<sup>(١)</sup>، وَحَتَّى بَعْدَمَا فُرِضَتْ، لَمْ يَسْتَطِعُوا أَنْ يُصَلِّوا فِي جَمَاعَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ هُنَالِكَ أَذَانٌ بِمَكَّةَ، إِنَّمَا كَانَ الْأَذَانُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، فِي الْقِصَّةِ الْمَعْرُوفَةِ وَالرُّؤْيَا الَّتِي عُلِّمَ فِيهَا الصَّحَابِيُّ الْأَذَانَ؛ فَهَذَا كُلُّهُ كَانَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ.

**الزَّكَاةُ:** مَا كَانُوا يَمْلِكُونَ فِي الْجُمْلَةِ شَيْئًا، وَأَنْتَ خَيْرٌ بِإِنْهُمْ لَمَّا دَخَلُوا الشَّعْبَ أَكَلُوا لِحَاءَ الشَّجَرِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَانَ يَتَبَوَّلُ لَيْلَةً فِي أَثْنَاءِ الْحِصَارِ فِي الشَّعْبِ، فَسَمِعَ تَحْتَ وَقْعِ الْبَوْلِ صَوْتًا غَيْرَ مَعْهُودٍ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ بَوْلِهِ نَظَرَ فَإِذَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنْ جِلْدِ بَعِيرٍ، فَأَخْذَهَا فَغَسَلَهَا، ثُمَّ عَالَجَهَا بِالنَّارِ ثُمَّ اسْتَفَّهَا!<sup>(٢)</sup>

(١) أخرج الطبرى في «جامع البيان»: (٢/ ١٦٦)، والبيهقي في «ال السنن الكبير»: (٣/ ١١، رقم ١٧٠٩)، بإسناد صحيح، عن قتادة، قال: «كان بدء الصلاة ركعتين بالغداة وركعتين بالعشى»، وعزاه السيوطي في «الدر المنشور»: سورة البقرة، (١/ ٤٢٩) إلى عبد بن حميد. وهو أيضا قول الحسن ومقاتل، وتأويل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَظْرُفُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدْوَةِ وَالْعَشَّيِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وقوله: ﴿وَدُونَ الْجَهَرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغَدْوَةِ وَالْأَصَالِ﴾ [الأنعام: ٥٢] وقوله: ﴿وَسَتَغْرِي لِدُنْلَكَ وَسَيَّحٌ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشَّى وَالْأَبْكَرِ﴾ [غافر: ٥٥].

(٢) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة»: (١/ ١٩٤)، ومن طريقه أبو نعيم في «حلية الأولياء»: (١/ ٩٣)، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني صالح بن كيسان، عن بعض آل سعد، عن سعد، قال:

«لَمَّا أَصَابَنَا الْبَلَاءُ صَبَرْنَا لَهُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ خَرَجْتُ مِنَ اللَّيْلِ أَبُولُ، وَإِذَا أَنَا أَسْمَعُ بِقَعْدَةَ شَيْءٍ تَحْتَ بَوْلِي، فَإِذَا قِطْعَةُ جِلْدِ بَعِيرٍ، فَأَخْذُهَا فَغَسِّلُهَا ثُمَّ أَحْرَقْتُهَا فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ حَجَرَيْنِ، ثُمَّ اسْتَفَقْتُهَا وَشَرِبْتُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ، فَقَوِيْتُ عَلَيْهَا ثَلَاثًا».

فَأَكَلُوا أَوْرَاقَ الشَّجَرِ وَلِحَاءَ الشَّجَرِ، وَوَجَدُوا عَنَّا عَظِيمًا؛ حَتَّى فَرَّاجَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُمْ.

**الصَّيَامُ:** فُرِضَ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ الْهِجْرَةِ.

كَذَلِكَ الْقِتَالُ مُنْعِوْمٌ فِي مَكَّةَ، وَلَمْ تُطْلُقْ أَيْدِيهِمْ بِالْقِتَالِ إِلَّا بَعْدَ الْهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

فَمَاذَا كَانُوا يَفْعَلُونَ فِي مَكَّةَ؟

كَانُوا يَدْعُونَ إِلَى التَّوْحِيدِ، يُحَقِّقُونَ التَّوْحِيدَ، كَانُوا ثَابِتِينَ عَلَى التَّوْحِيدِ، لَمْ يَكُنْ فِي مَكَّةَ إِلَّا إِيمَانٌ صَرِيحٌ أَوْ كُفُرٌ صَرِيحٌ، لَمْ يَكُنْ فِيهَا نِفَاقٌ، وَإِنَّمَا جَدَ النِّفَاقُ فِي الْمَدِينَةِ بَعْدَ الْهِجْرَةِ.

فَهُؤُلَاءِ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ لَا يَلْحَقُهُمْ أَحَدٌ، حَتَّى مِنَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ جَاءُوا بَعْدَ ذَلِكَ.

فَالَّذِينَ سَبَقُوا إِلَى دِينِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ تُفْرَضْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ كَمَا فُرِضَتْ عَلَى الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ فِي الإِيمَانِ، وَفِي الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ؛ فَهُمْ لَمْ يَجِدُوا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ بِمَكَّةَ، وَإِنَّمَا كَانُوا يُعَالِجُونَ أَمْرًا آخَرَ؛ وَهُوَ أَصْلُ أُصُولِ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ؛ هُوَ تَوْحِيدُ الرَّبِّ الْكَرِيمِ، هُوَ نَبْدُ الشَّرْكِ وَمُحَارَبَتُهُ - فَهُؤُلَاءِ لَا يَلْحَقُهُمْ أَحَدٌ مِمَّنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ.

فَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، هُؤُلَاءِ لَا يُشَقُّ لَهُمْ عُبَارٌ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ لِسَيْفِ اللَّهِ الْمَسْلُولِ - وَقَدْ لَقَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ - لَمَّا

وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَأَمَّا خَالِدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَدْ أَسْلَمَ فِي فَتْرَةِ الْمُوَادِعَةِ، مَا بَيْنَ سَنَةِ سِتٍ وَسَنَةِ ثَمَانٍ، وَهُوَ صُلحُ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَأَسْلَمَ خَالِدٌ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَغَيْرُهُمَا؛ فَتَأَخَّرَ إِسْلَامُ خَالِدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَلَمَّا وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْءٌ وَعَلِمَ النَّبِيُّ بِذَلِكَ، قَالَ: «يَا خَالِدُ! دَعْ أَصْحَابِي؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحْدِ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»<sup>(١)</sup>.

«وَالْمُدُّ»: أَنْ تَأْخُذَ بِجَمِيعِ يَدِيكَ.

«وَالنَّصِيفُ»: نِصْفُ ذَلِكَ؛ أَنْ تَأْخُذَ فِي كَفَكَ بِيَدِ وَاحِدَةٍ.

فَلَوْ أَنَّ وَاحِدًا مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ تَصَدَّقَ بِمُدٌّ أَوْ بِنَصِيفِهِ مِنْ رَدِيءِ التَّمْرِ مِمَّا يَجِدُهُ - وَلَا يَجِدُ سَوَى ذَلِكَ -، فَإِنَّ مَنْ جَاءَ بَعْدُ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنْفُسِهِمْ .. «.. لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحْدِ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ».

فَجَاءَ وَاحِدٌ مِنَ الَّذِينَ تَأَخَّرَ إِسْلَامُهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَهُمْ جَمِيعًا فِي رُتبَةِ الصُّحْبَةِ، وَلَكِنَّهَا دَرَجَاتٌ - فَأَنْفَقَ مِثْلَ أُحْدِ ذَهَبًا؛ لَمْ يَلْغُ مُدَّ وَلَا نَصِيفَ مِنْ تَقْدِيمِ إِسْلَامِهِ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

لِمَاذَا؟!

(١) أخرجه البخاري في «ال الصحيح»: كتاب أصحاب النبي ﷺ: باب قول النبي ﷺ «لو كنت متخدًا خليلاً»، (٣٦٧٣)، ومسلم في «ال الصحيح»: كتاب فضائل الصحابة: باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنه، (٢٥٤١)، من حديث: أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

هَؤُلَاءِ أَجَابُوا لِأَوْلِ وَهَلَةٍ؛ فَوَحَّدُوا اللَّهَ بِعَيْنِهِ، وَثَبَّتُوا عَلَى التَّوْحِيدِ، حَقَّقُوهُ وَدَعُوا إِلَيْهِ، فَمَا مِنْهُمْ مَنْ مَاتَ دُونَهُ، وَعُذْبَ مَنْ عُذْبَ، وَشُرِّدَ مَنْ شُرِّدَ؛ فَثَبَّتُوا عَلَى دِينِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَجَاءَتِ الْأَحْكَامُ بَعْدُ، فَالْتَّوْحِيدُ أَوْلُ الْوَاجِبَاتِ. (\*) .

«وَلِلشَّيْخِينَ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْرٍ: لَا عُطِينَ الرَّاِيَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدِيهِ». \*

فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لِيَتَهُمْ: أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا آتَصَبَحُوا، غَدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟».

فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنِيهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتَيَ بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنِيهِ وَدَعَا لَهُ؛ فَبِرَا كَانْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّاِيَةَ، وَقَالَ: «إِنْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَحِبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ - تَعَالَى - فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَا نَيْهُدِي اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» (٢).

«يَدُوكُونَ»؛ أيْ: يَخُوضُونَ.

«يَوْمَ خَيْرٍ»؛ أيْ: يَوْمَ حِصَارِ خَيْرٍ سَنَةَ سَبْعٍ.

«لَا عُطِينَ الرَّاِيَةَ»: الرَّاِيَةُ: عَلَمُ الْجَيْشِ الَّذِي يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ عِنْدَ الْكَرَّ وَالْفَرَّ.

(\*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» - «الْمُحَاضَرَةُ الثَّامِنَةُ: بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» - الْأَحَدُ ٢٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ٢٠١٤-٧-٢٠ م.

(٢) تقدم تخریجه.

«لَا عَطَيْنَ الرَّاِيَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَىٰ يَدِيهِ»: وَهَذَا إِخْبَارٌ عَلَىٰ وَجْهِ الْبِشَارَةِ بِحُصُولِ الْفَتْحِ.

كُلُّهُمْ كَانُوا عَلَىٰ أَمْلَ وَرَجَاءٍ أَنْ يُعْطَى الرَّاِيَةَ مِنْ غَدِ، إِلَّا رَجُلًا وَاحِدًا فِي الْمُعَسَّكِ، قَطَعَ الطَّمَعَ عَنْ أَنْ يَنَالَ هَذَا الشَّرْفَ فِي غَدٍ وَهُوَ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَشْكُو عَيْنِيهِ، وَلَا يُعْقِلُ أَنْ يُجْعَلَ عَلَمُ الْجَيْشِ أَوْ رَائِيْتُهُ فِي يَدِ مَنْ لَا يُصِرُّ أَمَامَهُ، كَيْفَ يُقَاتِلُ؟!!

فَبَاتَ يَشْكُو عَيْنِيهِ، وَبَاتَ الصَّحَابَةُ يُدْعُوكُونَ أَيْمَهُمْ يُعْطَى الرَّاِيَةَ مِنْ غَدِ؟ حَتَّىٰ إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا تَطَلَّعْتُ نَفْسِي لِلْإِمَارَةِ إِلَّا لِيَلْتَئِذُ»<sup>(١)</sup>.

لِمَاذَا؟

لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا عَطَيْنَ الرَّاِيَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ عَلَيُّ وَحْدَهُ -رُبَّمَا فِي الْجَيْشِ كُلُّهِ- الَّذِي بَاتَ قَاطِعاً الطَّمَعَ عَنْ أَنْ يَنَالَ هَذَا الشَّرْفَ، وَشَاءَ اللَّهُ شَيْئًا آخَرَ!

وَقَدْ دَعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَدِ، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟».

(١) أخرجه مسلم في «ال الصحيح»: كتاب فضائل الصحابة: باب من فضائل علي بن أبي طالب، (٢٤٠٥)، من حديث: أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ يَوْمَ خَيْرٍ: «لَا عَطَيْنَ هَذِهِ الرَّاِيَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَىٰ يَدِيهِ» قالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: «مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ»، ... الحديث.

قَالُوا: إِنَّهُ يَشْكُو عَيْنَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ يَعْنِي: دَعْكَ مِنْهُ فَلَيْسَ بِمُؤَهَّلٍ لِأَنْ يَأْخُذَ هَذِهِ الرَّأْيَةَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُصِرُّ أَمَامَهُ، هُوَ يَشْكُو عَيْنَيْهِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اَدْعُوهُ»، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَأَتَيَ بِهِ، فَبَصَقَ الرَّسُولُ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَاهُ؛ فَبَرَأَ كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ.

وَهَذَا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ الْعَطَاءَ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى الْأَسْبَابِ؛ يَخْتَارُ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيُعْطِي اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ، وَلَكِنْ عَرَضَ نَفْسَكَ لِلرَّحْمَةِ، أَرِ اللَّهَ مِنْ قَلْبِكَ خَيْرًا، عَسَى اللَّهُ عَزَّلَكَ أَنْ يَصْطَفِيكَ وَأَنْ يَخْتَارَكَ.

اتَّقِ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَقْفُونَ عِنْدَ حُدُودِ الْأَسْبَابِ، وَيَعْتَقِدونَ أَنَّهُمْ إِذَا أَخْذُوا بِهَذِهِ الْأَسْبَابِ فَلَا بُدَّ أَنْ تُؤْتَيَ هَذِهِ الْأَسْبَابُ نَتَائِجَهَا لَا مَحَالَةَ، وَهَذَا خَطَأٌ بَيْنُ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُ بِالْأَسْبَابِ مُتَوَكِّلِينَ عَلَى رَبِّ الْأَسْبَابِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّلَكَ يُعْطِي بِالسَّبِيلِ وَيُعْطِي بِلَا سَبِيلٍ، عَطَاوَهُ كَلَامٌ، وَعَذَابُهُ كَلَامٌ، يَقُولُ لِلشَّيْءِ كُنْ فَيَكُونُ.

فَهَذَا عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَطَعَ الطَّمَعَ مِنْ أَنْ يَنَالَ هَذَا الشَّرَفَ، فَأَبَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَّا أَنْ تَكُونَ الرَّأْيَةُ فِي يَدِهِ هُوَ، وَأَبْرَأَ اللَّهُ مِمَّا كَانَ فِيهِ مِنَ الْوَجَعِ، وَوَصَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اَنْفُذْ عَلَى رَسِيلِكَ».

فَلَمَّا تَقدَّمَ بِالرَّأْيَةِ، قَالَ: «إِلَى مَا أَدْعُوهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ!» وَلَمْ يَلْتَفِتْ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ بِالتَّقْدِيمِ؛ فَلَمْ يَلْتَفِتْ عِنْدَ السُّؤَالِ.

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرُهُمْ بِمَا يَحِبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ -تَعَالَى- فِيهِ».

«اَنْفُذُ» أَيِّ: امْضِ عَلَى وِجْهِكَ «عَلَى رِسْلِكَ»: عَلَى رِفْقِكَ مِنْ غَيْرِ عَجَلَةٍ..» (١) (\*) عَلَى مَهْلِكَ؛ «اَمْشِ هُوَيْنَا هُوَيْنَا؛ لَأَنَّ الْمَقَامَ خَطِيرٌ؛ لِأَنَّهُ يُخْشَى مِنْ كَمِينٍ، وَالْيَهُودُ خُبَثَاءُ أَهْلُ غَدَرٍ» (٢) (\*) .

«اَحْتَى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ»: بِفَنَاءِ أَرْضِهِمْ وَمَا قَرُبَ مِنْ حُصُونِهِمْ.

«اَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ»: إِلَى الإِسْتِسْلَامِ اللَّهِ بِالْتَّوْحِيدِ، وَالْإِنْقِيادِ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَالْخُلُوصِ وَالْبَرَاءَةِ مِنَ الشَّرِكِ وَأَهْلِهِ.

وَهَذَا تَعْرِيفُ الْإِسْلَامِ، هُوَ: الإِسْتِسْلَامُ اللَّهِ بِالْتَّوْحِيدِ، وَالْإِنْقِيادُ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَالْخُلُوصُ مِنَ الشَّرِكِ وَأَهْلِهِ. مَنْ حَقَّ هَذَا حَقَّ الْإِسْلَامَ.

«وَأَخْبِرُهُمْ»؛ أَيِّ: إِذَا أَجَابُوكَ إِلَى الْإِسْلَامِ الَّذِي هُوَ التَّوْحِيدُ؛ فَأَخْبِرُهُمْ بِمَا يَحِبُّ عَلَيْهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ؛ مِنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجَّ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

(١) «المختصر في شرح كتاب التوحيد»: (ص ٥٧-٥٨)، بتصرف يسير.

(\*) ما مر ذكره من: «شرح كتاب التوحيد» - «المحاضر الثامنة»: باب: الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله» - الأحد ٢٢ من رمضان ١٤٣٥ هـ | ٢٠-٧-٢٠١٤ م.

(٣) «القول المفيد على كتاب التوحيد»: (٩/١٢٦) - مجموع فتاوى ورسائل العشرين.

(\*) ما مر ذكره من التعليق على كتاب: «القول المفيد على كتاب التوحيد» - «المحاضر السابعة» - الشّлаةُ ١٨ مِنَ الْمُحرَّمِ ١٤٣٣ هـ | ١٣-١٢-١١ م.

«حُمْرُ النَّعَمِ»: الْإِبْلُ الْحُمْرُ، وَهِيَ: أَنفَسُ أَمْوَالِ الْعَرَبِ.

هَذَا الْحَدِيثُ يُبَيِّنُ لَنَا فَضْلَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اخْتَارُهُمُ اللَّهُ لِصُحبَةِ نَبِيٍّ؛ فَهُمْ خَيْرُ صَاحِبِ لِخَيْرٍ نَبِيٍّ، وَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ رَضِيَ عَنْهُمْ جَمِيعًا: «وَالسَّيِّقُونَ الْأَلَوَانُ مِنَ الْمُهَجِّرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ أَتَبْعَوْهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَعْدَاهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَرُ خَلِيلِينَ فِيهَا أَبْدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» ﴿١٠٠﴾.

[التوبية: ١٠٠].

وَهُمْ لِكُلِّ خَيْرٍ سَبَاقُونَ وَلِفَعْلِهِ مُتَشَوِّقُونَ، وَلَمَّا أَخْبَرُهُمْ يَوْمَ خَيْرِ بَانَةِ سَيْعُطِي الرَّأْيَةَ لِرَجُلٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، سَهُرُوا وَتِلْكَ الْلَّيْلَةَ يَبْحَثُونَ وَيَتَفَاؤِلُونَ فِيمَنْ يُعْطَاهَا، وَتَشَوَّقُوا إِلَى تِلْكَ الْبِشَارَةِ لَعَلَّهُمْ يَحُوزُونَ تِلْكَ الْمَنْقَبَةَ؛ لِحِرْصِهِمْ عَلَى الْخَيْرِ وَعُلُوِّ مَرْتَبِهِمْ فِي الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ.

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَفِيقًا بِأَصْحَابِهِ شَفِيقًا عَلَيْهِمْ، وَلَمَّا سَأَلَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيُسَلِّمَهُ الرَّأْيَةَ، أَخْبَرُوهُ بِأَنَّهُ يَشْتَكِي عَيْنِيهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَتَيَهُ، فَبَصَقَ مِنْ رِيقِهِ فِي عَيْنِيهِ؛ فَزَالَ مَا بِهَا مِنْ وَجْعٍ.

وَهَذَا عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ صِدْقِ نُبُوَّتِهِ ﷺ فَسَلَّمَهُ رَايَةَ الْجَيْشِ، وَأَوْصَاهُ بِالسَّيِّرِ عَلَى مَهَلٍ حَتَّى يَنْزِلَ بِسَاحَةِ الْكُفَّارِ، ثُمَّ يَدْعُوْهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَضِيلَةُ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»<sup>(١)</sup>، وَهَذَا لَا يَعْنِي الْغُلوَّ فِيهِ أَوْ رَفْعَهُ فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ؛ بِدُعَائِهِ وَالإِسْتِغَاةِ بِهِ؛ فَهَذَا مِنَ الشُّرُكِ الْأَكْبَرِ الَّذِي حَرَّمَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى،

(١) «المختصر في شرح كتاب التوحيد»: (ص ٥٨-٥٩)، بتصرف.

وَفِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى الرَّوَافِضِ - عَامِلُهُمُ اللَّهُ بَعْدَهُ - الَّذِينَ يَغْلُونَ فِي عَلَيٍّ وَآلِ  
الْبَيْتِ غُلُوْا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ.

عِبَادَ اللَّهِ! أَصْلُ الْإِسْلَامِ التَّوْحِيدُ، وَهُوَ مُقْتَضَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،  
وَهَكَذَا يَتَبَعِي لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، أَنْ يَكُونَ قَصْدُهُمْ بِجِهَادِهِمْ هِدَايَةُ الْخَلْقِ إِلَى  
الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ: «أَنْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحِتِهِمْ، ثُمَّ  
ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ»؛ ادْعُهُمْ إِلَى التَّوْحِيدِ، إِلَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

فَهَذَا الْجِهَادُ كُلُّهُ مِنْ أَجْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ لَهُ كَيْفَ يَدْعُهُمْ؛  
يَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ قِتَالِهِمْ، وَلَوْ كَانَتِ الدَّعْوَةُ قَدْ بَاغَتْهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ، أَمَّا إِذَا  
لَمْ تَبْلُغُهُمْ فَيَجِبُ دَعْوَتُهُمْ قَبْلَ قِتَالِهِمْ.

وَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ هُمْ أَجَابُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ أَنْ يُخْبِرُهُمْ بِمَا يَجِبُ  
مِنْ شَرَائِعِهِمُ الَّتِي لَا يَبْدَأُهُمْ مِنْ فِعْلِهَا؛ كَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

عَلَيْنَا أَنْ نَحْرِصَ عَلَى هِدَايَةِ الْكُفَّارِ؛ لِمَا يَتَرَكَّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ إِنْقَاذِهِمْ مِنَ  
النَّارِ فِي الْآخِرَةِ، وَالشَّقَاءِ وَالضَّيَاعِ وَالضَّلَالِ فِي الدُّنْيَا؛ وَفِي هَذَا أَجْرٌ عَظِيمٌ، وَقَدْ  
حَلَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرْغِيْبًا فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ فَقَالَ: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا  
وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعْمَ»؛ أَيْ: هِدَايَةُ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى يَدِيهِ خَيْرٌ لَكَ مِنَ  
الْإِبْلِ الْحُمْرِ؛ وَإِنَّمَا عَبَرَ بِهَا لِأَنَّهَا أَنْفَسُ أَمْوَالِ الْعَرَبِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَهَذَا مَثُلٌ  
لِلتَّقْرِيبِ إِلَى الْأَذْهَانِ؛ وَإِلَّا فَنَعِيمُ الْآخِرَةِ لَا يُمَاثِلُهُ شَيْءٌ مِنْ نَعِيمِ الدُّنْيَا. (\*) .

(\*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ» - «الْمُحَاضَرَةُ الثَّامِنَةُ: بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ

«لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرًا لَكَ مِنْ كُلِّ مَا يُسْتَحْسَنُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا» (١). (\*)

فَعَلَيْنَا أَنْ نَقْدِرَ التَّوْحِيدَ قَدْرَهُ، وَأَنْ نَجْتَهَدَ فِي مَعْرِفَتِهِ وَفِي التَّحَقُّقِ بِهِ، وَأَنْ نَسْأَلَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُجَنِّبَنَا نَقِيقَسِهِ وَهُوَ الشَّرُكُ، وَأَنْ نَجْتَهَدَ فِي تَعْلِيمِ الْأَمَّةِ هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ الَّذِي هُوَ حَقِيقَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ الْكَرِيمِ.

وَمَا بَعَثَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الرُّسُلَ وَأَرْسَلَهُمْ إِلَّا لِأَجْلِ هَذَا الْأَمْرِ؛ فَكُلُّ رَسُولٍ كَانَ يَدِأُ قَوْمَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩].

وَهَذَا هُوَ النَّفْيُ وَالْإِثْبَاتُ، هُوَ حَقِيقَةٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

فَاتَّقِ اللَّهَ فِي نَفْسِكَ وَاتَّقِ اللَّهَ فِي مُسْتَقْبَلِكَ الْحَقِّ، يَعْنِي فِي آخِرَتِكَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْحَيَاةَ مَهْمَماً طَالَتْ فَهِيَ مُتْهِيَّةٌ وَهِيَ فَانِيَّةٌ، وَأَمَّا الْحَيَاةُ الْحَقِيقِيَّةُ فَهِيَ فِي الْآخِرَةِ: ﴿وَإِذَا دَعَاهُ الدَّارُ الْآخِرَةُ لَهِ الْحَيَاةُ الْحَيَاةُ الْحَقَّةُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٤]؛ أي: لَهِيَ الْحَيَاةُ الْحَقَّةُ.

عَلَيْنَا أَنْ نَقْدِرَ التَّوْحِيدَ قَدْرَهُ.. احْذَرْ أَلَا يَكُونَ عَظِيمًا فِي نَفْسِكَ، جَلِيلًا فِي كَلِبِكَ، سَامِقًا فِي خِيَالِكَ وَفِكْرِكَ!

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» - الْأَحَدُ ٢٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ٢٠١٤-٧-٢٠ م.

(١) «القول المفيد»: ٩/١٣٤ - مجموع فتاوى ورسائل العشرين.

(\*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى كِتَابٍ: «الْقَوْلُ الْمُفَيَّدُ عَلَى كِتَابِ التَّوْحِيد» - «الْمُحَاضَرَةُ السَّابِعَةُ» - الثُّلَاثَاءُ ١٨ مِنَ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٣ هـ | ١٣-١٢ -

اتَّقِ اللَّهَ فِي نَفْسِكَ! وَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ أَشْرَكَ فَقَدْ اسْتَوْجَبَ النَّارَ، وَلَيْسَتْ لَهُ مَغْفِرَةٌ؛ لِأَنَّهُ مَاتَ غَيْرَ تَائِبٍ مِنْ شِرِّكِهِ؛ فَهَذَا خَالِدٌ مُخْلَدٌ فِي النَّارِ.

اتَّقِ اللَّهَ! وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا هُوَ أَوَّلُ مَا يَنْبَغِي عَلَيْكَ أَنْ تَعْلَمَهُ، لَا تُقْدِمْ عَلَيْهِ شَيْئًا، سَتَأْتِي أُمُورٌ كَثِيرَةٌ؛ نَتَعَلَّمُ الْأُصُولَ الْفِقْهِ، وَنَتَعَلَّمُ الْمُصْطَلَحَ، وَنَتَعَلَّمُ قَوَاعِدَ النَّظَرِ فِي الرِّجَالِ مِنْ أَصْحَابِ الْأَسَانِيدِ.

نَتَعَلَّمُ أُمُورًا كَثِيرَةٌ؛ نَتَعَلَّمُ النَّحْوَ، وَنَتَعَلَّمُ الصَّرْفَ، وَنَتَعَلَّمُ الْبَلَاغَةَ، وَنَتَعَلَّمُ الْعُرُوضَ، نَتَعَلَّمُ أُمُورًا كَثِيرَةً، وَلَكِنْ لَا نُقْدِمُ شَيْئًا عَلَى هَذَا، فَهَذَا هُوَ الْمُقْدَّمُ دَائِمًا وَأَبَدًا؛ تَوْحِيدُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَيَحِبُّ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ، وَأَنْ يَجْتَهِدَ فِي أَنْ يُحَقِّقَهُ، وَأَنْ يَثْبُتَ عَلَيْهِ، وَيَدْعُو رَبَّهُ تَبَارِكَ وَتَعَالَى أَنْ يُنْجِيهِ مِنْ نَقِيْضِهِ وَأَنْ يُجْنِبَهُ إِيَّاهُ؛ كَمَا كَانَ الْخَلِيلُ إِمَامُ الْحُنَفَاءِ يَفْعُلُ: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [٣٥] [إِبْرَاهِيمَ: ٣٥].

(\*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ بِتَصْرُفِ يَسِيرٍ وَأَخْتِصَارٍ مِنْ: «شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيد» - «الْمُحَاصَرَةُ الثَّامِنَةُ: بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» - الْأَحَدُ ٢٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ - ٢٠-٧-

بَيَانُ الْأَمْرِ الَّذِي يُدْعَى إِلَيْهِ إِجْمَالًا

«وَأَمَّا بَيَانُ الْأَمْرِ الَّذِي يُدْعَى إِلَيْهِ.. وَأَمَّا الشَّيْءُ الَّذِي يُدْعَى إِلَيْهِ، وَيَحِبُّ  
عَلَى الدُّعَاءِ أَنْ يُوَضِّحُوهُ لِلنَّاسِ، كَمَا أَوْضَحَهُ الرَّسُولُ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ-: فَهُوَ الدَّعْوَةُ إِلَى صِرَاطِ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ، وَهُوَ الإِسْلَامُ، وَهُوَ دِينُ اللَّهِ  
الْحَقُّ، هَذَا هُوَ مَحَلُّ الدَّعْوَةِ، كَمَا قَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ﴾

[النحل: ١٢٥].

فَسَبِيلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُوَ الإِسْلَامُ، وَهُوَ الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، وَهُوَ دِينُ اللَّهِ الَّذِي  
بَعَثَ بِهِ نَبِيًّا مُّحَمَّداً ﷺ، هَذَا هُوَ الَّذِي تَحِبُّ الدَّعْوَةُ إِلَيْهِ، لَا إِلَى مَذْهَبٍ فُلَانٌ  
وَلَا إِلَى رَأْيٍ فُلَانٍ، وَلَا إِلَى الجَمَاعَةِ الْفُلَانِيَّةِ، وَلَا إِلَى الْفِرْقَةِ الْفُلَانِيَّةِ، وَلَكِنْ إِلَى  
دِينِ اللَّهِ، إِلَى صِرَاطِ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَبِيًّا وَخَلَيْلَهُ مُحَمَّداً ﷺ، وَهُوَ مَا  
دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ وَالسُّنْنَةُ الْمُطَهَّرَةُ الثَّابِتَةُ عَنْ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ﷺ.

وَعَلَى رَأْسِ ذَلِكَ الدَّعْوَةِ إِلَى الْعِقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ، إِلَى الْإِخْلَاصِ اللَّهِ  
وَتَوْحِيدِهِ -تَعَالَى- بِالْعِبَادَةِ، وَالْإِيمَانِ بِهِ وَبِرُسُلِهِ، وَالْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِكُلِّ  
مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ، هَذَا هُوَ أَسَاسُ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَهُوَ الدَّعْوَةُ إِلَى  
شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ.

وَمَعْنَى ذَلِكَ: الدَّعْوَةُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ وَالْإِخْلَاصِ لَهُ، وَالْإِيمَانِ بِهِ وَبِرُسُلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الدَّعْوَةُ إِلَى الإِيمَانِ بِكُلِّ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ وَبِمَا أَخْبَرَ بِهِ رُسُلُهُ، مِمَّا كَانَ وَمَا يَكُونُ مِنْ أَمْرٍ الْآخِرَةِ، وَأَمْرٍ آخِرِ الزَّمَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ -أَيْضًا- الدَّعْوَةُ إِلَى مَا أَوْجَبَ اللَّهُ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتِ.. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَيَدْخُلُ -أَيْضًا- فِي ذَلِكَ الدَّعْوَةِ إِلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالْأَخْذُ بِمَا شَرَعَ اللَّهُ فِي الطَّهَارَةِ، وَالصَّلَاةِ، وَالْمُعَامَلَاتِ، وَالنِّكَاحِ، وَالْجِنَائِيَاتِ، وَالنَّفَقَاتِ، وَالْحَرْبِ وَالسَّلْمِ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ؛ لِأَنَّ دِينَ اللَّهِ يَعِظُّ دِينُ شَامِلٍ يَشْمَلُ مَصَالِحَ الْعِبَادِ فِي الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ، وَيَشْمَلُ كُلَّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَيَدْعُو إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ، وَيَنْهَا عَنْ سَفَاسِفِ الْأَخْلَاقِ وَعَنْ سَيِّئِ الْأَعْمَالِ.

فَهُوَ عِبَادَةٌ وَقِيَادَةٌ، يَكُونُ عَابِدًا، وَيَكُونُ قَائِدًا لِلْجَيْشِ.

عِبَادَةٌ وَحُكْمٌ؛ يَكُونُ عَابِدًا مُصَلِّيًّا صَائِمًا، وَيَكُونُ حَاكِمًا بِشَرْعِ اللَّهِ، مُنْفَذًا لِأَحْكَامِهِ يَعِظُّ.

عِبَادَةٌ وَجِهَادٌ؛ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ، وَيُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ خَرَجَ عَنْ دِينِ اللَّهِ.

يَتَأَمَّلُ الْقُرْآنَ وَيَتَدَبَّرُهُ وَيَنْفَذُ أَحْكَامَهُ.

سِيَاسَةٌ وَاجْتِمَاعٌ؛ فَهُوَ يَدْعُو إِلَى الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ، وَالْأَخْوَةِ الْإِيمَانِيَّةِ وَالْجَمْعِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالتَّالُفِ بَيْنَهُمْ، كَمَا قَالَ تَبَارُكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ

جَمِيعًا وَلَا تَقْرَفُوا ﴿١٠٣﴾ [آل عمران: ١٠٣].

فَدِينُ اللَّهِ يَدْعُو إِلَى الْاجْتِمَاعِ، وَإِلَى السَّيَاسَةِ الصَّالِحةِ الْحَكِيمَةِ الَّتِي تُجَمِّعُ  
وَلَا تُفْرِقُ، تُؤَلِّفُ وَلَا تُبَايِعُ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْأَخْذِ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَفِي ذَلِكَ صَفَاءُ الْقُلُوبِ، وَاحْتِرَامُ  
الْأُخْوَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَالْتَّعَاوُنُ عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَى، وَالنُّصُحُ لِلَّهِ وَلِعِبَادِهِ.  
وَيَدْعُو إِلَى أَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَالْحُكْمِ بِالشَّرِيعَةِ، وَتَرْكُ الْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ  
عَنْكُمْ، كَمَا قَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمُ  
بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨].

وَهَذَا الدِّينُ الْعَظِيمُ يَدْعُو إِلَى الْاقْتِصادِ الشَّرْعِيِّ الْمُتَوَسِّطِ، لَيْسَ بِرَأْسَمَالِيٍّ  
غَاشِمٍ ظَالِمٍ لَا يُبَالِي بِالْحُرْمَاتِ، وَيَجْمَعُ الْمَالَ بِكُلِّ وَسِيلَةٍ وَبِكُلِّ طَرِيقٍ، وَلَيْسَ  
بِالْاقْتِصادِ شُيُوعِيٍّ إِلَّا حَادِيٌّ لَا يَحْتَرِمُ أَمْوَالَ النَّاسِ، وَلَا يُبَالِي بِالضَّغْطِ عَلَيْهِمْ  
وَظُلْمِهِمْ وَالْعُدُوانِ عَلَيْهِمْ، فَلَيْسَ هَذَا وَلَا هَذَا، بَلْ هُوَ وَسْطٌ بَيْنَ الْاقْتِصادَيْنِ،  
وَوَسْطٌ بَيْنَ الْطَّرِيقَيْنِ، وَحَقٌّ بَيْنَ الْبَاطِلَيْنِ، فَالْغَربُ عَظَمُوا الْمَالَ وَغَلَوْا فِي حُبِّهِ  
وَفِي جَمْعِهِ، حَتَّى جَمَعُوهُ بِكُلِّ وَسِيلَةٍ، وَسَلَكُوا فِيهِ مَا حَرَمَ اللَّهُ عَنْكُمْ.

وَالشَّرْقُ مِنَ الْمُلْحِدِينَ وَمَنْ سَلَكَ سَبِيلَهُمْ لَمْ يَحْتَرِمُوا أَمْوَالَ الْعِبَادِ، بَلْ  
أَخْذُوهَا وَاسْتَحْلُوهَا، وَلَمْ يُبَالُوا بِمَا فَعَلُوا فِي ذَلِكَ، بَلْ اسْتَعْبُدوْا الْعِبَادَ،  
وَاضْطَهَدُوا الشُّعُوبَ، وَكَفَرُوا بِاللَّهِ، وَأَنْكَرُوا الْأَدِيَانَ، وَقَالُوا: لَا إِلَهَ، وَالْحَيَاةُ مَادَّةٌ،  
فَلَمْ يُبَالُوا بِهَذَا الْمَالِ، وَلَمْ يَكْتَرُثُوا بِأَخْذِهِ بِغَيْرِ حِلِّهِ، وَلَمْ يَكْتَرُثُوا بِوَسَائِلِ الْإِبَادَةِ

وَالإِسْتِبْلَادِ، بَلْ أَخْذُوا الْأَمْوَالَ وَحَالُوا بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ، وَحَالُوا بَيْنَ النَّاسِ وَبَيْنَ مَا فَطَرَهُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْكَسْبِ وَالِإِنْتِفَاعِ، وَالإِسْتِفَادَةِ مِنْ قُدْرَاتِهِمْ وَمِنْ عُقُولِهِمْ، وَمَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ مِنَ الْأَدَوَاتِ، فَهَذَا الْإِسْلَامُ الْعَظِيمُ لَا هَذَا وَلَا هَذَا.

الْإِسْلَامُ جَاءَ بِحَفْظِ الْمَالِ وَأَكْتِسَابِهِ بِالطُّرُقِ الشَّرْعِيَّةِ الْبَعِيدَةِ عَنِ الظُّلْمِ، وَالْغِشِّ، وَالرِّيَاءِ، وَظُلْمِ النَّاسِ، وَالتَّعَدُّدِ عَلَيْهِمْ، كَمَا جَاءَ بِاحْتِرَامِ الْمِلْكِ الْفَرْدَيِّ وَالْجَمَاعِيِّ، فَهُوَ وَسْطٌ بَيْنَ النَّظَامَيْنِ، وَبَيْنَ الْإِقْتِصَادَيْنِ، وَبَيْنَ الطَّرِيقَيْنِ الْغَاشِمَيْنِ، فَأَبَاحَ الْمَالَ وَدَعَا إِلَيْهِ، وَدَعَا إِلَى أَكْتِسَابِهِ بِالطُّرُقِ الْحَكِيمَةِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَشْغُلَ كَاسِبَهُ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنْ أَدَاءِ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ عَلِيُّكُمْ: ﴿يَتَأَيَّهَا الْذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ﴾

[النساء: ٢٩].

وَقَالَ النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَمَا فِي حَدِيثِ مُسْلِمٍ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ»<sup>(١)</sup>.

وَكَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ رِوَايَةِ أَبِي بَكْرَةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٦٠٦٤)، ومسلم (٢٥٦٤)، من حديث أبي هريرة رضيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٠٦)، ومسلم (١٦٧٩)، من حديث أبي بكر نفيع بن الحارث

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَانْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِي بِحِزْمَةٍ مِّنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِعَاهَا فَيَكُفُّ بِهَا وَجْهُهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ سُؤَالِ النَّاسِ أَعْطَوهُ أَوْ مَنَعُوهُ»<sup>(١)</sup>. أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّ الْكَسْبِ أَطَيْبُ؟».

فَقَالَ: «عَمَلُ الرَّجُلِ يَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٌ»<sup>(٢)</sup>. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ الْأَلبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ».

وَفِي «صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ»، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا أَفْضَلَ مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ دَاؤُدُّ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ»<sup>(٣)</sup>.

فَهَذَا يَبْيَسُ لَنَا أَنَّ نِظامَ الإِسْلَامِ فِي الْمَالِ نِظامٌ مُتَوَسِّطٌ، لَا مَعَ رَأْسِ الْمَالِ الْغَاشِمِ مِمَّا أَتَى بِهِ الْغَرْبُ وَأَتَبَاعُهُمْ، وَلَا مَعَ الشُّيوْعِيْنَ الْمُلْحِدِينَ الَّذِينَ اسْتَبَاحُوا الْأَمْوَالَ، وَأَهَدُرُوا حُرُمَاتِ أَهْلِهَا، وَلَمْ يُبَالُوا بِهَا، وَاسْتَعْبَدُوا الشُّعُوبَ وَقَصُوا عَلَيْهَا، وَاسْتَحْلَلُوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ مِنْهَا، فَلَكَ أَنْ تَكْسِبَ الْمَالَ، وَتَطْلُبُهُ بِالطُّرُقِ الشَّرْعِيَّةِ، وَأَنْتَ أَوْلَى بِمَالِكَ وَبِكَسْبِكَ بِالطَّرِيقَةِ الَّتِي شَرَعَهَا اللَّهُ وَأَبَا حَمَّادَهُ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١٤٧٠)، وَمُسْلِمُ (١٠٤٢)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ (١٣٩٣٩)، وَصَحَّحَهُ الْأَلبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ»

(٣) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٢٠٧٢).

وَالإِسْلَامُ يَدْعُو إِلَى الْأُخْوَةِ الإِيمَانِيَّةِ، وَإِلَى النُّصْحِ لِلَّهِ وَلِعِبَادِهِ، وَإِلَى احْتِرَامِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ، لَا غِلَّ وَلَا حَسَدًا وَلَا غِشًا وَلَا خِيَانَةً، وَلَا غَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْذَّمِيمَةِ، كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبه: ٧١].

وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوا﴾ [الحجرات: ١٠].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ»<sup>(١)</sup>. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَالْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، يَحِبُّ عَلَيْهِ احْتِرَامُهُ وَعَدَمُ احْتِقارِهِ، وَيَحِبُّ عَلَيْهِ إِنْصَافُهُ، كَمَا يَحِبُّ عَلَيْهِ أَنْ يُعْطِيهِ حَقَّهُ مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ الَّتِي شَرَعَهَا اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»<sup>(٢)</sup>. الْحَدِيثُ فِي «الصَّحَاحَيْنِ» مِنْ رِوَايَةِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَعِنْدَ أَبِي دَاؤِدَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ مِرْأَةُ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ»<sup>(٣)</sup>.

فَأَنْتَ - يَا أَخِي - مِرْأَةُ أَخِيكَ، وَأَنْتَ لَبِنَةُ مِنَ الْبَنَاءِ الَّذِي قَامَ عَلَيْهِ بُنْيَانُ الْأُخْوَةِ الإِيمَانِيَّةِ، فَاتَّقِ اللَّهَ فِي حَقِّ أَخِيكَ، وَاعْرِفْ حَقَّهُ، وَاعْمِلْهُ بِالْحَقِّ

(١) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ (٤٨١)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٨٥)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ (٦٠٢٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٨٥)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤِدَ (٤٩١٨) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالبَزَارُ (٨١٠٩)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ

سَنَنِ أَبِي دَاؤِدَ» (٤٩١٨)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالنُّصْحِ وَالصِّدْقِ.

وَعَلَيْكَ أَنْ تَأْخُذَ الْإِسْلَامَ كُلَّهُ، وَلَا تَأْخُذْ جَانِبًا دُونَ جَانِبٍ، لَا تَأْخُذِ الْعِقِيدةَ وَتَدْعِ الْحُكَمَ وَالْأَعْمَالَ، وَلَا تَأْخُذِ الْأَعْمَالَ وَالْحُكَمَ وَتَدْعِ الْعِقِيدةَ، بِلْ خُذِ  
الْإِسْلَامَ كُلَّهُ، خُذْهُ عِقِيدةً، وَعَمَلاً، وَعِبَادَةً، وَجِهَادًا، وَاجْتِمَاعًا، وَسِيَاسَةً،  
وَاقْتِصادًا وَغَيْرَ ذَلِكَ، خُذْهُ مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ، كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ  
أَمَنُوا أَدْخُلُوا فِي الْسَّلَمِ كَافَةً وَلَا تَنْبِئُوا خُطُواتِ الشَّيْطَنِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ  
مُّبِينٌ﴾ [البقرة: ٢٠٨].

قَالَ جَمَاعَةٌ مِّنَ السَّلَفِ: مَعْنَى ذَلِكَ: ادْخُلُوا فِي السَّلَمِ جَمِيعَهُ، يَعْنِي: فِي  
الْإِسْلَامِ، يُقَالُ لِلْإِسْلَامِ: سِلْمٌ؛ لِأَنَّهُ طَرِيقُ السَّلَامَةِ، وَطَرِيقُ النَّجَاهِ فِي الدُّنْيَا  
وَالآخِرَةِ، فَهُوَ سِلْمٌ وَإِسْلَامٌ، فَالْإِسْلَامُ يَدْعُو إِلَى السَّلَمِ، يَدْعُو إِلَى حَقْنِ الدَّمَاءِ  
بِمَا شَرَعَ مِنَ الْحُدُودِ وَالْقِصَاصِ وَالْجِهادِ الشَّرْعِيِّ الصَّادِقِ، فَهُوَ سِلْمٌ  
وَإِسْلَامٌ، وَأَمْنٌ وَإِيمَانٌ؛ وَلِهَذَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَدْخُلُوا فِي الْسَّلَمِ كَافَةً  
أَيْ: ادْخُلُوا فِي جَمِيعِ شَعِيبِ الْإِيمَانِ، لَا تَأْخُذُوا بَعْضًا وَتَدْعُوا بَعْضًا، عَلَيْكُمْ  
أَنْ تَأْخُذُوا بِالْإِسْلَامِ كُلَّهِ،﴾ لَا تَنْبِئُوا خُطُواتِ الشَّيْطَنِ﴾ يَعْنِي: الْمُعَاصِي الَّتِي  
حَرَّمَهَا اللَّهُ تَعَالَى؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْعُو إِلَى الْمُعَاصِي، وَإِلَى تَرْكِ دِينِ اللَّهِ كُلَّهِ، فَهُوَ  
أَعْدَى عَدُوٍّ؛ لِهَذَا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَمَسَّكَ بِالْإِسْلَامِ كُلَّهِ، وَأَنْ يَدِينَ  
بِالْإِسْلَامِ كُلَّهِ، وَأَنْ يَعْتَصِمَ بِحَبْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَنْ يَحْذَرَ أَسْبَابَ الْفُرْقَةِ  
وَالْاِختِلَافِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ.

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلُ آخَرٍ لِلسَّلَفِ؛ لِأَنَّ 《كَافَّةً》 كَمَا قَالُوا تَكُونُ حَالًا مِنَ الْفَاعِلِ، وَتَكُونُ حَالًا مِنَ الْمَفْعُولِ.

أَنْ تَكُونَ حَالًا مِنَ الْفَاعِلِ، الْمَعْنَى: ادْخُلُوا جَمِيعًا فِي الإِسْلَامِ.

وَإِذَا جَمَعْنَا بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ -وَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ كَمَا هِيَ الْقَاعِدَةُ: أَنَّ النَّصَّ إِذَا احْتَمَلَ وَجْهَيْنِ صَالِحَيْنِ صَحِيحَيْنِ بِلَا تَضَادٍ وَلَا تَنَافِرٍ وَلَا اخْتِلَافٍ بَيْنَهُمَا فَإِنَّا -حِينَئِذٍ- يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ -؛ فَيَكُونُ الْمَعْنَى لِقَوْلِهِ تَعَالَى: 《يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوهُمْ فِي الْسِّلْمِ》 أَيْ: فِي الإِسْلَامِ 《كَافَّةً》 أَيْ: ادْخُلُوهُمْ جَمِيعًا فِي الإِسْلَامِ جَمِيعًا.

فَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ.

وَعَلَيْكَ أَنْ تُحَكِّمَ شَرْعَ اللَّهِ بِهِ فِي الْعِبَادَاتِ، وَفِي الْمُعَامَلَاتِ، وَفِي النِّكَاحِ وَالطَّلاقِ، وَفِي النِّفَقَاتِ، وَفِي الرَّضَاعِ، وَفِي السُّلْمِ وَالْحَرْبِ، وَمَعَ الْعُدُوِّ وَالصَّدِيقِ، وَفِي الْجِنَانَاتِ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ.

دِينُ اللَّهِ يَحِبُّ أَنْ يُحَكَّمَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُوَالِي أَخَاكَ لِإِنَّهُ وَاقْفَاكَ فِي كَذَا، وَتُعَادِيَ الْآخَرَ لِإِنَّهُ خَالِفَكَ فِي رَأِيٍّ أَوْ فِي مَسْأَلَةٍ مِمَّا يَتَسَعُ الْخِلَافُ فِيهِ، فَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْإِنْصَافِ، فَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ اخْتَلَفُوا فِي مَسَائِلَ مِمَّا يَسُوْغُ فِيهِ الْإِخْتِلَافُ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يُؤْثِرْ ذَلِكَ فِي الصَّفَاءِ بَيْنَهُمْ، وَالْمُوَالَةِ وَالْمَحَبَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

فَالْمُؤْمِنُ يَعْمَلُ بِشَرْعِ اللَّهِ، وَيَدِينُ بِالْحَقِّ، وَيُقَدِّمُهُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ بِالدَّلِيلِ، وَلَكِنْ لَا يَحْمِلُهُ ذَلِكَ عَلَى ظُلْمٍ أَخِيهِ، وَلَا عَلَى عَدَمِ إِنْصَافِهِ إِذَا خَالَفَهُ فِي الرَّأْيِ

فِي مَسَائِلِ الْاجْتِهادِ الَّتِي قَدْ يَخْفَى دَلِيلُهَا، وَهَذَا فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي قَدْ يُخْتَلِفُ فِي تَأْوِيلِ النَّصِّ فِيهَا؛ فَإِنَّهُ قَدْ يُعْذَرُ، عَلَيْكَ أَنْ تَنْصَحَ لَهُ، وَأَنْ تُحِبَّ لَهُ الْخَيْرُ، وَلَا يَحْمِلُكَ ذَلِكَ عَلَى الْعَدَاءِ وَالْإِنْسِقَاقِ، وَتَمْكِينُ الْعُدُوِّ مِنْكَ وَمِنْ أَخْيَكَ -وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ-؛ لِإِنَّهُ إِذَا كَانَ لَكَ وَلَاؤُهُ، وَإِذَا كَانَ لَعْدُوُهُ بَرَاؤُكَ؛ فَيَنْبَغِي عَلَيْكَ أَنْ تُوَالِيهُ، وَأَنْ تُعَادِيهِ مَنْ عَادَاهُ؛ لِإِنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ مُوَالِيَا وَمُعَادِيَا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ ﷺ بِفَهْمِ الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ.

الْإِسْلَامُ دِينُ الْعَدَالَةِ، وَدِينُ الْحُكْمِ بِالْحَقِّ وَالْإِحْسَانِ، دِينُ الْمُسَاوَةِ إِلَّا فِيمَا اسْتَشْتَرَ اللَّهُ بِعِبْدِهِ؛ فَفِيهِ الدَّعْوَةُ إِلَى كُلِّ خَيْرٍ، وَفِيهِ الدَّعْوَةُ إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ، وَالْإِنْصَافِ وَالْعَدَالَةِ، وَالْبُعْدُ عَنْ كُلِّ خُلُقٍ مَذْمُومٍ، قَالَ تَعَالَى:

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَاتِ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعْظِلُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَلِهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَرَّةٍ وَأَنَّى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَبَأَيْلَى لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقُوكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَمِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

وَالْخُلَاصَةُ؛ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الدَّاعِيَةِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَدْعُو إِلَى الْإِسْلَامِ كُلِّهِ، وَلَا يُفَرِّقَ بَيْنَ النَّاسِ، وَأَلَا يَكُونَ مُتَعَصِّبًا لِمَذْهَبٍ دُونَ مَذْهَبٍ، وَلَا لِقِيَلَةٍ دُونَ قِيَلَةٍ، وَلَا لِشِيَخَةٍ وَلَا رَئِيسَهُ وَلَا لِغَيْرِ ذَلِكَ، بَلِ الْوَاجِبُ أَنْ يَكُونَ هَدْفُهُ إِثْبَاتُ الْحَقِّ وَإِيْضَاحُهُ، وَاسْتِقَامَةُ النَّاسِ عَلَيْهِ، وَإِنْ خَالَفَ رَأْيَ فُلَانٍ أَوْ فُلَانٍ أَوْ فُلَانٍ.

وَلَمَّا نَشَأَ فِي النَّاسِ مَنْ يَتَعَصَّبُ لِلْمَذَاهِبِ، وَيَقُولُ: إِنَّ مَذَهَبَ فُلَانٍ أَوْلَى مِنْ مَذَهَبِ فُلَانٍ؛ جَاءَتِ الْفُرْقَةُ وَجَاءَ الْإِخْتِلَافُ، حَتَّى آلَ بِعْضِ النَّاسِ هَذَا الْأَمْرُ إِلَى أَلَّا يُصَلِّي مَعَ مَنْ هُوَ عَلَى غَيْرِ مَذَهِبِهِ، فَلَا يُصَلِّي الشَّافِعِيُّ خَلْفَ الْحَنَفِيِّ، وَلَا الْحَنَفِيُّ خَلْفَ الْمَالِكِيِّ وَلَا خَلْفَ الْحَنْبَلِيِّ، وَهَكَذَا وَقَعَ مِنْ بَعْضِ الْمُتَطَرِّفِينَ الْمُتَعَصِّبِينَ، وَهَذَا مِنَ الْبَلَاءِ وَمِنَ اتِّبَاعِ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ، فَالْأَئِمَّةُ أَئِمَّةٌ هُدَى: الشَّافِعِيُّ، وَمَالِكُ، وَأَحْمَدُ، وَأَبُو حَنِيفَةَ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَّةَ، وَأَشْبَاهُهُمْ كُلُّهُمْ أَئِمَّةٌ هُدَى وَدُعَاءُ حَقٌّ، دَعَوْا النَّاسَ إِلَى دِينِ اللَّهِ، وَأَرْشَدُوهُمْ إِلَى الْحَقِّ، وَوَقَعَ هُنَاكَ مَسَائِلُ بَيْنَهُمْ اخْتَلَفُوا فِيهَا؛ لِخَفَاءِ الدَّلِيلِ عَلَى بَعْضِهِمْ، فَهُمْ بَيْنَ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٍ لَهُ أَجْرَانِ، وَمُجْتَهِدٍ أَخْطَأَ الْحَقَّ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ.

فَعَلَيْكَ أَنْ تَعْرِفَ لَهُمْ قَدْرَهُمْ وَفَضْلَهُمْ، وَأَنْ تَرَكَ حَمَّ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ تَعْرِفَ أَنَّهُمْ أَئِمَّةُ الْإِسْلَامِ وَدُعَاءُ الْهُدَى، وَلَكِنْ لَا يَحْمِلُنَّكَ ذَلِكَ عَلَى التَّعَصُّبِ وَالتَّقْلِيدِ الْأَعْمَى، فَتَقُولُ: مَذَهَبُ فُلَانٍ أَوْلَى بِالْحَقِّ بِكُلِّ حَالٍ، أَوْ مَذَهَبُ فُلَانٍ أَوْلَى بِالْحَقِّ لِكُلِّ حَالٍ لَا يُخْطِئُ؛ هَذَا غَلَطٌ.

عَلَيْكَ أَنْ تَأْخُذَ بِالْحَقِّ، وَأَنْ تَتَّبَعَ الْحَقَّ إِذَا ظَهَرَ دَلِيلُهُ وَلَوْ خَالَفَ فُلَانًا أَوْ فُلَانًا، وَعَلَيْكَ أَلَّا تَتَعَصَّبَ وَتُقْلِدَ التَّقْلِيدَ الْأَعْمَى، بَلْ تَعْرِفُ لِلْأَئِمَّةِ فَضْلَهُمْ وَقَدْرَهُمْ، وَلَكِنْ مَعَ ذَلِكَ تَحْتَاطُ لِنَفْسِكَ وَدِينِكَ، فَتَأْخُذُ بِالْحَقِّ وَتَرْضَى بِهِ، وَتُرْشِدُ إِلَيْهِ إِذَا طَلِبَ مِنْكَ، وَتَخَافُ اللَّهَ وَتَرَاقِبُهُ تَبَارِكَ وَتَعَالَى، وَتُنْصِفُ مِنْ نَفْسِكَ، مَعَ إِيمَانِكَ بِأَنَّ الْحَقَّ وَاحِدٌ، وَأَنَّ الْمُجْتَهِدِينَ إِنْ أَصَابُوا فَلَهُمْ أَجْرَانِ، وَإِنْ أَخْطَأُوا فَلَهُمْ أَجْرٌ وَاحِدٌ -أَعْنِي: مُجْتَهِدٍ أَهْلِ السُّنَّةِ، أَعْنِي: أَهْلَ الْعِلْمِ

وَالإِيمَانِ وَالْهُدَىٰ - كَمَا صَحَّ بِذَلِكَ الْخَبْرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

وَيَلْحُقُ بِذَلِكَ مَا وَقَعَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ وَالتَّفَرْقِ بِسَبَبِ الْفِرَقِ وَالْجَمَاعَاتِ وَالْأَحْزَابِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَفَرَّقَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ، وَصَارَتْ فِرَقاً، وَصَارَتْ شِيعَةً، وَصَارَتْ أَحْزَابًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فِرْحُونَ، فَهَذَا أَدَىٰ إِلَى اخْتِلَافٍ عَظِيمٍ، بَلْ أَدَىٰ إِلَى تَكْفِيرٍ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، فَأَكْثُرُهُؤُلَاءِ يَدْعُونَ أَنَّهُمُ الْجَمَاعَةُ الْأُمُّ، وَأَكْثُرُهُؤُلَاءِ يَدْعُونَ أَنَّهُمْ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ، وَإِذَا قَالُوا ذَلِكَ فَقَدْ حَكَمُوا عَلَىٰ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ فِي جَمَاعَتِهِمْ بِالْكُفْرِ؛ لَا نَهُمْ إِذَا قَالُوا نَحْنُ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ فَمَنْ سِوَاهُمْ مِنَ الْكَافِرِينَ.

هُمْ لَا يَخْرُجُونَ عَنْ أَنْ يَكُونُوا جَمَاعَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَيُقَالُ لَهُمْ - حِينَئِذٍ -  
لِمَاذَا تَحَزَّبْتُمْ نَاحِيَةً عَنِ الْمُسْلِمِينَ؟!

وَلِمَاذَا صَرْتُمْ جَمَاعَةً فَخَرَجْتُمْ عَنِ التَّيَارِ الْعَامِ لِأَهْلِ الإِسْلَامِ؟!!

لِمَاذَا انتَحَيْتُمْ نَاحِيَةً؟!!

وَلِمَاذَا اجْتَنَبْتُمُ الْمُسْلِمِينَ؟!!

وَلِمَاذَا جَعَلْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ رَجُلاً أَوْ قَوْلًا، فَنَاصَبْتُمُ الْآخَرِينَ الْعَدَاوَةَ عَلَيْهِ، وَجَعَلْتُمُ الْوَلَاءَ وَالْبَرَاءَ عَلَيْهِ؟!! مَعَ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُنْصِبَ رَجُلًا وَلَا كِتَابًا وَلَا رَأْيًا وَلَا مَذْهَبًا يُوَالِي عَلَيْهِ وَيُعَاوِي عَلَيْهِ، هَذَا مِمَّا لَا يُقْبَلُ، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ دِينِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَهَذَا مِنَ الْبِدَعِ الْمَذْمُومَةِ فِي دِينِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

(١) «الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَأَخْلَاقُ الدُّعَاءِ» (ص: ٤١-٣٠).

وَلَمَّا وَقَعَ هَذَا الْخِتَالَفُ وَقَعَ الْضَّعْفُ فِي الْأُمَّةِ؛ فَإِنَّ الْأُمَّةَ كَانَتْ عَلَى خَيْرٍ - وَهِيَ عَلَى خَيْرٍ بِفَضْلِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ -، وَكَانَتْ قَوِيَّةً عَزِيزَةً لَمَّا تَحَلَّقَتْ حَوْلَ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، تَابِعَةً لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ الْمُخْتَارِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهُمُ الْأَدْرَى وَالْأَعْلَمُ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ وَبِمَا فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُمُ الْأَدْرَى وَالْأَعْلَمُ بِأَسْبَابِ التَّزوِيلِ، وَكَذِلِكَ مَا وَرَدَ فِي أَسْبَابِ الْوُرُودِ لِلْأَحَادِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهُمْ أَعْلَمُ بِذَلِكَ كُلَّهُ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِمُرَادِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كُلِّ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ، وَهُمْ أَصْحَابُ السَّلِيقَةِ الْلُّغُويَّةِ الَّذِينَ يَفْهَمُونَ كَلَامَ اللَّهِ وَكَلَامَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَلَمَّا دَبَّ الْخِلَافُ بَيْنَ الْأُمَّةِ، وَخَرَجَ الْخَوَارِجُ، وَظَهَرَتِ الْمُرْجِئَةُ وَالْقَدَرِيَّةُ، وَظَهَرَ الرَّوَافِضُ وَالشِّيَعَةُ، وَجَدَّ بَعْدَ ذَلِكَ التَّجَهُّمُ وَالْاعْتَرَافُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ تِلْكَ الْفَرَقِ النَّارِيَّةِ إِلَى هَذَا الْعَصْرِ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ مِمَّا صَارَ النَّاسُ إِلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْفَرَقِ وَالْجَمَاعَاتِ الْمَعْلُومَةِ؛ دَبَّ الْضَّعْفُ فِي الْأُمَّةِ، وَصَارَ أَهْلَهَا مُتَعَادِينَ، فَصَارُوا مُتَشَرِّدِينَ لَا يَجْتَمِعُونَ عَلَى قَوْلٍ، وَلَا يَجْتَمِعُونَ عَلَى إِمَامٍ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ إِمَامٍ، وَلِكُلِّ قَوْلٍ، وَلِكُلِّ مَذْهَبٍ، لِكُلِّ أَمِيرٍ، وَلِكُلِّ مُرِشدٍ، وَلِكُلِّ قَائِدٍ، وَلِكُلِّ مُسْلِكٍ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ تِلْكَ الْخُرَافَاتِ الَّتِي كَانَتْ سَبِيبًا إِلَى ضَيَاعِ عِزَّ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَالَّذِي لَا يَعُودُ إِلَيْهِمْ إِلَّا بِالْعُوْدَةِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ أَبِي دَاؤَدَ الَّذِي هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ: «إِذَا تَبَيَّنْتُمُ بِالْعِيْنَةِ، وَأَخْذْتُمُ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيْتُمُ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلَّةً لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ»<sup>(١)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ (٣٤٦٢)، وَالْبَزَارُ (٥٨٨٧)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سَنَنِ أَبِي

فَجَعَلَ هَذَا الذُّلَّ نَازِلًا، وَبِهِمْ مُلْتَصِقًا، وَعَلَى رُؤُوسِهِمْ حَالًا لَا يَرْحُ إِلَّا إِذَا  
عَادُوا إِلَى دِينِهِمْ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلَّ جَمَاعَةً وَكُلَّ فِرْقَةً وَكُلَّ نِحْلَةً وَكُلَّ شِرْذَمَةً يَدْعُونَ أَنَّ الدِّينَ  
مَا يَعْرِفُونَ، وَيَدْعُونَ أَنَّ الدِّينَ مَا إِلَيْهِ يَدْعُونَ، فَإِذَنْ؟ كَيْفَ نُطَقُ هَذَا القَوْلُ  
النَّبَوِيُّ الشَّرِيفُ: «حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ»؟!

كُلُّ يَدْعَى أَنَّ مَا مَعَهُ هُوَ الدِّينُ الَّذِي يَنْبَغِي الرُّجُوعُ إِلَيْهِ، وَهَذَا خَطَأٌ بَلِيجٌ؛  
لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَمْ يَدْعُ هَذَا لِنَهْبِ الظُّنُونِ، وَلَمْ يَدْعُ هَذَا لِمَسِيرَاتِ الْأَوْهَامِ فِي  
دُنْيَا الْأَهَلَامِ، بَلْ إِنَّهُ ﷺ وَضَحَّاهُ بِتَوْضِيحٍ قَاطِعٍ، وَبَيْنَهُ بِحدٍ جَامِعٍ مَانِعٍ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا  
ذَكَرَ اخْتِلَافَ الْأُمَّةِ وَتَشْرُذُمَهَا عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ذَكَرَ أَنَّهَا جَمِيعَهَا فِي النَّارِ  
إِلَّا وَاحِدَةً، فَلَمَّا قَالُوا: «مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟». .

قَالَ: «مَنْ كَانَ عَلَىٰ مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي»<sup>(١)</sup>.

هَذَا هُوَ الدِّينُ، فَلَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ الدِّينِ الْمَرْجُوعِ إِلَيْهِ، وَلَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ  
كَيْفِيَّةِ الرُّجُوعِ إِلَيْهِ، فَإِذَا فَعَلَ الْمُسْلِمُونَ ذَلِكَ، وَأَخْدُوا بِالْتَّصْفِيَّةِ فَنَقَوُا الدِّينَ  
مِمَّا شَابَهُ وَدَخَلَ عَلَيْهِ مِنْ كُلِّ دَخْيِلٍ وَشَابِيَّةٍ، ثُمَّ تَرَبَّوا عَلَىٰ هَذَا الدِّينِ الْمُصَفَّىٰ

داود» (٣٤٦٢)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(١) أخرجه الترمذى (٢٦٤١) واللفظ له، والطبرانى (١٤٦٤/٥٣)، والحاكم (٤٤٤)، وحسنه الألبانى في «صحیح سنن الترمذى» (٢٦٤١)، من حديث عبد الله بن

فَقَدْ رَجَعُوا إِلَى الدِّينِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِمَعْرِفَةٍ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْأَصْحَابُ؛ لِأَنَّ فَهْمَهُمْ هُوَ الْفَهْمُ، وَلِأَنَّ مَنْهَجَهُمْ هُوَ الْمَنْهَجُ، وَلِأَنَّ اتِّبَاعَهُمْ هُوَ الْأَصْوَبُ، بَلْ هُوَ الْوَاجِبُ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي حِيلَةِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ مِنَ النَّارِ الَّتِي يُنْقِذُهَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنَ التَّوْرُطِ وَالِاقْتِحَامِ فِي النَّيْرَانِ، كَمَا هُوَ شَأنُ الشَّتَّانِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً، يَقُولُ: «مَنْ كَانَ عَلَىٰ مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي»؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ طَبَّقُوا ذَلِكَ فِي الْوُجُودِ عَمَلاً، وَأَتَوْا بِهِ فِي الْكَوْنِ تَطْبِيقًا، وَهُمُ الَّذِينَ فَهِمُوا الْمَرَامَ، وَعَرَفُوا وَسَائِلَ الْأَحْكَامِ، وَهُمُ الَّذِينَ ضَبَطُوا ذَلِكَ فَسَارُوا خَلْفَ النَّبِيِّ الْهُمَامِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



## الْهَدَفُ مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

«أَمَّا الْمَقْصُودُ مِنَ الدَّعْوَةِ وَالْهَدَفُ مِنْهَا.. هَذَا مُهِمٌ، يَعْنِي أَنَّتَ تَدْعُو إِلَى اللَّهِ، لِمَاذَا تَدْعُو إِلَى اللَّهِ؟!

سَتَكْتَشِفُ أَنَّكَ - أَحْيَانًا - تَدْعُو إِلَى شَيْءٍ لَا تَفْعَلُهُ، وَرَبِّمَا إِلَى أَمْرٍ لَا تَعْقِدُهُ، إِذَا عَرَفْتَ حَقِيقَةَ مَا تَدْعُو إِلَيْهِ فَهَذَا وَاحِدٌ.

النَّاسُ أَعْدَاءُ مَا جَهَلُوا، إِذَا كَانَ الْمَرءُ جَاهِلًا بِحَقِيقَةِ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ، فَإِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَدْعُو؟!

هَذَا إِمَّا مُتَّبِعٌ لِهَوَاهُ، وَإِمَّا مُتَّقَوْلٌ عَلَى اللَّهِ.

**الْمَقْصُودُ وَالْهَدَفُ:** إِخْرَاجُ النَّاسِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَإِرْشادُهُمْ إِلَى الْحَقِّ حَتَّى يَأْخُذُوا بِهِ، وَيَنْجُوا مِنَ النَّارِ، وَيَنْجُوا مِنْ غَضْبِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

الْمَقْصُودُ وَالْهَدَفُ إِخْرَاجُ الْكَافِرِ مِنْ ظُلْمَةِ الْكُفْرِ إِلَى النُّورِ وَالْهُدَى، وَإِخْرَاجُ الْجَاهِلِ مِنْ ظُلْمَةِ الْجَهْلِ إِلَى نُورِ الْعِلْمِ، وَالْعَاصِي مِنْ ظُلْمَةِ الْمَعْصِيَةِ إِلَى نُورِ الطَّاعَةِ وَالْإِتَّبَاعِ، هَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ مِنَ الدَّعْوَةِ.

الغَرَضُ مِنَ الدَّعْوَةِ وَالْهَدَفُ مِنْهَا تَعْبِيدُ الْخَلِقِ لِلْخَلَاقِ الْعَظِيمِ، أَنْ يَكُونُوا عِبَادًا لِلَّهِ، فَالْكَافِرُ يَخْرُجُ مِنْ كُفْرِهِ إِلَى الإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ، وَالْجَاهِلُ يَخْرُجُ مِنْ

جَهْلِهِ إِلَى الْعِلْمِ وَالإِتَّبَاعِ، وَالْعَاصِي يَخْرُجُ مِنْ مَعْصِيهِ إِلَى الطَّاعَةِ وَالْإِنَابَةِ، تَعْبِيدُ الْخَلْقِ لِلْخَلَاقِ الْعَظِيمِ، كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

فَالرُّسُلُ بُعْثُوا إِلَيْهِمْ حِرْجُوا النَّاسَ مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَدُعَاءُ الْحَقِّ -كَذَلِكَ- يَقُومُونَ بِالدَّعْوَةِ وَيَنْشَطُونَ لَهَا؛ لِإِخْرَاجِ النَّاسِ مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَلِإِنْقاذِهِمْ مِنَ النَّارِ وَمِنْ طَاعَةِ الشَّيْطَانِ، وَلِإِنْقاذِهِمْ مِنْ طَاعَةِ الْهَوَى، وَلِحَمْلِهِمْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ» (١).

يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ هَذَا وَاضِحًا، مَعْرِفَةً مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ، هَذَا أَوَّلُ شَيْءٍ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ أَنْتَ مَدْعُوا إِلَيْهِ أَوَّلًا، أَفَتَدْعُونَ إِلَى أَمْرٍ لَا تَأْخُذُ بِهِ؟!

أَفَتَدْعُونَ إِلَى أَمْرٍ لَا تَقْتَنِعُ بِهِ؟!

أَفَتَأْخُذُ بِأَمْرٍ عَلَى ضِدٍّ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ؟!

فَكَانَكَ تَقُولُ لِلنَّاسِ: لَا تَتَّبِعُونِي، وَلَا تَسْمَعُوا كَلَامِي، عِنْدَمَا يُخَالِفُ عَمْلُكَ وَقَوْلُكَ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ وَمَا تُرْشِدُ إِلَيْهِ، وَتَكُونُ حَيَاتُكَ فِي نَاحِيَةٍ وَمَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ فِي نَاحِيَةٍ أُخْرَى، فَكَانَكَ تَصِحُّ عَلَى نَفْسِكَ: أَيُّهَا النَّاسُ! لَا تَسْمَعُوا كَلَامِي، وَلَا تُصَدِّقُونِي، فَأَنْتَ أَعْدَى عَدُوٍّ لِنَفْسِكَ حِينَئِذٍ؟! (\*) .

(١) «الدُّعَوَةُ إِلَى اللَّهِ وَأَخْلَاقُ الدُّعَاءِ» (ص: ٤١-٤٢).

(\*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ: «التَّعْلِيقُ عَلَى رِسَالَةِ: «الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَأَخْلَاقُ الدُّعَاءِ» لِسَمَّاحةِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَّهُ - الثَّلَاثَةُ ٤ مِنْ رَجَبِ ١٤٣٤ هـ | ١٤-٥ -

## حال المجتمعات الإسلامية و حاجتها إلى الدعوة

لَقَدْ أَرْسَلَ اللَّهُ -تَعَالَى- الْمُرْسَلِينَ أَجْمَعِينَ دَاعِينَ إِلَى تَوْحِيدِهِ -تَعَالَى- وَإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَكَانُوا يُعَالِجُونَ مَعَ ذَلِكَ مَا تَفَشَّى مِنَ الْأَمْرَاضِ الْخُلُقِيَّةِ وَالسُّلُوكِيَّةِ فِي أَقْوَامِهِمْ.

فَدَعَا لُوطُ قَوْمُهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَالتَّوْبَةِ إِلَيْهِ مِنَ الرَّذِيلَةِ وَالْفَاحِشَةِ.

وَدَعَا شُعَيْبُ قَوْمُهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَإِقَامَةِ الْعَدْلِ بِعَدَمِ إِخْسَارِ الْمِيزَانِ وَتَطْفِيفِ الْكَيْلِ، وَهَكَذَا سَائِرُهُمْ عَلَيْهِمْ.

وَالْمُجَتمِعَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ فِي الْأَقْطَارِ الْمُخْتَلَفَةِ الْيَوْمَ تُعَانِي أَمْرَاضَهَا مِمَّا هُوَ مُشْتَرِكٌ بَيْنَهَا جَمِيعًا، وَمِمَّا يَنْفِرِدُ بِهِ بَعْضُهَا دُونَ بَعْضٍ.

وَالدُّعَاءُ إِلَى اللَّهِ فِي كُلِّ قُطْرٍ -بِجَانِبِ دَعْوَتِهِمْ إِلَى التَّوْحِيدِ وَنَبْذِ الشَّرِكِ- يَحْتَاجُونَ إِلَى مُعَايَجَةِ مَا يَتَفَشَّى بَيْنَ أَقْوَامِهِمْ مِنْ أَمْرَاضِهِمْ، وَمَا أَكْثَرُهَا!

إِنَّ الْغَزَوَ الْفِكْرِيَ الَّذِي يَتَعرَّضُ لَهُ أَبْنَاءُ الْإِسْلَامِ عَامَّةً وَشَابَوْهُمْ خَاصَّةً يُؤْتَيِ ثِمَارَهُ الْمُرَّةِ الْحَادِيَ وَزَيْغاً، وَاسْتِخْفَافًا بِالدِّينِ، وَاسْتِهَانَةً بِالثَّوَابِ، وَتَطاوِلاً عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ وَدِينِهِ، وَجُهُودُ أَهْلِ الْحَقِّ -إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ-

مَصْرُوفَةٌ عَنِ التَّصْدِي لِذَلِكَ، وَمُجَابَهَةٌ مَدِيْهُ الْعَالَيِّ وَزَحْفِهِ الْعَاتِيِّ، وَإِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا  
إِلَيْهِ رَاجِعُونَ!

وَالْغَزوُ الْفِكْرِيُّ: تَعْبِيرٌ دَقِيقٌ يُصَوِّرُ خُطُورَةَ الْأَثَارِ الْفِكْرِيَّةَ الَّتِي قَدْ يَسْتَهِينُ  
بِهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ؛ لِأَنَّهَا تَمْضِي بَيْنَهُمْ فِي صَمْتٍ وَبِنُوعَةٍ.

وَيُقَصَّدُ بِالْغَزوِ الْفِكْرِيِّ: مَجْمُوعَةُ الْجُهُودِ الَّتِي تَقْوُمُ بِهَا أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ  
لِلِّا سْتِيلَاءِ عَلَى أُمَّةٍ أُخْرَى، أَوِ التَّأْثِيرُ عَلَيْهَا حَتَّى تَتَحِمِّلَ وِجْهَةً مُعَيَّنَةً، وَذَلِكَ بِغَيْرِ  
الْوَسَائِلِ الْعَسْكَرِيَّةِ.

وَسِلَاحُ هَذَا الْغَزوِ: هُوَ الْفِكْرَةُ وَالْكَلِمَةُ، وَالرَّأْيُ وَالْحِيَةُ، وَالنَّظَرِيَّاتُ  
وَالشُّبُهَاتُ، وَخِلَابَةُ الْمَنْطِقِ، وَبَرَاعَةُ الْعَرْضِ، وَشِدَّةُ الْجَدَلِ، وَلَدَادَةُ الْخُصُومَةِ،  
وَتَحْرِيفُ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا يَقُولُ مَقَامُ السَّيْفِ وَالصَّارُوخِ فِي  
آيَيِ الْجُنُودِ.

وَتَعْبِيرُ الْغَزوِ الْفِكْرِيِّ عَلَى حَدَائِثِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَدِيمُ الْمَدْلُولِ وَالْمَعْنَى، وَفِي  
قَصَصِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ -صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ- صُورٌ كَثِيرَةٌ تُبَيِّنُ ضَرَاؤَةَ  
مَا وَاجَهُوهُ مِنْ جِنْسِ هَذِهِ الْحُرُوبِ الْفِكْرِيَّةِ، الَّتِي قَادَهَا ضِدَّهُمْ شَيَاطِينُ الْإِنْسَانِ  
وَبَرَعُوا فِي وَسَائِلِهَا؛ مِنْ تَشْنِيعٍ وَإِرْجَافٍ، وَاخْتِرَاعِ النَّقَائِصِ، وَإِلْصَاقِ التَّهَمِ،  
وَإِثَارَةِ الْجَدَلِ، وَإِطْلَاقِ الشُّبُهَاتِ، حَتَّى أَسَالِيبُ الإِسْتِهْزَاءِ وَالْإِسْتِخْفَافِ لَمْ  
تَقْتَهُمْ فِي هَذَا الْمَجَالِ.

وَيَتَّصِفُ الْغَزوُ الْفِكْرِيُّ بِالشُّمُولِ وَالْأَمْتَادِ، فَهُوَ حَرْبٌ دَائِمَةٌ دَائِيَّةٌ لَا  
يَحْصُرُهَا مَيْدَانٌ، بَلْ تَمْتَدُ إِلَى شُعُبِ الْحَيَاةِ الْإِنْسَانِيَّةِ جَمِيعًا، وَتَسْبِقُ حُرُوبَ

السَّلَاحِ وَتَوَاكِبُهَا، ثُمَّ تَسْتَمِرُ بَعْدَهَا لِتَكْسِبَ مَا عَجَزَ السَّلَاحُ عَنْ تَحْقِيقِهِ، فَتَشَلُّ إِرَادَةَ الْمَهْزُومِ وَعَزِيمَتَهُ حَتَّى يَلِينَ وَيَسْتَكِينَ، وَتَنْقُضَ تَمَاسُكَهُ النَّفْسِيَّ حَتَّى يَذُوبَ كَيَانُهُ، فَيَقْبَلُ التَّلَاثِيَّ وَالْفَنَاءَ فِي بَوْتَقَةٍ أَعْدَائِهِ، أَوْ يُصْبِحُ امْتِدَادًا ذَلِيلًا لَهُمْ، بَلْ رُبَّمَا تَبْلُغُ حَدًّا مِنَ الْإِنْقَانِ يَصْلُبُ بِهَا إِلَى أَغْوَارِ النَّفْسِ، فَتَقْلِبُ مَعَابِرَهَا وَمَفَاهِيمَهَا، وَتُشَكِّلُ لَهَا أَنْمَاطًا جَدِيدَةً فِي السُّلُوكِ وَالْأَخْلَاقِ وَالْأَدْوَاقِ إِلَى الدَّرَجَةِ الَّتِي تَجْعَلُ الْمَهْزُومَ يَفْخُرُ فِيهَا بِتَبَعِيَّتِهِ، وَيَرَاهَا شَرَفًا خَلِيقًا بِالرُّضا وَالشُّكْرَانِ، أَيْ أَنَّ الصَّحِيحَةَ تَحْتَفِي بِالْجَزَارِ

وَلَقَدْ أَدْرَكَ الْأُورُوبِيُّونَ -بَعْدَ فَشَلِ حَمْلَاتِهِمُ الْصَّلِيبِيَّةِ الْعَسْكَرِيَّةِ الْمُتَكَرِّرَةِ عَلَى الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ- أَدْرَكُوا أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوبَ الْعَسْكَرِيَّةَ وَحْدَهَا لَنْ تُحَقِّقَ لَهُمُ الْقَضَاءَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَتَبَيَّنَ لَهُمْ بِجَلَاءِ بَعْدِ تَجَارِبِ مَرِيرَةٍ مَعَ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَنَّ الْإِسْلَامَ نَفْسَهُ -عَقِيَّدَةٌ وَمَنْهَاجًا- هُوَ الْمَصْدُرُ الَّذِي يَمْدُدُ الْمُسْلِمِينَ بِعِوَامِلِ الْقُوَّةِ وَالثَّبَاتِ، فَهُوَ الَّذِي يَجْمِعُ الْأُمَّةَ فِي وِحدَةٍ مُتَالِفَةٍ عَلَى اخْتِلَافِ شُعُوبِهَا، وَهُوَ الَّذِي يَحْثُلُهَا عَلَى الْجِهَادِ وَالْقِتَالِ، وَيَجْعَلُهُ فَرَضًا وَاجِبًا عَلَيْها، وَهُوَ الَّذِي يُرِيَّهَا عَلَى شَخْصِيَّةٍ مُتَمَيِّزةٍ تَرْفُضُ الْخُصُوعَ لِغَيْرِهَا، وَتَحرُصُ كُلَّ الْحِرْصِ عَلَى أَنْ تَكُونَ نَسِيَّجًا مُتَفَرِّدًا يَقُودُ الْأُمَّمَ وَلَا يَنْقَادُ، وَيَعْتَزُ بِنَفْسِهِ وَلَا يَرْضى لَهَا الدِّينَ أَبَدًا؛ وَلَهَذَا تَحَطَّمَتْ كُلُّ الْحَمْلَاتِ الْصَّلِيبِيَّةِ الْعَسْكَرِيَّةِ، بَلْ كَانَتْ سَبَبًا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ فِي إِثْرَةِ رُوحِ الْجِهَادِ، وَبَثَتِ الْحَمَاسَةَ فِي نُفُوسِ الْمُسْلِمِينَ أَوْقَاتَ ضَعْفِهِمْ وَتَشَتُّهُمْ.

لِذَلِكَ رَأَيْنَا عَلَى مَدَارِ التَّارِيخِ -قَدِيمِهِ وَحَدِيثِهِ- مَنْ يُنَادِي مِنَ الْأُورُوبِيِّينَ

بِضَرُورَةِ أَنْ تُوجِّهَ أُورُوبَا اهْتِمَامَهَا إِلَى إِضْعَافِ تَمَسُّكِ الْمُسْلِمِينَ بِدِينِهِمْ بِشَتَّى الْوَسَائِلِ؛ لِأَنَّ إِبْعَادَ الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْإِسْلَامِ يُجَرِّدُهُمْ مِنْ مَصْدَرِ قُوَّتِهِمْ، فَيَسْهُلُ بَعْدَهَا غَزوَهُمْ عَسْكَرِيًّا وَهَزِيمَتِهِمْ.

فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ لُوِيسِ التَّاسِعِ مَلِكِ فَرَنْسَا -بَعْدَ عُودَتِهِ مِنْ حَمْلَتِهِ الصَّلِيبِيَّةِ الْفَاسِلَةِ عَلَى مِصْرَ؛ فَقَدْ أُسْرَ وَحِسَنَ فِي (دَارِ ابْنِ لُقْمانَ) بِالْمَنْصُورَةِ، وَأُطْلَقَ سَرَاحُهُ بَعْدَ دَفْعِ فِدْيَيَّةِ كَبِيرَةٍ- : «إِنَّهُ لَا يُمْكِنُ الانتِصَارُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ خِلَالِ حَرْبٍ، وَإِنَّمَا يُمْكِنُ الانتِصَارُ عَلَيْهِمْ بِوَاسِطَةِ السِّيَاسَةِ بِاتِّبَاعِ مَا يَلِي :

\* إِشَاعَةُ الْفُرْقَةِ بَيْنَ قَادِهِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِذَا حَدَثَتْ فَلْيُعْمَلُ عَلَى تَوْسِيعِ شُقُّتِهَا مَا أَمْكَنَ؛ حَتَّى يَكُونَ هَذَا الْخِلَافُ عَامِلًا فِي إِضْعَافِ الْمُسْلِمِينَ.

\* عَدَمُ تَمْكِينِ الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْعَرَبِيَّةِ أَنْ يَقُومَ فِيهَا حُكْمُ صَالِحٍ.

\* إِفْسَادُ أَنْظِمَةِ الْحُكْمِ فِي الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ بِالرُّسُوةِ، وَالْفَسَادِ، وَالنِّسَاءِ؛ حَتَّى تَنْفَضِلَ الْقَاعِدَةُ عَنِ الْقِمَّةِ.

\* الْحِيلُولَةُ دُونَ قِيَامِ جَيْشٍ مُؤْمِنٍ بِحَقٍّ وَطَنِهِ عَلَيْهِ يُضَحِّي فِي سَيِّلِ مَبَادِئِهِ.

\* الْعَمَلُ عَلَى الْحِيلُولَةِ دُونَ قِيَامِ وَحْدَةٍ عَرَبِيَّةٍ فِي الْمَنْطِقَةِ.

\* الْعَمَلُ عَلَى قِيَامِ دَوْلَةٍ غَرْبِيَّةٍ فِي الْمَنْطِقَةِ الْعَرَبِيَّةِ تَمَتَّدُ مَا بَيْنَ غَزَّةَ جَنُوبًا وَأَنْطَاكِيَّةَ شَمَالًا، ثُمَّ تَتَّحِهُ شُرُقاً، وَتَمَتَّدُ حَتَّى تَصِلَ إِلَى الْغَرْبِ!».

وَلَقَدْ قَامَ الْغَرْبُ الصَّلِيبيُّ بَعْدَ ذَلِكَ بِزَرْعِ الدَّوْلَةِ الْعَبْرِيَّةِ فِي الْمَكَانِ الَّذِي حَدَّدَهُ هَذَا الْحَاقِدُ الْمَوْتُورُ.

وَيَقُولُ (جَلَادُ اسْتُون) -رَئِيسُ وُزَّارَاءِ بِرِيْطَانِيَا- فِي (مَجْلِسِ الْعُمُومِ الْبِرِيْطَانِيِّ): «مَا دَامَ هَذَا الْقُرْآنُ مَوْجُودًا فِي أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ فَلَنْ تَسْتَطِعَ أُورُبِّيَا السَّيْطَرَةَ عَلَى الشَّرِقِ، وَلَا أَنْ تَكُونَ هِيَ نَفْسُهَا فِي أَمَانٍ».

وَيَقُولُ الْمُسْتَشِرُقُ جَارْدِنِرُ: «إِنَّ الْقُوَّةَ الَّتِي تَكْمُنُ فِي الإِسْلَامِ هِيَ التَّيِّنُ تُخِيفُ أُورُبِّيَا».

وَيَقُولُ الْحَاكِمُ الْفَرْنَسِيُّ فِي الْجَزَائِيرِ - فِي ذِكْرِي مُرْوِرِ مِائَةِ عَامِ عَلَى احتِلَالِ فَرْنَسَا لِلْجَزَائِيرِ -: «إِنَّا لَنْ نَتَسْتَصِرَ عَلَى الْجَزَائِيرِيْنَ مَا دَامُوا يَقْرُؤُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَكَلَّمُونَ الْعَرَبِيَّةَ، فَيَجِبُ أَنْ نُزِيلَ الْقُرْآنَ الْعَرَبِيَّ مِنْ وُجُودِهِمْ، وَنَقْتَلَعَ اللِّسَانَ الْعَرَبِيَّ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ».

وَيَقُولُ (لُورَنسُ بَرَاؤِن): «إِنَّ الإِسْلَامَ هُوَ الْجِدَارُ الْوَحِيدُ فِي وَجْهِ الإِسْتِعْمَارِ الْأُورُبِّيِّ».

وَيَقُولُ الْمُنَصَّرُ (تَاكْلِي): «يَحِبُّ أَنْ نَسْتَخْدِمَ الْقُرْآنَ - وَهُوَ أَمْضَى سِلاحٍ فِي الإِسْلَامِ - ضِدَّ الإِسْلَامِ نَفْسِهِ؛ حَتَّى نَقْضِي عَلَيْهِ تَمَامًا، يَحِبُّ أَنْ نُبَيِّنَ لِلْمُسْلِمِينَ أَنَّ الصَّحِيحَ فِي الْقُرْآنِ لَيْسَ جَدِيدًا، وَأَنَّ الْجَدِيدَ فِيهِ لَيْسَ صَحِيحًا».

وَيَقُولُ (صَمْوِيلُ زُوِيمِر) -رَئِيسُ جَمِيعَاتِ التَّبَشِيرِ- فِي مُؤْتَمِرِ الْقُدُسِ لِلْمُبَشِّرِينَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَتَسْعِ مِائَةَ وَالْفِ (١٩٣٥م): «إِنَّ مُهَمَّتَكُمْ أَنْ تُخِرِّجُوا الْمُسْلِمَ مِنَ الإِسْلَامِ لِيُصْبِحَ مَخْلُوقًا لَا صِلَةَ لَهُ بِاللَّهِ، وَبِالْتَّالِي لَا صِلَةَ تَرْبُطُهُ بِالْأَخْلَاقِ الَّتِي تَعْتَمِدُ عَلَيْهَا الْأُمُمُ فِي حَيَاتِهَا، وَبِذَلِكَ تَكُونُوا بِعَمَلِكُمْ هَذَا طَلِيْعَةَ الْفَتْحِ الإِسْتِعْمَارِيِّ فِي الْمَمَالِكِ الإِسْلَامِيَّةِ».

لَقَدْ هَيَّأْتُمْ جَمِيعَ الْعُقُولِ فِي الْمَمَالِكِ الْإِسْلَامِيَّةِ لِقَبْوُلِ السَّيِّرِ فِي الطَّرِيقِ الَّذِي سَعَيْتُمْ لَهُ؛ أَلَا وَهُوَ إِخْرَاجُ الْمُسْلِمِ مِنِ الْإِسْلَامِ، وَلَمْ تُدْخِلُوهُ فِي الْمَسِيحِيَّةِ، وَبِالْتَّالِي جَاءَ النَّشْءُ الْإِسْلَامِيُّ مَطَابِقًا لِمَا أَرَادَهُ الْإِسْتِعْمَارُ؛ لَا يَهْتَمُ بِعَظَائِمِ الْأُمُورِ، وَلَا يَنْتَزِعُ إِلَى هِمَّةِ عَالَيَّةِ، وَيُحِبُّ الرَّاحَةَ وَالْكَسَلَ، وَيَسْعَى لِلْحُصُولِ عَلَى الشَّهَوَاتِ بِأَيِّ أُسْلُوبٍ حَتَّى أَصْبَحَتِ الشَّهَوَاتُ هَدْفَهُ فِي الْحَيَاةِ، فَهُوَ إِنْ تَعْلَمَ فِي سِيلِ الشَّهَوَاتِ، وَإِنْ جَمَعَ الْمَالَ فَلِلشَّهَوَاتِ، وَإِذَا تَبَوَّأَ أَسْمَى الْمَرَاكِبِ فَفِي سِيلِ الشَّهَوَاتِ، إِنَّهُ يَجُودُ كُلُّ شَيْءٍ لِلْوُصُولِ إِلَى الشَّهَوَاتِ».

يَقُولُ (صَمْوِيلُ زُويِّمِر): «أَيُّهَا الْمُبَشِّرُونَ! إِنَّ مُهِمَّتَكُمْ تَتِيمٌ عَلَى أَكْمَلِ الْوُجُوهِ».

قال ذلك سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَتَسْعَ مِائَةً وَأَلْفٍ (١٩٣٥ م)، فَكَيْفَ بِنَا الْيَوْمَ؟!!

لَقَدْ تَدَرَّجَ الغَزوُ الْفِكْرِيُّ فِي نَشَأَتِهِ؛ فَبَدَأَ عَلَى شَكْلِ اسْتِشْرَاقٍ ثُمَّ تَبْشِيرٍ، ثُمَّ تَحَوَّلَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى تَيَارٍ مُتَعَدِّدِ الْأَسَالِبِ؛ لِتَغْرِيبِ الْمُجَمَّعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِطَرِيقِ الْمَكْرِ وَالْخَدِيَّةِ تَارَةً، وَبِطَرِيقِ الْقَهْرِ وَالْإِجْبَارِ تَارَةً أُخْرَى، وَصَارَ لِتَيَارِ التَّغْرِيبِ وَسَائِلُ وَشِعَارَاتٍ وَأَفْكَارٍ كَثِيرَةٍ هَدَامَةً وُجِّهَتْ إِلَى الْأَمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، فَكَانَتْ فِي صُورَةِ سِهَامٍ كَثِيرَةٍ مِنْ أَخْطَاءِهِمْ أَصَابَهُ آخْرُ - إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ -.

وَحُشِدَتْ لِتَنْفِيذِ هَذِهِ الْأَسَالِبِ الْجُيُوشُ الْجَرَارَةُ مِنَ الْكُتَّابِ وَالْزُّعَمَاءِ وَدُعَاءِ الصَّالَاتِ؛ لِتَرْوِيْجِهَا فِي أَوْسَاطِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَمَدُوا مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ إِلَى وَضْعِ أَتَابِعِهِمُ - الَّذِينَ تَرَبَّوا عَلَى مَوَاهِدِهِمْ - فِي مَقَامِ الْقُدُورِ وَالْقِيَادَةِ لِلْأَمَّةِ، وَأَضْفَوْا عَلَيْهِمُ الْقَابَ الرُّرْقِيِّ وَالْزَّعَامِيَّةِ، فَانْخَدَعَتْ بِهِمُ الْجَمَاهِيرُ.

وَآلُ الْأَمْرِ إِلَى احْتِقَارِ قِطَاعَاتٍ كَبِيرَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِمَا ضِيَاهُمْ، وَازْدَرَاهُمْ لِتَارِيخِهِمْ، بَلْ وَاعْتَقادُهُمْ أَنَّ أُمَّتَهُمْ أُمَّةٌ بِلَا تَارِيخٍ، وَلَيْسَ أَهْدَمُ لِلْأُمَّمِ الْمُنَوَّثَةِ لِلْمَجْدِ مِنْ تَنَكُّرِهَا لِمَا ضِيَاهَا الْحَافِلِ، وَغَفَلَتِهَا عَمَّا لَهَا مِنْ عَظَائِمَ وَجَلَائِلَ.

وَلَيْسَ مِنْ سَبِيلٍ لِلْخُروجِ مِنْ هَذَا إِلَّا بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ -تَعَالَى- بِالْحِكْمَةِ وَالْمُؤْعَذَةِ الْحَسَنَةِ، وَعَرَضِ الإِسْلَامِ بَعْدَ التَّمَسُّكِ بِتَعَالِيهِ وَتَطْبِيقِ أَحْكَامِهِ كَمَا عَرَضَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَحَابَتُهُ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

لَيْسَ مِنْ سَبِيلٍ لِلْخُروجِ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا بِالدَّعْوَةِ إِلَى الإِسْلَامِ، وَالرَّدُّ عَلَى أَصْنَافِ الْغَزوِ الْشَّاقِيِّ، وَكَشْفِ عُوَارِهِ، وَتَبْيَينِ زَيْفِهِ، حَيْثُ إِنَّ الْأَعْدَاءَ قَدْ جَنَدُوا إِمْكَانَاتِهِمْ وَقُدْرَاتِهِمْ كَافَةً، وَأَوْجَدُوا الْمُنَظَّمَاتِ الْمُخْتَلِفَةَ، وَالْوَسَائِلَ الْمُتَنَوِّعةَ؛ لِلِّدَسِّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَالتَّلَبِيسِ عَلَيْهِمْ.

فَلَا بُدَّ مِنْ تَفْنِيدِ هَذِهِ الشُّبُهَاتِ وَكَشْفِهَا، وَعَرْضِ الإِسْلَامِ عِقِيدةً وَتَشْرِيعًا، وَأَحْكَاماً وَأَخْلَاقًا عَرْضًا مُبِينًا صَافِيًا شَيْقًا جَذَابًا بِالْأَسَالِيبِ الطَّيِّبَةِ الْعَصْرِيَّةِ الْمُنَاسِبَةِ، وَعَنْ طَرِيقِ الْحِكْمَةِ وَالْمُؤْعَذَةِ الْحَسَنَةِ، وَبِالْجِدَالِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ بِجَمِيعِ الْوَسَائِلِ حَسَبَ الطَّاقَةِ وَالْإِمْكَانِ؛ لِأَنَّ دِينَ الإِسْلَامِ هُوَ الدِّينُ الْكَامِلُ الْجَامِعُ لِكُلِّ خَيْرٍ، الْكَفِيلُ بِسَعَادَةِ الْبَشَرِ، وَتَحْقِيقِ الرُّرْقَيِّ الصَّالِحِ، وَالتَّقْدِيمِ السَّلِيمِ، وَالْأَمْنِ وَالْطَّمَآنِيَّةِ وَالْحَيَاةِ الْكَرِيمَةِ، وَهُوَ الْكَفِيلُ بِالفُوزِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَمَا أُصِيبَ الْمُسْلِمُونَ إِلَّا بِسَبَبِ عَدَمِ تَمَسُّكِهِمْ بِدِينِهِمْ كَمَا يَحِبُّ، وَعَدَمِ فَهِمِ الْأَكْثَرِينَ لِحَقِيقَتِهِ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِإِعْرَاضِهِمْ عَنْهُ وَعَدَمِ تَفْقُهِهِمْ فِيهِ، وَتَقْصِيرِ

الكثير من العلماء في شرح مزاياد، وإبراز محاسنه وحكمه وأسراره، والصدق والصبر في الدعوة إليه، وتحمل الأذى في ذلك بالأساليب والطرق المتبعة في هذا العصر، ومن أجل ذلك حصل ما حصل اليوم؛ من الفرق والإختلاف، وجهل الأكثر بأحكام الإسلام، والتباين الأمور عليهم.

ومعلوم أنه لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، والذي صلح به أولها هو اتباع كتاب الله الكريم وسنة نبي الأمين - عليه من ربِّه أفضل الصلاة والتسليم، كما قال تبارك وتعالى: ﴿أَتَيْمُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَلَا تَنْسِيُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا نَذَرْ كُرُونَ﴾ [الأعراف: ٣].

وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِي السُّبُلَ فَشَرَقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقال تعالى: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [١٥٥].

[الأنعام: ١٥٥]

وقد وعدهم الله تعالى على ذلك النصر المبين والغاية الحميده، كما قال تعالى - وهو أصدق القائلين -: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧].

وقال - سبحانه -: ﴿وَإِنْ تَصِرُّوْ وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ يَعْمَلُ مَا يُحِيطُ بِهِ﴾ [آل عمران: ١٢٠].

وقال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَمْ يَكُنُنَّ لَّهُمْ دِيْنُهُمُ الَّذِي أَرَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ

بَعْدِ حَوْفِهِمْ أَمَنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ<sup>٧</sup> إِلَيْهِ شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِقُونَ<sup>٥٥</sup> [النور: ٥٥].

وَقَالَ - سُبْحَانَهُ - : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ نَصْرَوْا اللَّهَ يَنْصُرُكُمْ وَيُثْبِتُ أَقْدَامَكُمْ﴾ [٧].

وَالآيَاتُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ.

وَلَمَّا حَقَّقَ سَلْفُنَا الصَّالِحُ هَذِهِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَاتِ قَوْلًا وَعَمَلًا وَاعْتِقادًا؛  
نَصَرَهُمُ اللَّهُ عَلَىٰ أَعْدَاءِهِمْ، وَمَكَنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ، وَنَشَرَ بِهِمُ الْعَدْلَ، وَرَحِمَ بِهِمُ  
الْعِبَادَ، وَجَعَلَهُمْ قَادِةَ الْأُمَّةِ وَأئِمَّةَ الْهُدَى، وَلَمَّا غَيَّرَ مَنْ بَعْدَهُمْ غُيَّرَ عَلَيْهِمْ، كَمَا  
قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١]. (\*) .



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ : «الْبَصِيرَةُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ» - الْجُمُعَةُ ٨ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٣٩ هـ |

## أَخْلَاقُ الدُّعَاءِ وَصِفَاتُهُمْ

«أَمَّا أَخْلَاقُ الدُّعَاءِ وَصِفَاتُهُمْ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونُوا عَلَيْهَا فَقَدْ أُوضَحَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ فِي أَمَاكِنَ مُتَعَدِّدَةٍ مِّنْ كِتَابِهِ الْكَرِيمِ»

أَوَّلًا: الْإِخْلَاصُ: هَذَا أَوَّلُ شَرْطٍ يَنْبَغِي عَلَى الْمُرْءِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ مُخْلِصًا فِي دَعْوَتِهِ إِلَى اللَّهِ، فَيَجِبُ عَلَى الدَّاعِيَةِ أَنْ يَكُونَ مُخْلِصًا لِلَّهِ لَعَلَّهُ، لَا يُرِيدُ رِيَاءً وَلَا سُمعَةً، وَلَا ثَنَاءَ النَّاسِ وَلَا حَمْدَهُمْ، إِنَّمَا يَدْعُو إِلَى اللَّهِ يُرِيدُ وَجْهَهُ لَعَلَّهُ، كَمَا قَالَ - سُبْحَانَهُ - ﴿قُلْ هَذِهِ سَيِّلٌ أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ١٠٨]، لَا إِلَى سِوَاهُ، أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ.

هَذَا أَوَّلُ شَرْطٍ عِنْدَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ عِنْدَ الْأَمْرِ وَالنَّهِيِّ يَنْبَغِي أَنْ تَسْتَحْضِرَ هَذَا، وَهَذَا أَمْرٌ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ - لَا بُدَّ أَنْ يَتَوَفَّ فِي كُلِّ أَمْرٍ مِّنْ أُمُورِ الدِّينِ، لَا بُدَّ مِنَ الْإِخْلَاصِ فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ لَا بُدَّ مِنَ الْإِخْلَاصِ فِي الإِعْتِقَادِ، وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِخْلَاصِ فِي الْقَوْلِ، وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِخْلَاصِ فِي الْعَمَلِ، لَا بُدَّ مِنَ الْإِخْلَاصِ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

فَأَوَّلُ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَحَلَّ.. بَلْ أَوَّلُ مَا يَجِبُ أَنْ يَأْخُذَ بِهِ الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ الْإِخْلَاصُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَيِّلٌ أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ١٠٨].

وَقَالَ رَبُّكَ: ﴿وَمَنْ أَحَسَنُ فَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ﴾ [فصلت: ٣٣].

فَعَلَيْكَ أَنْ تُخْلِصَ لِلَّهِ رَبِّكَ، هَذَا أَهْمُ الْأَخْلَاقِ، هَذَا أَعْظَمُ الصِّفَاتِ، أَنْ تَكُونَ فِي دَعْوَتِكَ تُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ.

تَسْتَطِيعُ أَنْ تَعْرِفَ إِذَا مَا كُنْتَ مُتَحَقِّقًا بِهَذَا الشَّرْطَ أَمْ أَنْكَ غَيْرُ مُتَحَقِّقٍ بِهِ مِنْ أَمْرٍ: الْأَطِيَابُ الْمُخْلِصُونَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ مَصْلَحةَ النَّاسِ وَصَالِحَهُمْ إِذَا وَقَعَ وَبَاءُ فِي مَكَانٍ فَإِنَّهُمْ يُسَارِعُونَ أَجْمَعُونَ إِلَى الْقِيَامِ بِمَا يَلْزَمُهُمْ وَيَتَوَجَّبُ عَلَيْهِمْ، إِذَا فَتَحَ اللَّهُ -تَعَالَى- عَلَى يَدِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَجَمِيعُهُمْ يَفْرَحُونَ، لَا يَقُولُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ لِمَاذَا شَفَى اللَّهُ هَذِهِ الْجُمُوعَ وَلَمْ تُشْفَ عَلَيَّ؟! فَهَلَّا مَاتَتْ؟! فَهَلَّا هَلَّكَتْ؟! هَذَا لَا يَكُونُ!

فَكَذَلِكَ شَأنُ أَهْلِ الدَّعْوَةِ الْمُخْلِصِينَ، هَذَا شَأنُهُمْ أَنَّهُ يَفْرُحُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ إِذَا قَامَ أَخْوَهُ بِالْوَاجِبِ عَنْهُ أَوْ مَعْهُ، إِذَا فَتَحَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فَالْمُخْلِصُ مِنَ الدُّعَاةِ إِلَى الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ يَفْرُحُ بِهِ، كَمَا قَالَ سَلْفُنَا الصَّالِحُونَ، قَالَ: إِنِّي لَا سَمِعُ بِالرَّجُلِ فِي أَقْصَى الْمَغْرِبِ يَقُومُ بِالسُّنَّةِ وَيَدْعُو إِلَيْهَا فَأَدْعُو لَهُ، وَأَتَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ بِمَحِبَّتِهِ، وَهُوَ لَا يَلْقَاهُ.. لَا يَلْقَاهُ فِي الدُّنْيَا قَطُّ، لَكِنْ يَفْرُحُ بِهِ وَيَدْعُو اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ؛ لِأَنَّ هَذَا هُوَ شَأنُ الْمُخْلِصِ مِنَ الدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَهَذَا أَوَّلُ أَمْرٍ.

إِذَا وَجَدْتَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَتَحَ لِأَخِيكَ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، فَوَجَدْتَ فِي

نَفِسِكَ غَضَاضَةً وَمَوْجِدَةً عَلَيْهِ، وَتَحرَّكَتْ فِي نَفِسِكَ عَقَارِبُ تَلْسَعُ؛ فَاعْلَمْ أَنَّكَ تَدْعُو لِنَفِسِكَ، وَأَمَّا الْمُخْلِصُ فَإِنَّهُ يَفْرُحُ، يَدْعُو لَهُ وَيُؤَاذِرُهُ وَيُنَاصِرُهُ: ﴿سَنَشُدُ عَصْدَكَ بِأَخِيكَ﴾ [القصص: ٣٥].

فَهَذَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّكَ مُخْلِصٌ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

**الْأَمْرُ الثَّانِي:** أَنْ تَكُونَ عَلَى بَيِّنَةٍ فِي دَعْوَتِكَ -أَيْ: عَلَى عِلْمٍ-، لَا تَكُنْ جَاهِلًا بِمَا تَدْعُو إِلَيْهِ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَيِّلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف: ١٠٨].

الْبَصِيرَةُ أَعْلَى مِنَ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مَحْشُوًّا عِلْمًا وَهُوَ صَادُّ عَنْ سَيِّلِ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَّخِذُ الْوَسَائِلَ الطَّيِّبَةَ الْمُرْضِيَّةَ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، فَهُوَ يَحْمِلُ النَّاسَ عَلَى الْأَشَدِ الْأَشَدِ، وَالْأَشَقِ الْأَشَقِ، وَلَا يَلْتَمِسُ وَجْهَ الْحِكْمَةِ فِي دَعْوَتِهِمْ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَهَذَا يَصُدُّ عَنْ سَيِّلِ اللَّهِ مَعَ أَنَّهُ قَدْ حُشِّيَ عِلْمًا، وَلَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يُحَصِّلَ الْمَرءُ الْبَصِيرَةَ، فَيَكُونُ عَالِمًا بِمَا يَدْعُو إِلَيْهِ، وَعَالِمًا بِحَالِ مَنْ يَدْعُوهُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَعَالِمًا بِكَيْفِيَّةِ دَعْوَتِهِ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَقَدْ وَضَّحَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ، كَمَا فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ قَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلَيَكُنْ أَوَّلُ مَا تَدْعُو هُمْ إِلَيْهِ أَنْ يَشْهُدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ (١٤٩٦) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمُ (١٩)، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

فَتَأْمَلُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: عَرَفَهُ حَالُ الْمَدْعُوِينَ؛ «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»، لَيْسَ كَمَنْ كُنْتَ تُبَاشِرُهُمْ فِي مَكَّةَ مِنَ الْوَثَيْنِ، إِنَّمَا هُؤُلَاءِ أَصْحَابُ حُجَّاجٍ، عِنْدَهُمْ كِتَابٌ سَابِقٌ، فَهُؤُلَاءِ عِنْدَهُمْ حُجَّاجٌ وَعِنْدَهُمْ شُبُهَاتٌ، فَتَأْمَلُ كَيْفَ تَدْعُهُمْ إِلَى اللهِ؟

«إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»، ثُمَّ بَيْنَ لَهُ مَرَاجِلَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مَعَ هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ بَيْنَ حَالَيْهِمْ لَهُ.

فَالْحِكْمَةُ فِي الدَّعْوَةِ وَالْبَصِيرَةُ فِيهَا شَيْءٌ فَوْقَ الْعِلْمِ، لَا يَكْفِي أَنْ تُحَصَّلَ عِلْمًا بِمَا تَدْعُو إِلَيْهِ، وَلَكِنْ كَيْفَ تُبْلِغُ هَذَا الَّذِي تَدْعُوهُ إِلَى مَنْ تَدْعُوهُ، يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ عَالِمًا بِحَالِهِ، خَبِيرًا بِأَحْوَالِهِ، بَصِيرًا بِالطَّرِيقَةِ الَّتِي تَعْرُضُ بِهَا مَا جِئْتَ بِهِ مِنَ الْأَمْرِ وَمِنَ النَّهْيِ، مُحَصِّلًا لِلْوَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ الْمُنْضَبِطَةِ مَعَ مَعِرْفَتِكَ بِأَصْلِ مَا جِئْتَ بِهِ مِنْ كِتَابِ اللهِ وَسُنْنَةَ رَسُولِ اللهِ.

فَلَا بُدَّ مِنِ الْعِلْمِ، وَالْعِلْمُ فِرِيشَةٌ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَدْعُو عَلَى جَهَالَةٍ، وَإِيَّاكَ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِمَا لَا تَعْلَمُ.

الْجَهْلُ يَهْدِمُ وَلَا يَبْنِي، وَيُفْسِدُ وَلَا يُصْلِحُ، فَاتَّقِ اللهَ -يَا عَبْدَ اللهِ-، إِيَّاكَ أَنْ تَقُولَ عَلَى اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا تَدْعُو إِلَى شَيْءٍ إِلَّا بَعْدَ الْعِلْمِ بِهِ، وَالْبَصِيرَةُ بِمَا قَالَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ.

فَلَا بُدَّ مِنْ بَصِيرَةٍ، وَهِيَ الْعِلْمُ؛ فَعَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ وَعَلَى الدَّاعِيَةِ أَنْ يَتَبَصَّرَ فِيمَا يَدْعُو إِلَيْهِ، وَأَنْ يَنْظُرْ فِيمَا يَدْعُو إِلَيْهِ وَدَلِيلِهِ، فَإِنْ ظَهَرَ لَهُ الْحَقُّ وَعَرَفَهُ دَعَا إِلَى

ذَلِكَ، سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ فِعْلًا أَوْ تَرْكًا، فَيَدْعُونَ إِلَى الْفِعْلِ إِذَا كَانَ طَاعَةً لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيَدْعُونَ إِلَى تَرْكِ مَا نَهَا اللَّهُ عَنْهُ وَرَسُولُهُ عَلَى بَيْنَةٍ وَبَصِيرَةٍ.

\* مِنَ الْأَخْلَاقِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ عَلَيْهَا -أَيُّهَا الدَّاعِيَةُ- : أَنْ تَكُونَ حَلِيمًا فِي دَعْوَتِكَ، رَفِيقًا فِيهَا، مُتَحَمِّلًا صَبُورًا، كَمَا فَعَلَ الرُّسُلُ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، إِيَّاكَ وَالْعَجَلَةَ، إِيَّاكَ وَالْعُنْفَ وَالشَّدَّةَ، إِيَّاكَ وَالطَّيشَ، إِيَّاكَ وَالسَّفَهَ، إِيَّاكَ وَالْحَمَاقَةَ، عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ، عَلَيْكَ بِالْحَلْمِ، عَلَيْكَ بِالرِّفْقِ، خُذْ بِذَلِكَ كُلَّهُ فِي دَعْوَتِكَ، قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمُوعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحَسَنٌ﴾ [النَّحل: ١٢٥].

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ- : ﴿فِيمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيطًا الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

تَأَمَّلُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْعَظِيمَةِ، وَكَيْفَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُخْبِرُ نِسَيْهِ ﷺ، وَهُوَ خَبْرٌ لِأَمْمَهِ مِنْ بَعْدِهِ: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيطًا الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

أَنَّ تُرِيدُ إِذَا كُنْتَ فَظًا مَا لَمْ يُؤْتَ رَسُولُ اللَّهِ.. تُرِيدُ أَنْ تُؤْتَ مَا لَمْ يُؤْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- يَقُولُ لِنِسَيْهِ: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيطًا الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

فَيُرِيدُ الْمَرءُ أَنْ يَكُونَ فَظًا غَلِيطًا الْقَلْبِ وَلَا يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِهِ، فَهَذَا لَا يَكُونُ، لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يُعْطِ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهَذَا امْتِنَاعٌ لِامْتِنَاعٍ -كَمَا هُوَ مَعْرُوفُ-، ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيطًا الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، فَهُمْ امْتَنَعُ

انِفَضَاضُهُمْ مِنْ حَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ لِامْتِنَاعٍ أَنْ يَكُونَ فَظًا غَلِيلًا لِقَلْبِهِ؛ فَلَيْسَ فِيهِ  
شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ أَصْلًا صَلَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَالَّذِي يَكُونُ فَظًا غَلِيلًا لِقَلْبِهِ يَدْعُو بِزَعْمِهِ - إِلَى اللَّهِ بِالْحَمَاءَةِ وَعَدَمِ  
اسْتِعْمَالِ الْحِكْمَةِ، وَالْحِكْمَةُ تَكُونُ بِوَضْعِ الشَّيْءِ فِي مَوْضِعِهِ، فَنَسْتَعْمِلُ الشَّدَّةَ  
فِي مَوْضِعِهَا، وَنَسْتَعْمِلُ الرَّفْقَ فِي مَوْضِعِهِ، فَلَا تَرْفُقُ أَبَدًا، وَلَا نَشْتَدُ أَبَدًا: ﴿يَأَيُّهَا  
النَّبِيُّ جَهْدُ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلُظُ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبه: ٧٣] وَ[التحريم: ٩]، مَعَ أَنَّهُ  
لَيْسَ بِهِ مِنْ غَلْطَةٍ صَلَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَكِنْ لَا بُدَّ مِنَ اسْتِعْمَالِ الْغَلْطَةِ مَعَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ،  
كَمَا أَمْرَهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَنَسْتَعْمِلُ هَذَا فِي مَوْضِعِهِ، وَنَسْتَعْمِلُ هَذَا فِي مَوْضِعِهِ.

فَعَلَى أَهْلِ الْبَدْعِ وَأَهْلِ النَّفَاقِ وَأَهْلِ الْكُفْرِ وَأَهْلِ الْعِنَادِ هُؤُلَاءِ نَسْتَعْمِلُ  
مَعَهُمُ الشَّدَّةَ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَى الشَّدَّةِ، وَلَكِنْ نَدْعُوهُمْ فِي الْبَدْعِ بِاللَّيْنِ وَالرَّفْقِ  
حَتَّى يَتَفَهَّمُوا وَحَتَّى لَا يُعَانِدُوا، فَإِنْ أَصْرُرُوا عَلَى ذَلِكَ فَذَلِكَ.

وَأَمَّا أَهْلُ الْحَقِّ فَنَرْفُقُ بِهِمْ وَنَقُولُ لِلْوَاحِدِ مِنْهُمْ خَدِي مَدَاسُ لَكَ حَتَّى  
تَرْضَى، كَمَا كَانَ الصَّحَابَةُ صَلَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا بَيْنُهُمْ، فَتِلْكَ طَرِيقُهُمْ، فَهَذِهِ خَصْلَةٌ مِنَ  
الْخِصَالِ الَّتِي يَحِبُّ عَلَى الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ أَنْ يَتَحَلَّ بِهَا.

قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي قِصَّةِ مُوسَى وَهَارُونَ: ﴿فَقُولَا لَهُ، قَوْلًا لَنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ  
يَحْسَنُ﴾ [طه: ٤٤]، وَقَدْ أَرْسَلَهُمَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى فِرْعَوْنَ وَهُوَ أَطْغَى<sup>١</sup>  
الْطُّغَاءِ وَأَكْفَرُ الْكَافِرِينَ.

فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ عَائِشَةَ صَلَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:  
«اللَّهُمَّ مَنْ وَلَيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَأَرْفَقْنَاهُمْ بِهِ، وَمَنْ وَلَيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا

فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَأَشَقَّ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

فَعَلَى الدَّاعِيِ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَتَرَفَّقْ فِي دَعْوَتِهِ، وَلَا يُشَقَّ عَلَى النَّاسِ، وَلَا يُنَفِّرَهُمْ مِنَ الدِّينِ، وَلَا يُنَفِّرُهُمْ بِالْغُلْظَةِ وَلَا بِالْجَهْلِ وَلَا بِالْأُسْلُوبِ الْعَنِيفِ الْمُؤْذِي الضَّارِّ.

عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ حَلِيمًا صَبُورًا، لَيْنَ الْكَلَامِ طَيِّبٌ؛ حَتَّى تُؤَثِّرَ بِتِلْكَ الدَّعْوَةِ فِي قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ الْمَدْعُوِينَ، وَحَتَّى تُؤَثِّرَ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ يَسْمَعُونَكَ، وَحَتَّى يَأْنُسُوا لِدَعْوَتِكَ، وَيَلِينُوا إِلَيْهَا، وَيَتَأَثِّرُوا بِهَا، وَحَتَّى يُشْكُرَكَ عَلَيْهَا مَنْ دَعَوْتَهُ إِلَيْهَا.

أَمَّا الْعُنْفُ فَهُوَ مُنَفِّرٌ لَا مُقْرَبٌ، وَمُفْرِقٌ لَا مُجَمِّعٌ، وَمَا دَخَلَ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ، وَلَا نُزَعَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ؛ «فَإِنَّ الرَّفْقَ مَا دَخَلَ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا نُزِعَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»<sup>(٢)</sup>، وَكَذَلِكَ الْعُنْفُ مَا دَخَلَ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ، وَلَا نُزِعَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ.

نُفَرِّقُ؛ لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ كَأَخْلَاقِ الْمَهَنِيَّةِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ -حَتَّى وَلَوْ كَانَ كَافِرًا- يَتَمَتَّعُ بِالْأَخْلَاقِ الْمَهَنِيَّةِ، أَنْتَ إِذَا قَصَدْتَ طَيِّبًا -حَتَّى وَلَوْ كَانَ كَافِرًا- فَإِنَّهُ يُقْبِلُ عَلَيْكَ، يَهْشُ فِي وَجْهِكَ، وَيَحْتِرُكَ وَيُعْلِي مِنْ قَدْرِكَ، وَيَقُولُ بِمَصَالِحِكَ؛ لِأَنَّهُ يَتَحَصَّلُ مِنْ وَرَائِكَ عَلَى فَائِدَةٍ وَأَجْرٍ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٢٨)، مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٩٤)، مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا.

وَكَذَلِكَ صَاحِبُ كُلِّ مِهْنَةٍ عِنْدَهُ الْأَخْلَاقُ الْمِهْنَيَّةُ، هَذِهِ الْأَخْلَاقُ الْمِهْنَيَّةُ تَكُونُ فِي الْكَافِرِينَ، وَهَذِهِ لَا قِيمَةَ لَهَا إِلَّا أَنْ تَكُونَ نَابِعَةً مِنْ إِخْلَاصٍ وَدِينٍ، وَأَنْ تَكُونَ رِفْقًا وَمَحَبَّةً وَمَوَدَّةً لِلْمُسْلِمِينَ.

\* مِنَ الْأَخْلَاقِ وَالْأَوْصَافِ الَّتِي يَنْبَغِي -بَلْ يُحِبُّ- أَنْ يَكُونَ عَلَيْهَا الدَّاعِيَةُ: الْعَمَلُ بِدَعْوَتِهِ، وَأَنْ يَكُونَ قُدوَّةً صَالِحةً فِيمَا يَدْعُو إِلَيْهِ، لَيْسَ مِمَّنْ يَدْعُو إِلَى شَيْءٍ ثُمَّ يَتَرُكُهُ، أَوْ يَنْهَا عَنْهُ ثُمَّ يَرْتَكِبُهُ، هَذِهِ حَالُ الْخَاسِرِينَ -نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ -.

أَمَّا الْمُؤْمِنُونَ الرَّابِحُونَ فَهُمْ دُعَاءُ الْحَقِّ يَعْمَلُونَ بِهِ، وَيَنْشَطُونَ فِيهِ، وَيُسَارِعُونَ إِلَيْهِ، وَيَبْتَدِعُونَ عَمَّا يَنْهَوْنَ عَنْهُ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾٢

[الصف: ٢-٣]

وَقَالَ -تَعَالَى- مُوبِخًا لِلْيَهُودَ عَلَى أَمْرِهِمُ النَّاسَ بِالْبَرِّ مَعَ نِسْيَانِ أَنْفُسِهِمْ: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَنْتَلُونَ الْكِتَبَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾٤٤

[البقرة: ٤٤].

وَصَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ رِوَايَةِ الْحِبْ بْنِ الْحِبْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي لَقْنَقَى فِي النَّارِ، فَتَنَدَّلُقُ أَقْتَابُهُ -أَقْتَابُ بَطْنِهِ، الْأَقْتَابُ: جَمْعُ قِتْبٍ، وَهِيَ الْمَصَارِينُ الْأَمْعَاءُ، فَتَنَدَّلُقُ، أَيْ: تَخْرُجُ مُنْدَفِعَةً، أَقْتَابُ بَطْنِهِ، أَيْ: مَصَارِينُهُ مِنْ بَطْنِهِ مِنْ دُبْرِهِ -، فَيَدُورُ بِهَا فِي النَّارِ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَطِيفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: أَيْ

فُلَانُ! مَا أَصَابَكَ؟! أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟! فَيَقُولُ:  
كُنْتُ أَمْرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتَيْهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتَيْهِ<sup>(١)</sup>.

هَذِهِ حَالٌ مَنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ، وَأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ، ثُمَّ خَالَفَ  
قَوْلُهُ فَعَلَهُ وَفِعْلُهُ قَوْلُهُ - نَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ ذَلِكَ -.

مِنْ أَهَمِ الْأَخْلَاقِ وَمِنْ أَعْظَمِهَا فِي حَقِّ الدَّاعِيِ إِلَى اللَّهِ: أَنْ يَعْمَلَ بِمَا يَدْعُونَ  
إِلَيْهِ، وَأَنْ يَتَهَيَّءَ عَمَّا يَنْهَا عَنْهُ.

\* وَأَنْ يَكُونَ ذَا خُلُقِ فَاضِلٍ، وَسِيرَةٌ حَمِيدَةٌ، وَصَبْرٌ وَمُصَابَرَةٌ، وَإِخْلَاصٌ  
فِي دَعْوَتِهِ، وَاجْتِهادٍ فِيمَا يُوَصِّلُ الْخَيْرَ إِلَى النَّاسِ، وَفِيمَا يُبَعِّدُهُمْ عَنِ الْبَاطِلِ،  
وَمَعَ ذَلِكَ يَدْعُو لَهُمْ بِالْهِدَايَةِ.

كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ فِي شَأنِ (دَوْسٍ)، فَإِنَّ الطَّفِيلَ بْنَ عَمْرٍو لَمَّا دَعَاهُمْ، فَلَمْ  
يَسْتَحِبُّوا، جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ عَلَى دَوْسٍ».

فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ دَاعِيًّا فَقَالَ النَّاسُ: «هَلَكَتْ دَوْسُ، هَلَكَتْ دَوْسُ»، ظَنُوا أَنَّهُ  
سَيَدُّعُ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا، وَأُتِّبِهِمْ»<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ كَانَ.

فَالرَّسُولُ ﷺ مَعَ شِدَّةِ الْأَذَى يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمٍ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»<sup>(٣)</sup>؛

(١) أخرجه البخاري (٣٢٦٧)، ومسلم (٢٩٨٩)، من حديث أسمة بن زيد رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٣٧)، ومسلم (٢٥٢٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦ / ١٦٢) (٥٨٦٢) بلفظه، والترمذمي

= (٢٠٨٥)، وابن ماجه (١١٤٧)، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٧ / ٥٣٢)

لَاَنَّ الْمَدْعُوَ الْجَاهِلَ كَالْمَرِيضِ، وَأَنْتَ إِذَا كَانَ عِنْدَكَ مَرِيضٌ تُمْرِضُهُ تُطْبِئُهُ تَقْوِيمُ عَلَيْهِ شَائِنَهُ فَإِنَّكَ تَصْبِرُ مِنْهُ عَلَى الْأَذَى عَلَى الْجَفَاءِ فِي الْمَنْطِقِ، وَعَلَى الْخُشُونَةِ فِي التَّعَامِلِ، وَعَلَى مَا يَصْدُرُ مِنْهُ مِنْ قَوْلٍ وَحَدَثٍ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَكُونُ مِنَ الْمَرَضِيِّ، وَمَعَ ذَلِكَ فَأَنْتَ تَصْبِرُ نَفْسَكَ عَلَى خَدْمَتِهِ وَالْقِيَامِ عَلَى شَائِنَهُ، وَلَا تُرْكُهُ نَهْبًا لِلْإِهْمَالِ.

فَالَّذِي هُوَ مَرِيضٌ فِي دِينِهِ، مَرِيضٌ فِي قَلْبِهِ، مَرِيضٌ فِي عَقْلِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُؤْسَسْهُ عَلَى الْحَقِّ، مَرِيضٌ فِي حَيَاتِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُقْمِهَا عَلَى الْوَاجِبِ، هَذَا الْمَرِيضُ أَوْلَى بِالصَّابِرِ وَالْحَلْمِ مِنْ ذَلِكَ الْمَرِيضِ بِمَرَضٍ مَادِيٍّ، فَالْمَرءُ إِذَا اسْتَعْمَلَ ذَلِكَ آتَاهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فَضْلًا عَظِيمًا، وَلَاَنَّهُ هَذَا الَّذِي تُحَاوِلُ مَعْهُ أَنْ يَهْتَدِيَ إِلَى اللَّهِ، وَأَنْ يَسْتَقِيمَ عَلَى الْحَقِّ سَتَّاحَصُلْ أَنْتَ مِنْ وَرَائِهِ عَلَى خَيْرٍ عَظِيمٍ، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبَعَهُ لَا يُنَقْصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا»<sup>(١)</sup>، فَإِذَا كُنْتَ سَتَّاحَصُلْ مِنْ وَرَائِهِ عَلَى هَذَا الْخَيْرِ فَهُلْ تَبْخُلُ عَلَيْهِ بِبَعْضِ الصَّابِرِ وَالْحَلْمِ؟!

إِذَا اسْتَقَامَ سَيَّارِي إِلَيْكَ مِنْهُ خَيْرٌ عَظِيمٌ، مَا صَنَعْتَهُ أَنْتَ مَعَهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ فِي الْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَأْتِي إِلَيْكَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ شَوَّابِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ الَّذِي تَأْخُذُ مِثْلَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنَقْصَ هُوَ مِنْ شَيْءٍ.. هَذَا الْأَمْرُ الْكَبِيرُ الَّذِي يُؤْتِيهِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الدَّاعِيِّ إِلَى اللَّهِ مِنْ وَرَاءِ مَنْ دَعَاهُ إِلَى اللَّهِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لَهُ ثَمَنٌ وَأَنْ

من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

(١) تقدم تخریجه.

يَكُونَ لَهُ مُقْدَمٌ يُدْفَعُ مِنْ حِلْمِكَ وَمِنْ صَبْرِكَ وَمِنْ تَوْدِيكَ وَمِنْ شِدَّتِكَ أَحْيَانًا عَلَى  
مَنْ تُحِبُّ وَمَنْ تَرْجُو لَهُ الْهِدَايَةَ.

وَلِذَلِكَ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ - أَنَّ الْإِنْسَانَ يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَصْعَ النَّدَى فِي  
مَوْضِعِهِ، كَمَا أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَجْعَلَ السَّيْفَ فِي مَوْضِعِهِ، وَإِذَا جَعَلَ السَّيْفَ فِي  
مَوْضِعِ النَّدَى أَضَرَّ، كَمَا أَنَّهُ إِذَا وَضَعَ النَّدَى فِي مَوْضِعِ السَّيْفِ، فَلَا يَجْعَلُ النَّدَى  
فِي مَوْضِعِ السَّيْفِ، وَلَا السَّيْفَ فِي مَوْضِعِ النَّدَى.

فَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي جَعْلِ ذَلِكَ الْأَمْرِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ.

النَّبِيُّ ﷺ كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ  
اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهَا»، وَقَدْ قِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ قَدْ عَصَوْكَ.

وَالرَّسُولُ ﷺ مَعَ ذَلِكَ يَشْتَدُّ فِي مَوْضِعِ الشُّدَّةِ، فَكَانَ إِذَا مَا اعْتَدَيَ عَلَى أَمْرٍ  
مِنْ أُمُورِ اللَّهِ لَمْ يَقُمْ لِغَضَبِهِ شَيْءٌ ﷺ، وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ:

فَقَسَالِيزْدَجِرَ وَمَنْ يَكُ حَازِمًا

تَدْعُو لَهُ بِالْهِدَايَةِ وَالتَّوْفِيقِ بِقَوْلِ الْحَقِّ، وَتَصْبِرُ وَتُصَابِرُ فِي ذَلِكَ، لَا تَقْنَطُ،  
لَا تَيَأسُ، لَا تَقْلُ إِلَّا خَيْرًا، لَا تَعْنُفُ، لَا تَقْلُ كَلَامًا سَيِّئًا يَنْفَرُ مِنْهُ الْخَلْقُ، وَيُنَفِّرُ  
عَنِ الْحَقِّ، وَلَكِنْ مَنْ ظَلَمَ وَتَعَدَّى لَهُ شَأْنُ آخَرُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا  
يُحَدِّلُوا أَهْلَ الْكِتَابَ إِلَّا بِالْيُقْرَبَى هُمْ أَحَسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

(١) تقدم تخریجه.

وَأَمَّا الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى التَّزَامِ الْلِّيْنِ فِي كُلِّ حِينٍ حَتَّى مَعَ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَالْمُعَاوِنِدِينَ، وَأَلَّا يُسْتَعْمَلَ شَيْءٌ مِّنَ الشَّدَّةِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ بِحَالٍ أَبَدًا فَهُؤُلَاءِ يَدْعُونَ إِلَى دِينٍ قَدْ سَلَبُوهُ كَثِيرًا مِّمَّا فِيهِ.

كَمَا تَجِدُ فِي الْسِّنَةِ كَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ إِنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ دِينُ الْمُسَامَحَةِ، دِينُ السَّمَاحِ، هَكَذَا، هُوَ دِينُ أَخْذِ الْحَقِّ -أَيًضاً-، وَرَدُّ الْحُقُوقِ إِلَى أَصْحَابِهَا، وَوَضْعُ السَّيْفِ فِي مَوْضِعِ السَّيْفِ، كَمَا هُوَ حِينَ وَضْعُ النَّدَى فِي مَوْضِعِ النَّدَى، هَذَا هُوَ دِينُ اللَّهِ.

إِذْلِكَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: «جَاهِدُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ» [التوبه: ٧٣] وَ[التحريم: ٩]، مَعَ أَنَّهُ يَقُولُ لَهُ: «وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِيلَ الْقَلْبِ لَا نَفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ» [آل عمران: ١٥٩]، فَهَذَا فِي مَوْضِعِهِ وَهَذَا فِي مَوْضِعِهِ، وَهَذَا هُوَ اسْتِعْمَالُ الْحِكْمَةِ فِي الْأَشْيَاءِ.

فَالظَّالِمُ الَّذِي يُقَابِلُ الدَّعْوَةَ بِالشَّرِّ وَالْعِنَادِ وَالْأَذَى لَهُ حُكْمُ آخَرُ، فِي الْإِمْكَانِ تَأْدِيهِ عَلَى ذَلِكَ، وَيَكُونُ تَأْدِيهُ عَلَى ذَلِكَ عَلَى حَسَبِ مَرَاتِبِ ظُلْمِهِ، وَلَكِنْ مَا دَامَ كَافَّا عَنِ الْأَذَى فَعَلَيْنَا أَنْ نَصْبِرَ عَلَيْهِ، وَنَحْتَسِبَ، وَنُجَادِلَهُ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، وَأَنْ تَصْفَحَ عَمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْمَسَائِلِ الشَّخْصِيَّةِ<sup>(١)</sup>، فَلَا تَخْلِطْ بَيْنَ مَا هُوَ ذَاتِي شَخْصِيٌّ وَمَا هُوَ دِينِيٌّ مَوْضُوعِيٌّ، احْذَرْ أَنْ تَخْلِطَ بَيْنَهُمَا؛ لِأَنَّ الْمَرْءَ إِذَا خَلَطَ بَيْنَهُمَا اخْتَلَطَ عَلَيْهِ سَيِّلُهُ، فَرُبَّمَا كَانَ دَاعِيَا إِلَى نَفْسِهِ وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ

(١) «الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَأَخْلَاقُ الدُّعَاءِ» (ص: ٤٣-٤٨).

تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَعْنِي رُبَّمَا دَعَوْتَ إِلَى اللَّهِ فَجَاءَتْكَ الْإِسَاءَةُ فَتَتَصْرُّ وَلَا يَقُومُ نَصْرُكَ هَذَا لِدِينِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا يَقُومُ لِنَفْسِكِ، فَأَنْتَ تَتَآلَّ؛ لِأَنَّهُ آذَاكَ، يَعْنِي تَدْعُوهُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَيُجَاهِهُكَ بِمَا يَسُؤُكَ؛ يَشْتِمُكَ يَسْبُكَ يَضْرِبُكَ يَعْتَدِي عَلَيْكَ، فَأَنْتَ - حِينَئِذٍ - إِذَا قَابَلْتَ ذَلِكَ بِشَيْءٍ مُّنَاظِرٍ وَمُسَاوٍ لَا تَأْمَنْ أَنْ يَكُونَ الدَّافِعُ عَلَيْهِ الْمُوْجَدَةُ عَلَى ذَلِكَ الَّذِي صَنَعَ بِكَ مَا صَنَعَ.

فَحَرَرْ هَذَا الْمَوْطِنَ فَإِنَّهُ نَفِيسٌ جِدًا، وَهَذَا - أَيْضًا - لَهُ عَلَامَةٌ؛ نَحْنُ نُبْغِضُ أَهْلَ الْبِدَعِ.. نُبْغِضُهُمْ فِي اللَّهِ، لَا نُحِبُّهُمْ، وَلَا نُجَالِسُهُمْ، لَا نُؤَاكِلُهُمْ وَلَا نُشَارِبُهُمْ، وَلَا نُمَاشِيهِمْ، هَذَا مَوْقِفُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ، وَهُمْ يُؤْذِنُونَا بِالْسِتَّةِ وَبِمَا اسْتَطَاعُوا إِيصالَ الْأَذَى بِهِ، وَاللَّهُ يَكْفُرُ الْأَذَى - سُبْحَانَهُ - بِمَا شَاءَ وَكَيْفَ شَاءَ، وَلَكِنْ هُمْ يُؤْذِنُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ.

فَإِذَا جَاءَكَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ تَائِبًا فَلَمْ تَجِدِ الْفَرَحَ فِي قَلْبِكَ لِتَوْبَتِهِ وَلَمْ تُسَامِحْهُ لِمَا بَدَرَ مِنْهُ فِي حَالِ بُدْعَتِهِ فَاعْلَمْ أَنَّكَ تَدْعُو لِنَفْسِكَ أَوْ شَابَ إِخْلَاصَكَ بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ شَيْءٌ.

فَنَفَرَحُ بِمَنْ أَتَى تَائِبًا مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ، يَقُولُ: قَدْ وَقَعْنَا فِي عِرْضِكُمْ، شَتَّمْنَاكُمْ وَسَبَبَنَاكُمْ، وَاجْتَهَدْنَا فِي إِيذَائِكُمْ بِسُلُوكِ كُلِّ سَبِيلٍ، وَالآنَ قَدْ فَاءَ أَمْرُنَا إِلَى السُّنَّةِ، وَاسْتَقَامَتْ أَقْدَامُنَا عَلَى السَّبِيلِ، فَسَامِحُونَا!

نُقْبَلُ عَلَى رَأْسِهِ، وَنَقُولُ: أَنْتَ فِي حَلٌّ، وَهَذَا مَا صَنَعْهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحْمَةُ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا أُوذِيَ بِمَا أُوذِيَ بِهِ - رَحْمَةُ اللَّهِ رَحْمَةً وَاسِعَةً - قَالَ: «جَعَلْتُ كُلَّ مَنْ

آذاني في حل إلا أصحاب البدع».

هؤلاء ليسوا في حل، سأخذ منهم حقي بين يدي ربي تبارك وتعالى، وأماماً من لم يكن من أهل البدعة فهو في حل مما أوصل إلى من الأذى.

هذا داع إلى الله، هذا محب لدين الله، هذا مخلص في دعوته إلى سبيل ربه تبارك وتعالى. (\*) .



(\*) ما مر ذكره من: «التَّعْلِيقُ عَلَى رِسَالَةِ: «الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَأَخْلَاقِ الدُّعَاءِ» لِسَمَاحَةِ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازِ تَحْمِيلَهُ» - الثُّلَاثَاءُ ٤ مِنْ رَجَبِ ١٤٣٤ هـ | ١٤ - ٥ .

## الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ طَوقَ نَجَاهَةِ الْبَشَرِيَّةِ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! إِنَّ كُلَّ مُكَلَّفٍ يَحِبُّ عَلَيْهِ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ، كَمَا قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَيِّلَةٌ أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسَبَخَنَ اللَّهَ وَمَا أَنَا مِنْ مُشَرِّكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

فَمَنِ اتَّبَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا إِلَى اللَّهِ، وَأَتَبَاعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دُعَاءً إِلَى اللَّهِ، كُلُّ بِحَسْبِهِ، عَلَى حَسْبِ عِلْمِهِ لَا يَتَزَيَّدُ، وَإِلَّا كَانَ دَاعِيَا إِلَى غَيْرِ رَبِّهِ، وَإِلَى غَيْرِ صِرَاطِهِ، وَإِلَى غَيْرِ دِينِهِ، قَائِلاً عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ، وَإِنَّمَا يَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَلَى قَدْرِ عِلْمِهِ وَعَلَى قَدْرِ طَاقَتِهِ، فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَفِي كُلِّ مَجَالٍ.

إِنَّ مَسْؤُولِيَّةَ الْمُسْلِمِ عَظِيمَةٌ، مَعَكَ أَيُّهَا الْمُسْلِمِ طَوقَ النَّجَاهَةِ وَالنَّاسُ يَغْرِقُونَ تَحْتَ عَيْنِيكَ وَأَنْتَ تَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا تَمُدْ لَهُمْ يَدَ العَوْنَ؟!!

دِينُ اللَّهِ يَسْتَنِدُ الْبَشَرِيَّةَ مِمَّا تَرَدَّتْ فِيهِ.

دِينُ اللَّهِ وَحْدَهُ يُقْدِزُ النَّاسَ فِي الْأَرْضِ مِمَّا بَلَغُوهُ مِنْ هَذَا الْانْحِطَاطِ السَّافِلِ الْهَابِطِ.

دِينُ اللَّهِ، عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُبَلِّغُوهُ خَلْقَ اللَّهِ فِي أَرْضِ اللَّهِ عَلَى مِنْهَاجِ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ لِإِنقَادِ الْبَشَرِيَّةِ مِنْ دَمَارٍ تَبُدُّ عَلَيْهِمُ، وَخَرَابٍ تَتَضَرُّعُ  
مَعَالِمُهُ. (\*) .

نَسَأْلُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُوفِّقَنَا لِلْإِتِيَانِ بِهَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ حَقَّ الْإِتِيَانِ بِهِ،  
وَأَنْ يُثِبِّتَنَا عَلَى ذَلِكَ، وَأَنْ يُقِيمَنَا عَلَيْهِ حَتَّى نَلْقَى وَجْهَهُ الْكَرِيمَ.

نَسَأْلُ اللَّهَ -تَعَالَى- أَنْ يُوفِّقَنَا جَمِيعًا لِحُسْنِ الدَّعْوَةِ إِلَيْهِ، وَأَنْ يُصْلِحَ قُلُوبَنَا  
وَأَعْمَالَنَا، وَأَنْ يَمْنَحَنَا جَمِيعًا الْفِقْهَ فِي دِينِهِ، وَالثَّبَاتَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الْهُدَاءِ  
الْمُهْتَدِينَ، وَالصَّالِحِينَ الْمُصْلِحِينَ، إِنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَوَادُ كَرِيمٌ.

صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى تَبِيَّنِا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (٢/(\*)).



(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الْبَصِيرَةُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ» - الْجُمُعَةُ ٨ مِنْ شَوَّال١٤٣٩ هـ . ٢٠-٦-٢٢ م.

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «الْتَّعْلِيقُ عَلَى رِسَالَةِ: «الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَأَخْلَاقُ الدَّعَاءِ» لِسَمَاحَةِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ - الْثَّلَاثَاءُ ٤ مِنْ رَجَبٍ ١٤٣٤ هـ . ١٤-٥-٢٠ م.

المُبَالَغَةُ فِي تَكَالِيفِ الزَّوَاجِ



## مَدَارُ الشَّرِيعَةِ عَلَى التَّيسِيرِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هُوَ يَتَوَلَّ الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَةً وَسَلَامًا دَائِمَيْنِ مُتَلَازِمَيْنِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مَدَارَ الشَّرِيعَةِ عَلَى نَفِي الْحَرَجِ وَإِثْبَاتِ التَّيسِيرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]. (\*)

وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿هُوَ أَجْبَنْكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَةً أَيْكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحج: ٧٨].

هُوَ اللَّهُ الَّذِي اخْتَارَكُمْ - أَيَّهَا الْمُؤْمِنُونَ - مِنْ دُونِ سَائِرِ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ لِحَمْلِ الرِّسَالَةِ الْخَاتِمَةِ، وَحَمَلَكُمْ وَظِيفَةَ تَبْلِيغِ الدِّينِ الْخَاتَمِ لِلنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ الَّذِي تَعْبَدُونَ كُمْ بِهِ ضِيقًا لَا مَخْرَجَ لَكُمْ مِّمَّا ابْتُلِيْتُمْ بِهِ، بَلْ وَسَعَ عَلَيْكُمْ، فَجَعَلَ التَّوْبَةَ فِي بَعْضٍ مَخْرَجًا، وَالْكَفَارَةَ فِي بَعْضٍ

(\*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «مَبْنَى الشَّرِيعَةِ عَلَى التَّيسِيرِ» - ٨ / ١١ / ٢٠٠٢ م.

مَخْرَجًا، وَالْقِصَاصَ كَذَلِكَ.

وَشَرَاعُ الْيُسْرَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَسَعَ دِينَكُمْ تَوْسِعَةً مِلَّةً أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ. (\*) .

فَمَدَارُ شَرِيعَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى نَفْيِ الْحَرَجِ وَرَفْعِهِ؛ لِأَنَّ الشَّرِيعَةَ فِي مُتْهَاهَا إِنَّمَا هِيَ جَلْبٌ مَنْفَعَةٍ وَدَرْءٌ مَفْسَدَةٍ.

وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مَا كَلَّفَ الْإِنْسَانَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَجَعَلَ لَهُ فِيهِ تَيسِيرًا وَرَفَعَ عَنْهُ فِيهِ الْحَرَجَ. (٢/(\*)).

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَمَلَ إِلَى الْبَشَرِيَّةِ التَّسِيرَ وَالتَّبْشِيرَ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدَّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغُدُوَّةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ» (٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: «بَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا» (٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(\*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مُخْتَصِّرٌ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصِّرٍ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الحج: ٦٣].

(\*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَبْنَى الشَّرِيعَةِ عَلَى التَّسِيرِ» - ٨/١١ - ٢٠٠٢ م.

(٣) أخرجه البخاري في «ال الصحيح»: ١/٩٣، رقم (٣٩).

(٤) «صحيح مسلم»: ٣/١٣٥٨، رقم (١٧٣٢).

«وَنَبِيَّنَا وَالرَّبِيعُونَ مَا خُيِّرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>. مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

وَقَالَ أَبُو مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: «بَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا»<sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ مُسْلِمٌ. (\*) .



(١) أخرجه البخاري في «ال الصحيح»: (٦ / ٥٦٦)، رقم (٣٥٦٠)، ومسلم في «ال الصحيح»: (٤ / ١٨١٣ - ١٨١٤، رقم (٢٣٢٧)، من حديث: عائشة رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا).

(٢) أخرجه البخاري في «ال الصحيح»: (١٠ / ٥٢٤)، رقم (٦١٢٥)، ومسلم في «ال الصحيح»: (٣ / ١٣٥٩)، رقم (١٧٣٤).

وفي رواية للبخاري: (١ / ١٦٣)، رقم (٦٩)، بلفظ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا».

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ»: الْجُمُعَةُ ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧ هـ - ٥-٢٠.

الزَّوْاجُ بَيْنَ وَاقِعِ الْمُغَالَةِ وَضَرُورَةِ التَّيسِيرِ

إِنَّ الْمُغَالَةَ فِي تَكَالِيفِ الزَّوْاجِ إِحْدَى سِمَاتِ هَذَا الْعَصْرِ الَّذِي تَكَاثَرَتْ فِيهِ  
الْمُظَاهِرُ، وَتَعَاخَطَتْ فِيهِ الْأَعْبَاءُ، وَتَحَوَّلَ فِيهِ الزَّوْاجُ -وَهُوَ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ السَّكِينَةِ  
وَالْمُوْدَّةِ- مِنْ بَابِ لِلْطُّمَانِيَّةِ إِلَى ظَاهِرَةِ مُثْقَلَةِ بِالدُّيُونِ وَالْهُمُومِ!  
وَالدَّعْوَةُ النَّبِيُّيَّةُ إِلَى التَّيسِيرِ لَا شَكَّ أَنَّهَا تَشْمَلُ الرَّابِطَةَ الْاجْتِمَاعِيَّةَ الْأُولَى وَهِيَ  
الزَّوْاجُ.

لَقَدْ شَرَعَ الْإِسْلَامُ لِلْمَرْأَةِ الصَّدَاقَ أَوِ الْمَهْرَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَئُتُوا النِّسَاءَ صَدُقَّتِهِنَّ  
نِحْلَةً فَإِنْ طَبِّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيَّةً مِرْبَعًا﴾ [النساء: ٤].  
«أَمَرَ اللَّهُ وَحْتَهُ عَلَى إِيتَاءِ النِّسَاءِ ﴿صَدُقَّتِهِنَّ﴾ أَيْ: مُهُورَهُنَّ ﴿نِحْلَةً﴾ أَيْ:  
عَنْ طِيبِ نَفْسٍ وَحَالِ طُمَانِيَّةٍ، فَلَا تَمْطُلوهُنَّ أَوْ تَبْخَسُوا مِنْهُ شَيْئًا، وَفِيهِ: أَنَّ  
الْمَهْرَ يُدْفَعُ إِلَى الْمَرْأَةِ إِذَا كَانَتْ مُكَلَّفَةً، وَأَنَّهَا تَمْلِكُهُ بِالْعَقْدِ؛ لِأَنَّهُ أَضَافَهُ إِلَيْهَا،  
وَالإِضَافَةُ تَقْتَضِي التَّمْلِيكَ»<sup>(١)</sup>.

«الصَّدَاقُ: هُوَ الْعِوْضُ الْوَاجِبُ بِعَقْدِ نِكَاحٍ، وَسُمِّيَ صَدَاقًا؛ لِأَنَّ بَذْلَهُ يَدْلُلُ

(١) باختصار من: «تيسير الكريم الرحمن» (ص: ١٧٥).

عَلَى صِدْقِ طَلَبِ الزَّوْجِ لِهَذِهِ الْمَرْأَةِ؛ إِذْ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَيْدُلَ الْمَحْبُوبَ إِلَّا لِمَا هُوَ مِثْلُهُ أَوْ أَحَبُّ، وَلِهَذَا سُمِّيَ بَذْلُ الْمَالِ لِلْفَقِيرِ صَدَقَةً؛ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى صِدْقِ بَادِلِهِ، وَأَنَّ مَا يَرْجُوهُ مِنَ التَّوَابِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ هَذَا الْمَالِ الَّذِي بَذَلَهُ.

وَالصَّدَاقُ لَهُ أَسْمَاءُ كَثِيرَةٌ؛ وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ مُمَارَسَتِهِ مِنَ النَّاسِ، وَمِنْهَا: الْمَهْرُ، وَالْأَجْرُ، وَالنَّحلَةُ.

**وَالسُّنْنَةُ فِي الصَّدَاقِ - أَنْ يُخْفَفَ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ:**

\* فِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ: فَإِنَّ صَدَاقَهُ ﷺ كَانَ خَفِيفًا، كَانَ صَدَاقُهُ وَصَدَاقُ بَنَاتِهِ مِنْ أَرْبَعِ مِائَةٍ إِلَى خَمْسِ مِائَةٍ دِرْهَمٍ، وَهَذَا فِي الْغَالِبِ، وَقَدْ يَكُونُ الصَّدَاقُ أَقْلَى مِنْ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

\* وَوَرَدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مَنْ يُمْنِنُ الْمَرْأَةَ: تَيْسِيرَ خِطْبَتِهَا، وَتَيْسِيرَ صَدَاقَهَا، وَتَيْسِيرَ رَحْمَهَا»<sup>(٢)</sup>. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

«وَقَالَ ﷺ: «الْتَّمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»<sup>(٣)</sup>. مُتَّقِنٌ عَلَيْهِ.

\* أَنَّ تَيْسِيرَ الْمُهُورِ ذَرِيعَةٌ إِلَى كَثْرَةِ النِّكَاحِ، وَكَثْرَةُ النِّكَاحِ مِنَ الْأُمُورِ

(١) «الشرح الممتع» (١٢ / ٢٥١-٢٥٣).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «مسنده» (٢٤٤٧٨)، وَابْنُ حِبْرَانَ فِي «موارد الظَّمَانِ» (١٢٥٦)، مِنْ طَرِيقِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بْنَ عَيْنَةَ بِهِ مَرْفُوعٌ، وَحَسَّنَهُ الشِّيخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ» (١٩٢٨) وَ«صَحِيحُ الْجَامِعِ» (٢٢٣٥).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٤٢٥)، مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ بِهِ مَرْفُوعٌ.

الْمَطْلُوبَةِ فِي الشَّرْعِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ تَكْثِيرٍ وَتَحْقِيقٍ مُبَاهَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الْمَصَالِحِ الْكَثِيرَةِ.

\* أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا تَزَوَّجَ امْرَأَةً بِمَهْرٍ يَسِيرٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يَكْرَهُهَا، بِخَلَافِ الَّتِي تُكَلِّفُهُ دَرَاهِمَ بَاهِظَةً، تَحِدُّهُ مَهْمَماً كَانَتْ أَسْبَابُ الْمَحَبَّةِ فِيهَا فَإِنَّهُ كُلَّمَا ذَكَرَ الْضَّرِبَةَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِ صَارَ فِي نَفْسِهِ بَعْضُ الشَّيْءِ، فَهَذَا -إِذْنًا- مِنْ أَسْبَابِ الْمَوْدَةِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ.

\* إِذَا كَانَ الْمَهْرُ خَفِيفًا، وَلَمْ يَحْصُلِ التَّوَافُقُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ؛ سَهُلَ عَلَى الْزَّوْجِ أَنْ يُفَارِقَهَا إِذَا سَاءَتِ الْعِشْرَةُ بَيْنَهُمَا؛ لِأَنَّهُ مَا خَسِرَ عَلَيْهَا شَيْئًا كَثِيرًا.

\* أَنَّهُ إِذَا جَرَى مَا يُوْجِبُ الْخُلُعَ؛ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ الْمَهْرُ خَفِيفًا تَيَسَّرَ عَلَى الْمَرْأَةِ أَوْ وَلِيَّهَا أَنْ تَبْذُلَ عِوْضَ الْخُلُعِ، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ الْمَهْرُ ثَقِيلًا لَا يَتَيَسَّرُ؛ لِأَنَّ الْزَّوْجَ -عَلَى الْأَقْلَلِ- يَقُولُ: أَعْطُونِي حَقِّي، وَإِذَا كَانَ قَدْ دَفَعَ مِائَةَ أَلْفٍ فَقَدْ لَا يُحَصِّلُونَهَا، وَيُمْكِنُ أَنْ يَزِيدَ.

فَالْحَالِصُلُّ؛ أَنَّ تَخْفِيفَ الصَّدَاقِ فِيهِ مُوَافَقةٌ لِهُدْيِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِيهِ مَصَالِحٌ وَرَأْفَةٌ بِالْمُؤْمِنِينَ، فَلِهَذَا يُسَنُّ تَخْفِيفُهُ» (١). (٢).



(١) «الشرح الممتع» (١٢) / ٢٥٣-٢٥٥.

(٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحِ كِتَابِ النِّكَاحِ مِنَ الشَّرْحِ الْمُمْتَعِ» - (محاضرة ١٢)، السَّبْت ٢٩ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَة ١٤٣١ هـ | ٦-١٢-٢٠١٠ م.

## زَوْاجُ الصَّالِحِينَ مِنْ أَعْظَمِ الْمِنْتَنِ

إِنَّ الزَّوَاجَ هُوَ الْعَلَاقَةُ الْمَشْرُوعَةُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، هِيَ مِنْ أَهْمَمِ الْأَشْيَاءِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى الْعَبْدِ بِالزَّوْجَةِ الصَّالِحةِ الَّتِي تُعْفُّهُ، وَالَّتِي تَكْفِيهِ فِي بَيْتِهِ بِالْمَئُونَةِ وَمَا وَرَاءَ ذَلِكَ، وَيَجْعَلُهَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ سَكَنًا؛ هَذِهِ الزَّوْجَةُ - حِينَئِذٍ - مِنْ أَكْبَرِ نِعَمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الْعَبْدِ بَعْدِ نِعْمَةِ الإِيمَانِ، أَنْ يُمْنَنَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الْعَبْدِ بِالزَّوْجَةِ الصَّالِحةِ الَّتِي إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَالَّتِي إِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ. (\*) .

دِينُ اللَّهِ فِيهِ الصَّالَاحُ، وَفِيهِ الْفَلَاحُ، وَفِيهِ الْآمِنُ، وَفِيهِ الْآمَانُ، وَفِيهِ الْعَافِيَةُ، وَفِيهِ الْإِطْمَئْنَانُ، وَفِيهِ الْإِسْتِقَامَةُ، وَفِيهِ الْخَيْرُ، وَفِيهِ النُّورُ، وَفِيهِ الْهُدَى، وَفِيهِ الْبَرَكَةُ، فِيهِ الطَّهُورُ، وَفِيهِ التَّرَاهَةُ، وَفِيهِ الْعَفَافُ.

هُوَ دِينُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الَّذِي رَضِيَّهُ لَكُمْ، هُوَ الَّذِي أَكْمَلَ لَكُمْ هَذَا الدِّينَ الْعَظِيمَ، وَلَمْ يَقْبِلْ مِنْ أَحَدٍ دِينًا سِوَاهُ، فَكُلُّ الْخَلْقِ عَنْهُ مَحْجُوبُونَ إِلَّا إِذَا جَاءُوهُ

(\*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِّرٌ مِنْ مُحَاضَرَة: «أَحْكَامُ الْخَطْبَةِ وَكَلِمَةُ عَنِ الْعِفَةِ».

خَلْفَ النَّبِيِّ الْمَأْمُونِ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (\*).



(\*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «عَقَائِدُ الْكُفَّارِ تَغْزُو الشَّيْبَابَ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ

١٤٣٠ هـ - ٢٩ / ٥ / ٢٠٠٩ م.

## الفِهْرِسُ

٣	..... المُقَدَّمةُ
٤	..... كُلُّ مُسْلِمٍ دَاعٍ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
٦	..... الْغَايَةُ مِنْ خَلْقِ الْخَلِقِ وَأَهَمِّيَّةُ الدَّعْوَةِ
١٣	..... حُكْمُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
١٩	..... فَضْلُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
٢٣	..... الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَظِيفَةُ الْمُرْسَلِينَ
٣١	..... كَيْفِيَّةُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَأُسْلُوبُهَا
٣٥	..... الدَّعْوَةُ إِلَى التَّوْحِيدِ أَوْ لَا
٥٦	..... بَيَانُ الْأَمْرِ الَّذِي يُدْعَى إِلَيْهِ إِجْمَالًا
٧٠	..... الْهَدَفُ مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
٧٢	..... حَالُ الْمُجَمَّعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَحَاجَتُهَا إِلَى الدَّعْوَةِ
٨١	..... أَخْلَاقُ الدُّعَاةِ وَصِفَاتُهُمْ

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ طَوْقُ نَجَاهِ الْبَشَرِيَّةِ ..... ٩٥

## المُبَالَغَةُ فِي تَكَالِيفِ الزَّوَاجِ

مَدَارُ الشَّرِيعَةِ عَلَى التَّيسِيرِ ..... ٩٩

الزَّوَاجُ بَيْنَ وَاقِعِ الْمُغَالَاةِ وَضَرُورَةِ التَّيسِيرِ ..... ١٠٢

زَوَاجُ الصَّالِحِينَ مِنْ أَعْظَمِ الْمِنَ ..... ١٠٥

الفِهْرِسُ ..... ١٠٧

